المملكة المغربية

تقرير التنمية البشرية 2005

النساء وديناميات التنمية

PNUD Maroc

المملكة المغـربية

تقرير
التنمية البشرية
2005

النسـاء
وديناميات التنمية

تم إعداد هذا التقرير في إطار
برنامج التنمية البشرية المستديمة ومحاربة الفقر
المنفذ من لدن المندوبية السامية للتخطيط
بتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

فكار المعبر عنها في هذا التقرير
ثمرة حوار واسع لا تعكس بالضرورة
أفكار الحكومة المغربية ولا أفكار
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

يناير 2006

الفريق الذي ساهم في إعداد تقرير التنمية البشرية 2005

الإدارة

محمد بيجاعد
الكاتب العام للمندوبية السامية للتخطيط

اللجنة العلمية

فاطمة شهيد
رئيسة الجمعية المغربية للتضامن والتنمية

الأستاذ نور الدين العوفي
(علم الاقتصاد)

الأستاذ عبد القادر الخطابي
(علم الاجتماع)

الأستاذة رجاء مجاطي
(علم الاقتصاد)

ربيعة الناصري
رئيسة الجمعية الديموقراطية للنساء بالمغرب

خبراء المندوبية السامية للتخطيط

محمد بريش
مهندس إحصائي، رئيس مصلحة المؤشرات الاجتماعية

الحسين بلهاشمي
مهندس دمغرافي
رئيس قسم البرامج الاجتماعية

محمد دوديش
مهندس إحصائي اقتصادي، مدير مرصد ظروف معيشة للسكان

محمد الزرولي
سوسيو اقتصادي، مكلف بالدراسات

مستشارين

الأستاذة نظيرة برقليل
علم الاقتصاد

الأستاذة مليكة بنرادي
حقوقية

الأستاذ عزيز شاكر
علم الاجتماع

الأستاذة نعيمة الشخاوي
علم الانسان

الأستاذ كريكري لزريف
علم الاجتماع

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (ب.أ.م.إ)

إمانويل دييرك دوكاسترلي،
الممثل المقيم

تاجدين بادري
مكلف ببرنامج

مستشار لدى إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة

جان لناي

تمـــــهـــيـــــــد

لقد أحدث مفهوم التنمية البشرية خلال السنوات الأخيرة، قطيعة من حيث التصور والمنهجية مع المقاربات التي كانت تجعل من النمو الاقتصادي شرطا ضروريا وكافيا للرفاه الاجتماعي، ومن الناتج الداخلي الإجمالي الفردي أهم معيار لمفهومه الرقمي.

وبتثمينه لمكانة العوامل المرتبطة بالمحيط الاجتماعي والمؤسساتي والسياسي في مصادر النمو وتوزيع ثماره واستمرارية نتائجه، ساهم مفهوم التنمية البشرية بشكل ملحوظ في تطور نظريات التنمية والسياسات الاقتصادية. وقد تم إقرار هذا التطور خلال قمة الألفية لهيئة الأمم المتحدة المنعقدة من 6 إلى 8 شتنبر 2000 بنيويورك، حيث أكدت المنظومة الدولية على مركزية هذا المفهوم في تحقيق أهداف الألفية للتنمية المستدامة في أفق 2015.

ومنذ ذلك الوقت، ركزت المنظمات الدولية والحكومات والمجتمع المدني اهتمامها على المؤشرات التي تقيم اتجاهات التنمية البشرية في المكان والزمان، سواء على المستوى الوطني أو العالمي.

وقد أصبح المؤشر المركب للتنمية البشرية المعد من طرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ 1990 والذي هو من المؤشرات الأكثر تداولا، يشكل اليوم المقياس المرجعي لتقييم المستوى الأدنى للرفاه، الذي يجب على كل بلد أن يؤمنه لمواطنيه. ويتعلق الأمر بمستوى الصحة المعبر عنه بمعدل الحياة عند الولادة، وبالمستوى التعليمي المعبر عنه بنسبة محو الأمية والتمدرس، وأخيرا بالمستوى المعيشي المعبر عنه بالناتج الداخلي الخام الفردي بمعادل القوة الشرائية.

وعلى أساس مقاربة مقارنة لهذه المؤشرات في 160 دولة، يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منذ سنة 1990، بإعداد تقارير دولية سنوية لتقييم التنمية البشرية في العالم، تمت مواكبتها، منذ سنة 1992، بتقارير وطنية حول التنمية البشرية معدة من طرف التمثيليات المحلية لهذا البرنامج.

وفي هذا الإطار، تم نشر أول تقرير حول المغرب سنة 1997 من طرف تمثيلية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بشراكة مع المندوبية السامية للتخطيط. ومنذ ذلك الوقت أصبح هذا التقرير السنوي بالمغرب إحدى الأشكال التقليدية للتعاون بين المؤسستين، والذي يجسد مثالا للشراكة القائمة على التشبث بالقيم المشتركة الخاصة بالدقة العلمية و بالانخراط في خدمة التنمية البشرية.

كما تم الاتفاق منذ البداية، علاوة على تحليل تطور مستوى التنمية البشرية، على تخصيص جزء من كل تقرير لموضوع خاص يتميز ببعده المجتمعي أو بانعكاساته على نتائج المغرب في هذا المجال. وهكذا، فبعد اختيار المقاربة التشاركية سنة 1998-1999 والحكامة سنة 2003، فإن هذا التقرير الذي يسرنا التمهيد له يخصص الجزء الموضوعاتي منه لإشكالية العلاقات ما بين وضعية المرأة وديناميات التنمية.

فاختيار هذا الموضوع لم يكن عفويا، لكونه فرض نفسه انطلاقا من التطورات الملحوظة التي يعرفها، منذ بضع سنوات، دور المرأة المغربية على الصعيد السوسيو –اقتصادي والسياسي، وعلى مستوى الأحوال الشخصية منذ فبراير 2004 بإصدار المدونة الجديدة للأسرة، التي تتضمن الأسس القانونية وتوفر الضمانات القضائية لمبدأ المساواة بين الجنسين وحماية حقوق الطفل.

وهكذا، كان من الطبيعي أن ينخرط تقرير سنة 2005 في بروز النوع الاجتماعي على الساحة الوطنية، وعليه أيضا أن يندرج ضمن إرادة مشتركة للطرفين بهدف أن يسهم في تحضيره مجموعة واسعة من الخبرات المتنوعة. وهكذا تم إشراك عدة خبراء مغاربة ذوي كفاءات عالية في هذا الميدان، أسندت مهمة قيادة أشغالهم إلى لجنة مكونة من ممثلين عن الإدارات العمومية ومنظمات غير حكومية

وفعاليات من القطاع الخاص، فضلا عن باحثين جامعيين من مختلف التخصصات، ينتمون لعدة مشارب ثقافية وسياسية.

وفي هذا الإطار، عملت المندوبية السامية للتخطيط بالخصوص على إغناء هذا التقرير من خلال تحيين معطياته، انطلاقا من نتائج الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004، والبحوث الوطنية حول الاستهلاك ونفقات الأسر، وكذا من خلال إدماج معطيات إحصائية لم يسبق نشرها حول خرائطية جديدة متعلقة بنسبة الفقر لسنة 2004، ودلائل التنمية البشرية والتنمية الاجتماعية وذلك على الصعيد الوطني والجهوي والإقليمي والجماعي وحتى داخل الجماعات بالنسبة للمدن ومراكز مقرات الأقاليم.

ولضمان أكبر قدر من الاستقلالية، تم تكليف لجنة علمية لتقييم محتوى وتناسق جميع المساهمات، وأسندت مهامها لأساتذة جامعيين مرموقين.

وقد تمخض عن هذه الأشغال تقرير التنمية البشرية لسنة 2005 الذي يتكون من جزئين.

يقوم الجزء الأول بتحليل مختلف مكونات التنمية البشرية، مستخلصا التحديات والتقدم الحاصل والعوائق. ويبرز هذا الجزء التقدم الذي عرفه دليل التنمية البشرية بالمغرب، حسب التقرير الدولي للتنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منتقلا من 0,610 سنة 2000 إلى 0,631 سنة 2003 ثم إلى 0,642 سنة 2004. كما يتطرق هذا الجزء إلى تقييم مستويات ولوج السكان للخدمات الاجتماعية الأساسية وإلى الشغل، بالإضافة إلى تطور مستويات المعيشة والنتائج المحققة على صعيد التدبير البيئي والحكامة.

ويستعرض الجزء الثاني حصيلة التنمية البشرية حسب النوع، كما يتطرق إلى الإشكاليات الكبرى المرتبطة بالإدماج العادل للمرأة المغربية في ديناميات التنمية. ونود هنا التأكيد على الجهود المتميزة التي بذلها المغرب في شتى الميادين من أجل إرساء نظام أكثر ملاءمة للمساواة ما بين الجنسين.

وتجدر الإشارة إلى أن التقرير الحالي حول التنمية البشرية يتعلق بسنة تكتسي بالنسبة للمغاربة دلالة سياسية وعاطفية ورمزية خاصة، ذلك أن سنة 2005 تتوافق مع الذكرى الخمسينية لحصول المغرب على استقلاله. ويتم تخليد هذه الذكرى هذه السنة، في إطار حوار واسع حول حصيلة موضوعية أنجزت من طرف خبراء مستقلين، نشرت كما هي بأمر من الملك. وتقف هذه الحصيلة عند مكامن القوة والضعف بالنسبة للإنجازات الوطنية المحققة في مجال التنمية البشرية والحكامة، أثناء الخمسين سنة الماضية، وتدعو إلى تعبئة واسعة حول مشروع كبير يعتبر مشروع عهد، ويحمل إسم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

ففي إطار منظوره المستقبلي، وباستهدافه الموازي لتحقيق قيم مضافة عالية لاقتصاده وتوفير شروط أفضل لمستوى عيش ساكنته، فإن المغرب مؤهل للانخراط بشجاعة في حلقات متواترة لتنمية مستدامة مرتكزة على الرأسمال البشري كغاية وكرافعة للنمو.

المندوب السامي للتخطيط

أحمد لحليمي علمي

الممثل المقيم لبرنامج الأمم
المتحدة الإنمائي بالرباط

ايمانويل ديرك دوكا سطرلي

خلاصة تحليلية

يستقر دليل التنمية البشرية في المغرب، حسب تقديرات المندوبية السامية للتخطيط، في 0,642 سنة 2004. وتؤكد هذه النتيجة حدوث تحسن مستمر لهذا الدليل منذ سنة 1975. ومن حيث المقارنة الدولية، تدل معطيات التقرير العالمي للتنمية البشرية لسنة 2005[1] المتعلقة بسنة 2003 على أن دليل التنمية البشرية للمغرب بالنسبة لهذه السنة بلغ (0,631) ويقل بحوالي 10% بالنسبة لمتوسط البلدان السائرة في طريق النمو (0,694) وب 14,8% بالنسبة للمتوسط العالمي (0,741). وبالرغم من التقدم الحاصل في هذا المجال، فإن المرتبة العالمية للمغرب لم تتغير بشكل ملموس. ويعزى ذلك، ليس فقط للعجز الاجتماعي المستمر، ولكن أيضا للتقدم الذي تحققه البلدان المتأخرة الأخرى بنفس الوتيرة التي يتقدم بها المغرب. فالفرق بين إجمالي الداخلي الفردي وناتج البلدان النامية قد انتقل من 250 دولار للفرد (معادل القدرة الشرائية PPA) في سنة 2001 إلى 355 دولار للفرد (معادل القدرة الشرائية PPA) في سنة 2003.

وبالمقابل، فإن هذه المعاينة الخاصة بتواضع تطور إجمالي الناتج الداخلي للمغرب، لا يجب أن تحجب عنا الجهود التي بذلها المغرب في الميادين غير الاقتصادية، لاسيما في مجال الخدمات الاجتماعية والحقل السياسي و بالنسبة لحقوق الإنسان.

إن المؤشرات الخاصة بالعجز المتوقع عند الولادة وبالتمدرس والأمية قد عرفت بالتأكيد تطورا ملائما خلال السنوات الأخيرة، ولكن لازال ما يجب بذله في هذا المجال كثيرا، فالفوارق في مجال التنمية البشرية لاتزال كبيرة وتهم بالخصوص الفئات غير المحظوظة. وبسبب هذه الوضعية، كان نمو دليل التنمية البشرية بين 1999 و 2004 أكثر ارتفاعا بين هذه الفئات في الوسط القروي بصفة خاصة ولدى النساء بصفة عامة. بالفعل فقد تزايد دليل التنمية البشرية في المتوسط ب 1,40% سنويا في الوسط القروي مقابل 0,80% في الوسط الحضري. وكان هذا التزايد أكثر ارتفاعا بين النساء (0,89%) وبين الرجال (0,46%) على حد سواء، ولكنه أكثر ارتفاعا لدى النساء الحضريات (2,63%) بالمقارنة مع النساء القرويات (1,88%). وتدل هذه المعطيات على الاتجاه نحو الانخفاض الملحوظ للفوارق البشرية.

تطور مؤشر التنمية البشرية (IDH) ما بين 1975 و 2004

	1975	1980	1985	1990	1995	2000	2004
IDH - المغرب	0,429	0,478	0,515	0,548	0,579	0,61	0,642

المصدر : • برنامج الأمم المتحدة التنموي، التقرير الدولي حول التنمية البشرية لسنة 2005
• توقعات المندوبية السامية للتخطيط لسنة 2004.

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: التقرير العالمي حول التنمية البشرية لسنة 2005.

وفضلا عن هذه المؤشرات التي تكشف عن حدوث تطور ملحوظ، فإن دراسة مكونات التنمية البشرية بالمغرب لسنة 2005 تدل على حصيلة متباينة. فإننا نلاحظ أولا حدوث تقدم غير قابل للجذل بصفة عامة. فإن عملية توطيد دولة الحق والقانون، التي حظيت بتحليل مستفيض في التقرير الوطني للتنمية البشرية لسنة 2003، قد تم تدعيمها بشكل ملموس. وفي هذا السياق عرفت وضعية المرأة تحسنا جهوريا خاصة بعد إصدار مدونة الأسرة التي أرست أسس منظومة عائلية أكثر عدالة. وتدل المؤشرات على أن الولوج للخدمات الصحية والخدمات التعليمية، لاسيما بالنسبة للشابات في تحسن مستمر، ولو أنها لا تزال بطيئة مقارنة مع البلدان المماثلة. وفي نفس الاتجاه، فإن الولوج للمرافق الاجتماعية من ماء وكهرباء وطرق قروية تتحسن كذلك خاصة في المناطق القروية.

وكما يجب تكثيف الجهود بالنسبة لأوراش التأهيل الاجتماعي ومحاربة الفقر والتهميش، وذلك في إطار إنجاز المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي أعلن عنها صاحب الجلالة الملك محمد السادس في شهر ماي 2005، حيث تشكل هذه المبادرة قطيعة أساسية لامتصاص الخصاص في المجال الاجتماعي. وبصفة عامة، فإن التقدم المنجز والمبادرات الاستراتيجية المتوقعة في هذا الميدان، تمكن من التكهن بتحقيق تسريع حاسم للتنمية البشرية في المغرب في السنوات القادمة.

وتظل هذه الإمكانية مهددة في نفس الوقت باستمرارية وجود عدة مشاكل التي يمكن أن تكبح جماح التطور الحالي المؤدى إلى تنمية بشرية مستدامة. وبدون شك يعد الفقر أهم هذه المشاكل التي تمس في أغلب الأحيان السكان القرويين والسكان المقيمين في المناطق المحيطة بالمدن، ولاسيما حيث ينتشر السكن غير اللائق وغير الصحي. وينضاف الفقر إلى البطالة التي تمس الوسط الحضري، وبصفة خاصة الشباب غير المتعلم وحاملي الشهادات من الجنسين وكذالك الشابات. وإذا كان من المؤكد أن هذا الفقر وهذه البطالة هما من نتاج عدم تكافأ الفرص للاستفادة من التنمية، فهو أيضا حصيلة نمو اقتصادي غير كاف حيث يميل معدل هذا النمو إلى الركود منذ عدة سنوات. ويعد الفقر والبطالة كذلك حصيلة النتائج الضعيفة للنظام الاقتصادي الذي يعاني من صعوبة التأقلم مع متطلبات التنافسية التي أصبحت ضرورية لمواكبة الانفتاح المتزايد بالنسبة للسوق الخارجي. وتطرح هذه الظواهر تساؤلات حول آليات الإنتاج وإعادة توزيع الثروات. وتؤكد هذه المعاينة على ضرورة وضع التنمية البشرية في صلب الاستراتيجيات والسياسات التنموية، مع منح الامتياز لاختيارات ملائمة في مجال توسيع أسس النمو الاقتصادي و العمل على توزيع عادل للثروات.

وتشكل الحكامة السيئة إعاقة لفعالية البرامج الاجتماعية البشرية. وهي تعني كذالك الخضوع إلى المؤسسات واحترام ممارسات وقواعد عادلة تطبق على الجميع، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، واستجابة السياسات الاقتصادية والاجتماعية إلى حاجيات وتطلعات الأفراد، ومساهمة المواطنين في اتخاذ قرارات تهم ظروف حياتهم وذلك بأسلوب ديموقراطي وبدون تمييز. كما تعني الحكامة تمكين المواطن من محاسبة "صانعي القرارات[2]". وفي هذا الاتجاه، تم تحقيق تقدم ملموس حيث شرعت الدولة بالظهور بمظهر جديد أمام المواطنين في إطار التصور الجديد للسلطة التي دعى إليه صاحب الجلالة محمد السادس. غير انه لا يجب التقليل من أهمية مقاومة بعض المرافق الإدارية لهذا المفهوم. وبالنتيجة، في غياب قواعد واضحة وجلية، يمكن أن تعاني الحكامة من معيقات على جميع الأصعدة المركزية والجهوية والمحلية.

إن مشاكل الحكامة تتوقف أيضا على مدى انسجام اللامركزية وعلى سياسات القرب. بالفعل فإن اللامركزية الفعلية للموارد البشرية والمادية بالإضافة إلى تحويل سلطة اتخاذ القرار، تعد شرطا ضروريا لإنجاح عملية اللامركزية. فهي تستلزم بصفة خاصة التقوية المستمرة لدور المنتخبين المحليين والمجتمع المدني في تحقيق التنمية الاجتماعية. وعلاوة على ذلك، تستوجب مسألة

(2) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي 2002 : ص : 51.

اللامركزية استحضار البعد الترابي للتنمية وتأمين نتائج السياسات والبرامج اللامركزية. ويتمثل المشكل المطروح على الصعيد الجهوي والمحلي والإقليمي في السياسات المعتمدة من أجل الدفع بالتنمية الجهوية المندمجة وتخفيف الفوارق الاقتصادية والاجتماعية الجهوية. أما على صعيد الجماعات والمجموعات القروية، فإن التحدي يكمن في تعزيز مقاربة المشاركة والشراكة، حيث تبين الأمثلة المتعددة نجاعتها وآثارها على تعلم الديمقراطية وإنجاز تنمية محلية مبنية على تأمين الحاجيات الأسايسة.

وتستند التنمية البشرية العادلة أساسا على تكافؤ الفرص بالنسبة للمواطنين ولاسيما بين الرجال والنساء. ورغم التقدم الملحوظ الذي تحقق بهذا الصدد، فإن القيام بتحولات هامة لازالت ضرورية من أجل التخفيف من التباينات التي غالبا ما تزال تجعل من النساء مواطنات من الدرجة الثانية. وتبدو هذه التباينات في الولوج للشغل، وفي مناصب تحمل المسؤولية وفي المشاركة في الحياة السياسية وكذا في عالم الشغل. فهي نتيجة للمواقف الاجتماعية والتصرفات المرتبطة بمخلفات النماذج الثقافية المتجاوزة بخصوص العلاقات بين الجنسين. ومن هنا، فإن تعبئة الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين المتمثلة في الدولة ومرافقها والأحزاب السياسية والنقابات ومنظمات المجتمع المدني، يجب أن تتكاثف من أجل التسريع بتغيير هذه القيم الاجتماعية المتقادمة من أجل العمل على إرساء قيم أكثر حداثة وديمقراطية ومواطنة.

ولا يزال يكتسي الخصاص في ميدان التعليم والتكوين من جهته أهمية بالغة ويتجلى ذلك في محو الأمية والجودة. وبوصفهما أصل التحديات المستقبلية، فإن مضاعفتهما يشكل خطورة أكبر. ويواجه الشباب الذي يلج سوق العمل والشباب الذي لا يزال في طور التكوين، صعوبات كبيرة ناجمة عن عدم ملائمة التكوين الملقن مع التشغيل. ويتم الشعور بهذه المعضلة لحظة دخول المغرب للعولمة حيث يواجه تحديات التنافسية. وبهذا الصدد، تدل آفاق التنمية في العالم على هيمنة اقتصاد المعرفة الذي يتطلب تخصصات دقيقة تخضع لمقتضيات التكوين المستمر طلية الحياة العملية.

إن تعديل الاتجاهات السلبية في ميدان التعليم والولوج للمعرفة هي نتيجة حاسمة بالنسبة للمغرب.

وهنا يشكل الرأسمال البشري الذي يمثله هؤلاء الشباب إحدى الموارد الأساسية للبلاد، لذا يجب تهيئة هذه الموارد لإنتاج الثروات لاسيما ونحن نعيش في عالم يتسم بتحولات متسارعة. إن التكوين الذي يتلقاه غالبية شباب اليوم، والذي لم يمنحهم المؤهلات الضرورية، هو في تباين كبير مع تطلعاتهم. وهذه التطلعات تتزايد بشكل كبير كلما تطور الشباب في بيئة منفتحة على الخارج، بفضل وسائل التواصل ولاسيما التقنيات الجديدة للإعلام. حيث تقود هذه التقنيات عالم الشباب، هنا وهناك، الذي يختلف جذريا عن نظرائهم المهمشين، مما ينمي الإحساس بالحرمان والظلم لديهم، ويولد شتى أنواع الانزلاقات والانحرافات. لذا فالمغرب مطالب بتهيئة هؤلاء الشباب من أجل إنتاج الثروات في عالم يعرف تغيرات سريعة، كما أنه مطالب بالاستجابة لطموحاتهم المشروعة في أفق اندماجهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

أليس هناك اليوم أسبقية أكبر من تعبئة استثنائية لكافة الإمكانيات قصد تثمين رأس المال البشري للشباب. وإن ما يمكن القيام به في هذا المحتوى، هو بدون شك مفتاح التنمية البشرية، وهو مفتاح النمو القادر على خلق فرص عمل جديدة. لذا فإن التقدم في مجال التنمية البشرية في المغرب يتوقف ، في النهاية على جميع الإصلاحات التي يمكن مضاعفتها داخل المجتمع، فهو إذن لا يتوقف على الإرادة السياسية فحسب ولكن أيضا على تعبئة الموارد وعلى مبادرات جميع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين.

إطـــــار 1.

أهم المؤشرات السوسيو اقتصادية من حيث التربية البشرية

- انتقل المعدل السنوي لنمو السكان من 2,8 خلال الفترة 1960-1971 إلى 2,6% خلال الفترة 1971-1982 و من 2,1% ما بين 1982 و1994 إلى 1,4% ما بين 1994 و2004.
- انتقل معدل تمدن السكان من 42,7% إلى 51,4% ما بين 1982 و 1994 ثم ارتفع إلى 55,1% سنة 2004.
- يظل معدل الشغل لدى النساء ضعيفا جدا مقارنة مع الرجال، رغم تقلص الفرق بين الرجال والنساء منذ 1960. وعلى المستوى الوطني، بلغ هذا المعدل 60,5% للرجال سنة 2004 (64% سنة 1960) أي حوالي 2,8 مرة المعدل لدى النساء. ويبلغ الفرق 3,8 مرة في المدن و2,1 مرة في القرى. وبلغ هذا الفرق سنة 1960 حوالي 7,7 مرة في الصعيد الوطني أي 5,5 مرة في المجال الحضري و8,4 مرة في المجال القروي.
- لايتوفر الرجال والنساء النشيطون جميعا على نفس الوضع في الشغل المزاول. فجل الرجال العاملين بالبوادي أو المدن يصرحون بعمل ذي أجر (93,4% و60,7%) . أما بالنسبة للنساء، فإذا كانت نسبة المدينيات النشيطات المشتغلات المزاولات لعمل بأجر تساوي نسبة الرجال، فهي لا تتعدى 15% في المناطق القروية.
- يقدر عدد العاطلين من خلال البحث الوطني حول الشغل لسنة 2004 ب 1.193.000 نسمة ، منها حوالي 29% من النساء، أي بمعدل 40 امرأة لكل 100 رجل. ويبلغ هذا المعدل 45 امرة لكل 100 رجل في المدن و16 امرأة فقط لكل 100 رجل في المجال القروي.
- ويختلف متوسط الأقدمية في البطالة حسب الجنس. وعلى المستوى الوطني، تفوق المدة المتوسطية للبطالة لدى النساء بسبعة أشهر ونصف تقريبا الفترة لدى الرجال (37,1 شهرا في صفوف الرجال مقابل 44,5 شهرا عند النساء). وترتفع نسبة النساء مع الأقدمية في البطالة: كلما طالت فترة البطالة كلما ارتفعت هذه النسبة. تتراوح هذه الأخيرة ما بين 28 امرأة لكل 100 رجل إذا لم تتجاوز هذه المدة السنة و50 امرأة لكل 100 رجل إذا فاقت هذه المدة خمس سنوات.
- انتقل معدل الفقر النسبي على المستوى الوطني من 21% سنة 1985 إلى 14,2% سنة 2004. يسجل المجال القروي تطورا ضئيلا كما أن الفقر لازال هاما (22%). كما أن معدل الهشاشة يصل إلى 39,3% مما يجعل نسبة عالية من مجموع السكان ذوي قدرات اقتصادية هشة.
- يعرف الفقر تراجعا ملموسا في المدن أكثر من المناطق القروية، كما انخفظ الفقر النسبي بالمجال الحضري من 13,3% سنة 1985 إلى 7,9% في 2004 والفقر المطلق من 6,8% إلى 3,5% . في حين انخفض النوع الأول في المجال القروي من 26,9% إلى 22% والنوع الثاني من 18,8% إلى 12,8% .
- حسب السقف الدولي للفقر المالي الذي هو في حدود 2 دولار أمريكي في اليوم وللشخص (معادل القدرة الشرائية)، انخفض تأثير الفقر بحوالي النصف مابين 1990 و2001.
- تقدم التنمية البشرية الذي بلغها المغرب في سنة 2004 (0,642) تقتضي تباينات عدة ترتبط بالمجال الاجتماعي والنوع حيث يفوق دليل التنمية البشرية (0,721) بالحواضر مماثله بالقرى (0,537) ب 34,3%. وحسب الجنس، فدليل الرجال (0,666) يفوق دليل النساء (0,621) ب 7,2%. كما أن الرجال المدينين (0,738) وتليهم النساء(0,707) يسجلون دليلا أكبر من المعدل الوطني. فالرجال القرويون (0,569) متبوعين بالنساء القرويات (0,507) هو الذين عرفوا أكبر تأخر في مجال التنمية البشرية.
- مازالت النساء يعرفن مستوى ضعيف في التربية. فنسبة الأمية التي تبلغ 54,7% هي أكبر من تلك التي تسجل في صفوف الرجال (30,8%). وتناهز هذه النسبة 70% عند النساء ما فوق 35 سنة. وتعتبر المناطق القروية هي الأكثر تأزما حيث تبلغ نسبة النساء الأميات 74,5%. وتتجاوز هذه النسبة 80% لدى النساء اللاتي يفوق عمرهن 25 سنة.
- تقدر نسبة التشغيل غير المنظم في صفوف الرجال (من الشغل غير الفلاحي الذكوري حوالي 41,1% بينما تبلغ هذه النسبة 23,2% بخصوص النساء.
- تعتبر الوفاة بعد الولادة بالفعل إحدى المظاهر المقلقة للحالة الصحية للنساء. فبلوغها 227 لكل 100.000 ولادة حية تصبح أهم مشكل في الصحة العمومية بالمغرب. وقد تفاقم الوضع بسبب الفوارق بين المدن والبوادي. وهكذا فلكل 100.000 ولادة حية تموت 267 في البوادي مقابل 187 بالمدن.
- انتقل معدل نجاعة منع الحمل من 41% سنة 1992 إلى 63% سنة 2003.

المصدر: المندوبية السامية للتخطيط

الـفـهـــرس

تمهيـــد 4

خلاصة تحليلية 6

الفصل 1

I. الظرفية السياسية والاقتصادية والاجتماعية :
التحولات الاستراتيجية الملائمة من أجل تسريع التنمية البشرية 14

1. الظرفية السياسية 14
2. الظرفية الاقتصادية 15
3. الوضعية الاجتماعية 16

الفصل 2

II. التطور الحديث للتنمية البشرية: تقدم، عوائق وعجز 21

1. الولوج للتعليم 22
2. الولوج للخدمات الصحية 24
3. الولوج للتشغيل وعبئ البطالة 29
4. الإنصاف والحد من الفقر 32
5. الولوج للتجهيزات الأساسية والسكنى 35
6. تدبير البيئة 36
7. الحكامة واللامركزية، والتنمية المحلية 38
8. مستوى وتطور التنمية البشرية 42

الفصل 3

III. التنمية البشرية غير المتساوية حسب الجنس: الوضعية والتطورات 49

1. الفئة النسائية 50
2. الفوارق في ولوج التربية وخدمات الصحة 50
3. التباين في ولوج سوق الشغل 54
4. إدراك الوضع النسوي 59

الفصل 4

الإشكاليات الكبرى للاندماج العادل للنساء في ديناميات التنمية 61

1. المعطى المجتمعي الجديد وتغير النظام الأسري 62
2. خطوات متقدمة في مجال الأحوال الشخصية والأسرة 62
3. التقدم في الميدان الاجتماعي 64
4. التقدم في الميدان الاقتصادي 68
5. التقدم المحقق في الميدان السياسي 73
6. السبل الكفيلة بتقليص اللامساواة 74

لائحة الكلمات الملخصة 76

المراجع 77

الملحق الإحصائي 80

الإطـــارات

1. المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية في مجال التنمية البشرية 9
2. أهداف الألفية من أجل التنمية 19
3. الأهداف الرئيسية لميثاق التربية والتكوين 25
4. برنامج الأولويات الاجتماعية 1 (BAJ 1) 28
5. برنامج التنمية البشرية المستدامة ومحاربة الفقر 34
6. الموارد الغابوية وعامل التدهور 37
7. الموارد المائية واستعمالاتها 37
8. خرائطية الفقر والتنمية البشرية والتنمية الاجتماعية 48
9. أهم مقتضيات مدونة الأسرة (3 فبراير 2004) 65
10. المقتضيات الرئيسية لقانون الشغل المتعلقة بشروط ونظام عمل النساء 67
11. مبادرات الدولة من أجل حماية النساء ضد العنف 69

الرسوم البيانية

1. تطور دليل التنمية البشرية (IDH) مابين 1975 و 2004 43
2. دليل التنمية البشرية حسب الجنس والوسط سنة 2004 44
3. دليل التنمية البشرية حسب الوسط والجهة سنة 2004 45
4. دليل التنمية البشرية حسب الجهة والجنس سنة 2004 47
5. مستوى دليل التنمية البشرية سنة 2004
ومعدل نموه السنوي ما بين 1999 و 2004
47

الجـــداول

1. الولوج للخدمات والتجهيزات السكنية 35
2. مقارنة مستويات عناصر دليل التنمية البشرية 44
3. معدل البطالة حسب مستوى التمدرس والجنس (خلال سنة 2004) 57
4. الأجر الشهري المتوسط حسب الجنس وقطاع النشاط 71

الفصل 1

الظرفية السياسية والاقتصادية والاجتماعية : التحولات الاستراتيجية الملائمة من أجل تسريع التنمية البشرية

1. الظرفية السياسية

ارتبط المغرب منذ نهاية التسعينات بسيرورة هامة للانتقال السياسي والديمقراطي. وبهذا الصدد، تم القيام بعدة إصلاحات ترمي إلى التأكيد على أولوية الحق العام والدفاع عن حقوق الأشخاص ولاسيما حقوق المرأة والطفل والفئات الاجتماعية الأكثر حرمانا، وهناك إصلاحات أخرى رهن الإنجاز.

وتهم هذه الإصلاحات قانون الحريات العامة ومدونة الشغل والقانون الجزائي ومدونة الأسرة وقانون الجنسية وقانون الانتخابات. وبمواكبة ذلك، تم الشروع في ملاءمة القوانين الوطنية مع مقتضيات المعاهدات الدولية المتعلقة بالحقوق الشخصية التي صادق عليها المغرب (صادق المغرب على الاتفاقية الخاصة بإلغاء جميع أشكال التمييز اتجاه النساء مع بعض التحفظ).

إن أهم إصلاح كان هو المدونة، التي تم تعويضها بمدونة الأسرة الصادرة يوم 3 فبراير 2004، بعد سيرورة طويلة من الحوار داخل اللجنة الملكية والمناقشات على صعيد غرفتي البرلمان. ويهتم القانون الجديد بضمان المساواة بين الزوجين وحماية حقوق الطفل، وهذا ما يعد تقدما هاما في إنجاز حقوق المرأة، مما يجعل من المغرب نموذجا في المنطقة. وقد تم تكميل هذا الإصلاح أخيرا بمنح الحق المباشر للحصول على الجنسية المغربية للأطفال من أم مغربية (الخطاب الملكي بتاريخ 30 يوليوز 2005 بمناسبة عيد العرش).

وتجدر الإشارة، إلى أن هذا الورش من الإصلاحات يتم في غالب الأحيان بمساهمة المجتمع المدني الذي يعرف دينامية غير مسبوقة في البلاد. إن النصوص التعاقدية بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني تشهد على التدبير الديمقراطي للشؤون العامة.

إن المغرب يملك الآن أدوات مؤسساتية من أجل تعميق المسلسل الديمقراطي الجاري والاستفادة من الظروف السياسية الملائمة لفائدة تقدم التنمية البشرية. وبهذا الصدد، تم القيام بإصلاحات أخرى هامة، تهدف إلى تحسين إجمالي للحكامة من خلال إصلاح القضاء ومحاربة الرشوة
دارة العمومية ومراجعة التنظيم الجهوي وتعميق اللامركزية واللاتمركز وسياسات القرب.

2. الظرفية الاقتصادية

قامت السلطات العمومية بإصلاحات اقتصادية كبيرة من أجل إرساء الشروط الملائمة لتحقيق نمو قوي ومستدام، الذي يمكن أن يكون له آثار إيجابية على مستوى الفقر في المغرب.

الإصلاحات والتدابير الكبرى

شرع المغرب منذ سنة 1983 في إنجاز برنامج تقويمي واسع والقيام بإصلاحات اقتصادية أدت إلى تحقيق نتائج مرضية على صعيد التوازنات الماكرو-اقتصادية والمالية. وقد تم التركيز منذ بداية التسعينات على سياسة التقويم وعلى جميع الإصلاحات الهيكلية الضرورية لتحرير الاقتصاد.

إن تحرير التجارة الخارجية يتم بشكل تدريجي منذ 1990 ومن المنتظر أن تنتهي هذه العملية في أفق 2012. وقد ترجم هذا التحرير بإبرام عدة اتفاقيات منها اتفاقية مع المنظمة العالمية للتجارة، واتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي واتفاقية التبادل الحر مع الولايات المتحدة الأمريكية وتركيا وتونس والأردن والجمهورية العربية المصرية (علما أن هناك اتفاقيات أخرى في طور المفاوضات).

وقد تم تحرير جل القطاعات الاقتصادية خلال التسعينات، وكذا تحرير كافة الأسعار باستثناء سعر بعض المواد الضرورية التي تستفيد من دعم الدولة (السكر، دقيق القمح الرطب، غاز البوطان). كما تم تحرير الواردات عن طريق إلغاء قوائم المواد الممنوعة من الاستيراد ولوائح المواد التي تخضع لقيود كمية فضلا عن تخفيض هائل للرسوم الجمركية. وموازاة مع ذلك، تم تطبيق سياسة الخوصصة المتمركزة على تخلي الدولة عن بعض الأنشطة الاقتصادية وعلى إنعاش المبادرة الخاصة. وعلاوة على ذلك، تم اتخاذ عدة تدابير لتشجيع الصادرات والقطاع الخاص. وعرف القطاع البنكي والمالي بدوره إصلاحات كبرى قصد إخضاعه لقوانين المنافسة واكتسابه القدرة التنافسية.

وأدت هذه الإصلاحات والتدابير إلى تحقيق نتائج مرضية على صعيد تصحيح التوازنات الماكرواقتصادية والمالية، غير أن النتائج الخاصة بالتنمية الاقتصادية تظل غير كافية.

النمو الاقتصادي

بلغ معدل النمو الفعلي لإجمالي الناتج الداخلي خلال التسعينات (المعدل السنوي 1991-1999) 1,8% وانتقل إلى 4% ما بين 1999 و 2004[3]. وتشير التوقعات إلى معدل 1,6% لسنة 2005 حسب المندوبية السامية للتخطيط وذلك بسبب الجفاف. وقد تغيرت بنية إجمالي الناتج الداخلي، إذ بلغت نسبة القطاع الأولى 16% (من 11 إلى 19%) والقطاع الثانوي 31% والقطاع الثالث 53%. وتعزى وتيرة النمو المتواضعة (2,9%) بين 1990– 2004، رغم التحديات التي يواجهها المغرب، إلى ضعف إنتاجية القطاع الفلاحي وإلى انخفاض القدرة التنافسية للقطاع الصناعي الذي يعد أهم مصدر لخلق مناصب الشغل وخاصة منها النسوية، كما تعزى إلى تباطئ الأنشطة الاقتصادية مقارنة مع الثمانينات.

إن المشاكل الهيكلية للقطاع الفلاحي (المشاكل العقارية، تدهور التربة، كثرة الضيعات الصغرى، كثرة اليد العاملة العائلية والموسمية التي لا تتقاضى أجرا لاسيما منها أساسا النساء، ضعف تنويع الزراعات، وضعف مردودية الفلاحة في الأراضي المسقية) إضافة إلى سنوات الجفاف المتوالية يؤديان إلى ركود القيمة المضافة للقطاع. وباستثناء قطاع البناء والأشغال العمومية، لم تعرف القطاعات الأخرى نموا كبيرا : الصناعة الحديثة (2,5% في المتوسط ما بين 1991 و 1999 و3,7% في المتوسط ما بين 1999 و2003)، الخدمات : 2,8% و3,1% والبناء 2% و 4,4%.

بالرغم من التدابير التحفيزية لم تعرف الاستثمارات الخاصة الوطنية والأجنبية انتعاشا يذكر. ولم يسجل معدل الاستثمار بالنسبة لإجمالي الناتج الداخلي سوى زيادة ب 1,3 نقطة منذ سنة 1990[4]. وعرف صافي مدا خيل الاستثمارات الخارجية الأجنبية تحسنا نسبيا (متنقلة من 0,6% من إجمالي الناتج الداخلي سنة 1990 إلى 1,8% سنة 2004)، وتظل مع ذلك هذه المداخيل غير كافية بالمقارنة مع التدابير المتخذة[5]. أما الاستثمار العمومي الذي كان في الماضي رافعة أساسية للنمو، فقد تراجع خلال السنوات الأخيرة بالنسبة لإجمالي الناتج الداخلي، حيث انخفض من 5,6% في سنة 1990 إلى 4,8% في سنة 2004 [6]. ويتجلى هذا الاتجاه في انخفاظ النفقات العمومية خاصة بالنسبة للتعليم والصحة والتي تظل ضعيفة مقارنة مع الطلب الهائل والملح في هذا الشأن. ويشكل ضعف النمو والاستثمارات المسجلين خلال 15 سنة الأخيرة عائقا هاما أمام تقليص حدة الفقر والحرمان، خاصة بالنسبة للنساء اللواتي يشكلن أغلبية الفقراء. وهذا ما أدى أخيرا إلى اتخاذ قرار بفتح حساب خاص لفائدة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من أجل تصحيح هذا الاتجاه من خلال إنجاز مشاريع إضافية في المناطق المستهدفة التي تحظى بالأولوية في الوسط الحضري وشبه الحضري والوسط القروي.

المالية العمومية

مكنت السياسة المتبعة منذ برنامج التقويم الهيكلي من وقف عجز الميزانية في مستوى يحتمل، حيث بلغ إجمالي عجز الخزينة بالنسبة للناتج الداخلي الإجمالي 3,5% في سنة 1990 و3,2% في سنة 2004. وخلال السنوات الأخيرة، كان عجز الميزانية رغم مداخيل الخوصصة 2,6% في سنة 2001 و 4,3% في سنة 2002، و3,3% في سنة 2003، و3,2% في سنة 2004 و3,2% في سنة 2005[7]. وحدث هذا التحكم النسبي في العجز في ظرفية صعبة، حيث أن ميزانية الدولة كانت مطالبة بمواجهة عدة صدمات خارجية لاسيما مضاعفات زلزال الأرض بالحسيمة ومحاربة الجراد وارتفاع أسعار النفط.

(3) المندوبية السامية للتخطيط: التقرير حول تقييم نتائج مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية 2000-2004 يونيه 2005.
– البنك الدولي، المملكة المغربية : التقرير حول الفقر. فهم الأبعاد الجغرافية للفقر لتحسين استيعابه عبر السياسات العمومية. تقرير رقم 28223، شتنبر 2004: ص: 9.
(4) المندوبية السامية للتخطيط: التقرير حول تقييم منجزات المخطط 2000-2004
(5) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : التقرير العالمي حول التنمية البشرية سنة 2004
(6) المندوبية السامية للتخطيط : التقرير حول تقييم منجزات المخطط 2000-2004 يونيو 2005
(7) المندبية السامية للتخطيط: تقرير تقويم منجزات المخطط 2000-2004

المديونية العامة

مكن استقرار الإطار الماكرواقتصادي من تحقيق تخفيض هام في عبء إجمالي المديونية الخارجية المباشرة أو المضمونة، حيث انتقلت من 78% من إجمالي الناتج الداخلي في سنة 1990 إلى 26% سنة 2004. أما المديونية الداخلية التي حلت تدريجيا محل المديونية الخارجية، فقد مثلت ما يعادل 50,7% من إجمالي الناتج الداخلي سنة 2004، في حين ظلت الأعباء والفوائد مرتفعة. فهي لا زالت تمثل 5,2% من إجمالي الناتج الداخلي في سنة 2004، بالنسبة للمديونية الخارجية و 19% بالنسبة للمديونية الداخلية، التي حلت تدريجيا محل المديونية الخارجية. ومن جهة أخرى، فإن دفع الفوائد وعلاوات المديونية العمومية الخارجية والداخلية لا زالت تمثل 4,3% من إجمالي الناتج الداخلي سنة 2004[8]. وهكذا فإن وزن سداد المديونية يحد من إمكانيات القيام بنفقات عمومية ضرورية لتحقيق انطلاقة لأنشطة الدولة من أجل التنمية.

المبادلات الخارجية

سبب تحرير المبادلات الخارجية وارتفاع الفاتورة النفطية إلى حدوث اختلال كبير في التجارة الخارجية، مما أدى إلى ارتفاع في عجز الميزان التجاري ب 1,5 نقطة بين 1990 و1995 ومن 9,5% إلى 11% بين 1996 و 2004. وخلال نفس الفترة انخفض معدل تغطية الواردات من قبل الصادرات من 66,5% إلى 65,3%، وبلغ فقط 55,2% سنة 2004 بسبب ارتفاع الفاتورة النفطية مما يشكل أضعف معدل منذ الثمانينات.

أما رصيد الحساب الجاري لميزان الأداءات فقد تحسن نسبيا منذ التسعينات: 2-% بين 1990 و 1995 و 1,4% بين 1996 و2003 مع تحقيق فائض كبير خلال سنوات 2001 و2002 و2003 (4,8%، 4,1%، 3,6% على التوالي)[9]. ويرجع هذا التحسن أساسا إلى التزايد المستمر لتحويلات المغاربة المقيمين في الخارج وإلى الموارد السياحية[10].

إن الانفتاح التجاري وضعف تنافسية المنتجات المغربية أمام منافسيها قد مست أساسا الصناعة ذات الكثافة القوية من اليد العاملة، وبالأخص النساء، حيث ارتفع معدل تشغيل النساء في القطاع الصناعي سنة 2004 إلى 16,4% مقابل 10,9% بالنسبة للرجال أي أن نسبة النساء في الشغل مثلت 36%[11]. ويشغل فرع النسيج والجلد 48,5% من العدد الفعلي في هذا القطاع ويمثل النساء منه 60,3% . وانخفض عدد مناصب العمل ب 1% بين 2002 و2003، أي إلغاء 1858 فرصة عمل[12] . ويبدو أن هذا الانخفاض يميل إلى التزايد مع تفكيك الاتفاقية متعددة الألياف منذ فاتح يناير 2005.

وختاما، إذا كان الاقتصاد المغربي قد عرف إطارا ماكرو اقتصاديا مستقرا نسبيا، لا سيما في السنوات الأخيرة، فإن القصور مستمر بالنسبة للنمو الاقتصادي والاستثمار وخلق فرص العمل وبالنسبة للقدرة التنافسية للصادرات.

وبصفة عامة، فإن النمو الاقتصادي المدعم أساسا بالاستهلاك قد كان دون المستوى الضروري لدينامية سوق العمل ولتحسين ملموس لشروط حياة السكان.

3. الوضعية الاجتماعية

الوجه الجديد للديموغرافية المغربية

يسلط الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004 الضوء حول وضعية السكان في المغرب، وشكل بهذا الصدد أداة خاصة حاسمة من أجل قيادة سياسة دعم التنمية البشرية، حيث بلغ عدد السكان المغاربة 29,9 مليون نسمة، في حين كان 11,6 نسمة في سنة 1960، أي أنه تضاعف ب 3 مرات تقريبا. إن المؤشر الهام للتطور الديموغرافي هو بدون ريب معدل نمو السكان الذي انتقل من 2,8% بين سنة 1960 و1971 إلى 2,6% بين 1971 و1982 ومن 2,1% بين 1982 و 1994 إلى 1,4% بين 1994 و 2004.

(8) وزارة المالية والخوصصة
(9) وزارة المالية والخوصصة
(10) البنك الدولي : التقرير السنوي لسنة 2004.
(11) المندوبية السامية للتخطيط : البحث الوطني حول التشغيل والبطالة سنة 2004
(12) وزارة التجارة والصناعة : الصناعات التحويلية سنة 2003

في ضوء هذا التطور، دخل المغرب في مرحلة متقدمة من انتقاله الديموغرافي، حيث تدل المعطيات حول الحالة الزوجية، على أن الأشخاص المتزوجين يمثلون 55,8% من السكان الذين يتجاوز عمرهم 15 سنة. ويمثل الفرق (44,2%) الساكنة "خارج الزواج" منهم العزاب (37,9%)، المطلقين (1,3%) والأرامل (5,6%) مع الإشارة إلى ارتفاع معدل العزوبة بصفة خاصة، أي 76,2% من فئة العمر 24-20 سنة و54,1% من الفئة 29-25 سنة. ويمثل العزاب الذكور 92,1% من فئة العمر 24-20 سنة و68,7% من الفئة 29-25 سنة. وبالنسبة للنساء، تبلغ هذه النسب 61,3% و40,7% على التوالي. وهكذا يميل الزواج إلى التأخر بعد بلوغ سن الثلاثين وذلك بالنسبة إلى جزء هام من الشباب، ويميل هذا النزوع بشكل واضح بالنسبة للرجال وله أيضا دلالة بالنسبة للنساء. ويبلغ متوسط سن الزواج في الوسط القروي 29,5 سنة بالنسبة للرجال و25,5 سنة بالنسبة للنساء. أما في المدن فهو أكثر ارتفاعا 32,2 و27,1 سنة على التوالي. وتؤكد هذه المعطيات الملاحظة المسجلة بالنسبة لمعدل الخصوبة، والمتجلية في تراجع الزواج المبكر، وهو تطور واكب بالتأكيد الولوج إلى التمدرس.

تمثل حاليا فئة السكان التي يتراوح عمرها بين 15 و59 سنة نسبة 60,7%. ويعد الجيل المزداد ما بين 1965 و1985 الفئة الأكثر دينامية بالنسبة لعرض العمل. وبرأي الخبراء فإن "جيل الطفرة في الولادات" نادرا ما يحدث في تاريخ بلد من البلدان. إن كثافة الشباب المكون والنقص النسبي للسكان غير النشيطين(الأطفال، المسنون) لا يمكنهما أن يعدان "ربحا ديموغرافيا" إلا إذا تجاوز معدل النمو الاقتصادي 5%، حتى يمكنه أن يولد فرص العمل الكافية لإنتاج الثروات. وفي الحالة المعاكسة سيتقدم السكان في السن بوتيرة أسرع من قدرة البلاد على خلق الثروة. وتمثل فئة السكان البالغين 60 سنة فما فوق 8,1% سنة 2004، وسيرتفع عدد سكان هذه الفئة ابتداء من 2015-2020 حسب إسقاطات المندوبية السامية للتخطيط، سيما وأن شباب اليوم أقل رغبة في إنجاب الأولاد، ويلج سوق العمل متأخرا. ويشكل هذا الاتجاه المستمر والمتزامن مع زيادة سريعة ومتواصلة للعمر المتوقع عند الولادة عقبة بالنسبة لتمويل التقاعد خلال 15 سنة المقبلة.

ويدل الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004 على أن معدل الأمية مرتفعا (43%) مع تأثير ملحوظ في المناطق القروية (60,5%). ويتوزع السكان الأميين إلى مجموعتين، الأولى متمكنة فقط من اللغة العربية (30,3%) والثانية لها معرفة في نفس الوقت باللغة العربية وبلغة أخرى (69,7%) أساسا الفرنسية، ونسبة كبيرة من الساكنة التي يزيد عمرها عن 10 سنوات (42,7%) لا تملك أي مستوى تعليمي (29,5% في المدن و59,8% في البادية). وتمثل الساكنة ذات مستوى الأولي والابتدائي29,5% من مجموع السكان. أما نسبة مستوى الإعدادي أو الثانوي فهي 22,7%. بينما تبلغ نسبة التعليم العالي 5%.

وإحدى معطيات الإحصاء التي لها دلالة كبيرة هي معدل التمدن، إذ انتقلت من 42,7% إلى 51,4% بين 1982 و1994 وبلغت 55,1% سنة 2004. ويتوفر المغرب على 352 من المدن والتجمعات السكنية، ويعيش ثلثي السكان الحضريين في المدن الكبيرة. وتبعا لإسقاطات المندوبية السامية للتخطيط، فإن هذا الاتجاه سيستمر، حيث سيمثل السكان الحضريون 65% على الأقل من مجموع السكان خلال خمسة عشر سنة، في حين فإن الساكنة القروية التي بلغ عددها 13,43 مليون نسمة سنة 2004، يمكن أن لا تنخفض بشكل ملموس بالأرقام المطلقة، نظرا لآثار النمو الديموغرافي الإجمالي. إن تسارع ظاهرة التمدن تتجلى عبر الطلب الكبير على السكنى، وتترافق هذه الظاهرة أيضا بقوة الكثافة السكانية الحضرية كما يتبين ذلك من أهمية العائلات الحضرية (40,6%) التي تعيش في مساكن مكونة من غرفة واحدة (13,8% من الأسر الحضرية) أو غرفتين (26,8% من العائلات الحضرية). وتظل أيضا نسبة الساكنة الحضرية المقيمة في سكن عرضي مرتفعة (بين 8% و9%). ويعني هذا المعدل بالأرقام المطلقة بأن 1,35 مليون من المدينيين يقيمون في مساكن سيئة. وتتجلى أيضا حدة هذه العرضية من خلال النقص الكبير للخدمات التي يجب أن يتوفر عليها أي سكن لا سيما الماء الجاري (2,8 مليون من المدينيين، أي 17% من الساكنة الحضرية محرومة منه) والكهرباء (1,6 مليون من المدينيين محرومين منها، أي 10% من سكان المدن). وهكذا يبدو أن ظاهرة التمدن وثيقة الارتباط باستمرارية وجود جيوب الفقر القوية، والتي تجد في سوء شروط السكن خير مساعد على تحقيقها.

الوضعية الاجتماعية والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية

كان لسياسة التقويم الهيكلي المطبقة منذ الثمانينات أثرا سلبيا على الصعيد الاجتماعي، خاصة بالنسبة لظروف معيشة الفئات الاجتماعية الأكثر فقرا. ومن أجل الحد من الفقر، تبنت الحكومة في سنة 1993 استراتيجية التنمية الاجتماعية. وتتمحور هذه الاستراتيجية حول ثلاثة توجهات كبرى : توسيع ولوج السكان المحرومين من الخدمات الاجتماعية الأساسية؛ زيادة فرص العمل ومداخيل هؤلاء السكان، وتعزيز برامج المساعدة والحماية الاجتماعية[13]. وفي هذا الإطار أولت الدولة عناية بالغة لإنعاش السياسات النوعية في مجال الحكامة، وتقوية دور المرأة في التنمية وفي التنمية القروية (التجهيزات الطرقية، الكهربة، الماء الصالح للشرب...الخ) وفي البيئة.

ومع ذلك يبدو أن برامج العمل المعتمدة في إطار هذه الاستراتيجية غير كافية وأحيانا غير فعالة. ولتغطية هذا العجز بالتحديد جاءت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي أعلن عنها صاحب الجلالة يوم 18 ماي 2005، قصد ضمان التأهيل الاجتماعي و العمل على محاربة الفقر. وتشكل هذه المبادرة إطارا استراتيجيا هاما من أجل تحقيق تقدم سريع ومستمر في مجال التنمية البشرية، كما تنسجم مع التزامات المغرب لسنة 2000 عشية انعقاد القمة الألفية حول التنمية. وفي ميدان محاربة الفقر والحرمان والإقصاء والعرضية، تمثل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية قطيعة مع المقاربات السابقة من خلال ثلاثة أوجه :

- إرادة سياسية قوية مبنية على سياسات عمومية صارمة، وهادفة وأكثر فاعلية، علما بأن الأعمال الخيرية لا يمكن أن تأتي إلا كتكملة ودعما لها ؛
- وضع أساليب مبدعة لتنفيذ سياسات وبرامج عمومية مبنية على معاينة مختلف الاختلالات والقيود التي تعيق نجاعة هذه السياسات. وتشمل هذه الأساليب الجديدة استهداف مناطق معينة وفي أفق زمني محدد مع إدماج جميع التدخلات في مجال الوصول إلى الطاقات وإلى المداخيل وملائمتها من قبل المستفيدين ؛
- طرق مبتكرة للتمويل : علاوة على نفقات الميزانية الجارية، ورغم القيود التي تثقل كاهل الميزانية العمومية، فقد تم إحداث صندوق خاص بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية لدى الوزير الأول. ويتم تخصيص موارد هذا الصندوق بتفويض من الولاة والعمال بعد القيام بتقسيم الحاجيات انطلاقا من مختلف التشخيصات الترابية وذلك في إطار مقاربة تشاركية متصاعدة.

إن الآثار المرتقبة من هذه المقاربة المبدعة هي القيام بتحسيس وتعبئة في جميع الاتجاهات، وإدماج عمودي وأفقي وزمني للتدخلات، واستعمال أمثل للموارد المالية والبشرية بفضل التكوين في الهندسة الاجتماعية والتقييم وتعظيم الآثار المرتقبة من طرف المجموعة، ومزاوجة سياسات الوصول إلى الطاقات مع سياسات الوصول إلى التشغيل وإلى المداخيل. ولهذه الاعتبارات المتعددة، فإن المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لا تشكل فقط تجربة واسعة لتطبيق جميع المباديء التي تغني مفهوم التنمية البشرية، ولكن أيضا لتوظيف الديموقراطية المحلية وإعطاء البعد الاقليمي للسياسات العمومية الاقتصادية والاجتماعية. وتحيي هذه المبادرة الآمال للقيام باستئصال الفقر وظروف الحياة غير الجديرة بمستوى التنمية لبلد مثل المغرب.

وهكذا، يمكن أن نلاحظ بأن الشروط الرئيسية مجتمعة حاليا قصد محاربة العجز في الميدان الاجتماعي بفعالية. إن الحصيلة التي أعدتها المندوبية السامية للتخطيط والمتعلقة بالجهود المبذولة في الميادين المشملة من قبل أهداف الألفية للتنمية، تبين بأن احتمال تحقيق هذه الأهداف في أفق 2015 قوية[14]. وبالرغم من التقدم المنجز، فإن التحليل التالي يبرز القيود التي تعيق السياسات المتبعة بالنسبة لمختلف مكونات دليل التنمية البشرية من إظهار آثارها كاملة.

(13) المندوبية السامية للتخطيط: التقرير الوطني المتعلق بأهداف الألفية من أجل التنمية، دجنبر 2003.
(14) المندوبية السامية للتخطيط: التقرير الوطني حول أهداف الألفية للتنمية شتنبر 2005.

إطـــــار 2.

أهداف الألفية من أجل التنمية

بمناسبة انعقاد قمة الألفية لمنظمة الأمم المتحدة، المتعلقة بدور الأمم المتحدة في القرن 21 (نيويورك 8-6 شتنبر 2000)، اعتمد الجمع العام قرار إعلان الألفية الذي يحتوي على ثمانية أهداف للألفية من أجل التنمية (أ. أ. ت).

- الهدف 1 : التقليص من الحد الأقصى للفقر والجوع.
- الهدف 3 : الحث على المساواة بين الجنسين واستقلالية النساء.
- الهدف 4 : التقليص من وفاة الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 5 سنوات.
- الهدف 5 : تحسين صحة الأمهات.
- الهدف 6 : محاربة السيدا، حمى المستنقعات وأمراض أخرى.
- الهدف 7 : ضمان بيئة مستدامة.
- الهدف 8 : وضع شراكة عالمية للتنمية.

تتجانس هذه الأهداف الثمانية التي تلخص أرضية مختلف القمم والندوات العالمية لمنظمة الأمم المتحدة مع الأهداف (والمؤشرات) المزمع إنجازها ما بين 1990 (السنة المرجعية) و2015 (سنة أفق).

المصدر: إعلان الألفية . الأمم المتحدة شتنبر 2000.

الفصل 2

التطور الحديث للتنمية البشرية :
تقدم، عوائق وعجز

يدل تحليل تطور مؤشرات التنمية البشرية على حدوث تقدم في هذا المجال بالرغم من بطء وتيرته مقارنة مع بلدان أخرى مماثلة. وقد ساعدت عدة مبادرات وتدابير وسياسات ومقتضيات مؤسساتية متخذة مؤخرا، على خلق ظرفية ملائمة لتسريع عملية التنمية البشرية المستدامة بشكل ملموس. وستمكن هذه الظرفية أيضا من العمل على تقليص الفوارق الاجتماعية والجهوية والقضاء على عدم تكافؤ الفرص للولوج إلى التنمية التي مازالت تعيق بشدة التنمية البشرية.

وتتناول دراسة المكونات الرئيسية التي تساهم في التنمية البشرية المستدامة تدريجيا النقط التالية: (1) وضعية الموارد البشرية، أساسا من خلال الولوج إلى التعليم والصحة؛ (2) الولوج للموارد والإنصاف، عبر تحليل التشغيل، وتوزيع الدخل وعدم المساواة ؛ (3) تدبير البيئة؛ (4) الجهود المبذولة في مجال الحكامة. وسيتم تحليل البعد المتعلق بالجنس في الجزء الخاص بالمواضيع من هذا التقرير. وسيتناول الجزء الأخير استعراض الدليل التركيبي للتنمية البشرية، وتطوره الإجمالي ومقارنته مع بلدان مماثلة وتوزيعه الجهوي مع التطرق إلى الفوارق الموجودة.

1. الولوج للتعليم

مؤشرات تقدم التمدرس

تبعا لمعطيات وزارة التربية الوطنية، يدل المؤشر العام للتمدرس، لجميع الأسلاك، على حدوث تطور ضعيف، منتقلا من 48,1% في 2000/1999 إلى 56,3% في 2004/2003. وقد انتقل هذا المعدل خلال نفس الفترة، من 43,2% إلى 51,8% لدى الفتيات ومن 52,9% إلى 60,9% لدى الأطفال. ويتجاوز نفس المعدل 70% في تونس والجزائر وأكثر من 85% في بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية. ويؤثر مستوى هذا المؤشر (مع تركيبه بمعدل الأمية التي لازالت مرتفعة) سلبا على قيمة المؤشر المركب للتنمية البشرية في المغرب وبالتالي على ترتيبه. ويصل الفرق الزمني إلى 15 سنة مع تونس والجزائر و5 سنوات مع مصر[15].

ويلقن **التعليم الأولي** أساسا في المدارس القرآنية. أما التعليم الأولي العصري فإنه لا يمس سوى 11% من الأطفال المتمدرسين. وتضطلع المؤسسات الخاصة أساسا بمهمته. وتبين دراسة تطور أعداد هذه المدارس منذ 1999-2000 انخفاض التردد على المدارس القرآنية وارتفاعه في المدارس العصرية. وبالرغم من ارتفاع التكلفة (بين 2001/2000 و2004/2003) بلغ المعدل 6,9% لدى الأطفال و4,9% لدى البنات. وبصفة عامة، فقد انخفض التمدرس الأولي القروي منتقلا من 68,6% في موسم 1999-2000 إلى 53,4% في 2003-2004 بالنسبة للأطفال ومن 19,2% إلى 17,5% بالنسبة للفتيات.

وبخصوص **التعليم الابتدائي** (6 إلى 11 سنة) فقد مس 92% من الأطفال المدرسين في موسم 2004/2003. مقابل 79% في موسم 1999-2000. وهذا التحسن الملحوظ كان أكثر تجسيدا في الوسط القروي، لاسيما بالنسبة للفتيات حيث انتقل معدل التمدرس من 62,1% إلى 83,1% في نفس الفترة. وعلاوة على ذلك، نسجل بأن 94,5% من الأعداد المدرسة يترددون على المدرسة العمومية، ويتراوح معدل المغادرة حول 6% سنويا.

التعليم الثانوي الإعدادي : بلغت نسبة الأطفال المسجلة في هذا النوع من التعليم 60,3% من الأطفال المؤهلين. وعرف هذا التمدرس ما بين الفترة 1999-2000 و2003-2004 ارتفاعا قويا في الوسط القروي مقارنة مع الوسط الحضري (11% و2,6% على التوالي)، وهذا يرجع لوجود عجز كبير في البادية. ويعزى ضعف التمدرس الإعدادي إلى نقص تغطية المناطق القروية بالمؤسسات التي تستجيب لهذه الحاجيات (عددا ونوعا)، حيث يبلغ عدد المؤسسات الإعدادية 1155، منها الثلث في الوسط القروي. وبخصوص التعليم الثانوي، فإنه لم يغطي سوى نسبة ضعيفة من الشرائح المدرسة المستهدفة، 31,2% في موسم 2003/2004. ويعاني الوسط القروي أكثر من ذلك، حيث لا تتعدى الساكنة المدرسة 4,1% من الشريحة المستهدفة وحيث لم يتجاوز عدد المؤسسات العمومية سوى 95 من أصل 613 على الصعيد الوطني (15%). ورغم انخفاض معدل المغادرة في السنوات الأخيرة، فإنه لا يزال

(15) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: التقرير العالمي للتنمية البشرية 2005

مرتفعا حيث بلغ 9,4% في 2002-2003. وتجدر الإشارة إلى التقدم الخاص الذي حدث في النظام التربوي بصفة عامة، ولاسيما بالنسبة لدعم تمدرس الأطفال المعاقين والذين كانوا حتى الآن تقريبا مبعدين كليا. وقد انتقل عدد الأقسام المجهزة لهم من 100 إلى 160 قسم خلال سنتين.

التعليم العالي : يتكون من 80 مؤسسة مجتمعة في 14 جامعة و60 معهد ومؤسسة لتكوين الأطر و107 مؤسسة عليا خاصة. وقد بلغ عدد الطلاب 315000 في موسم 2003-2004 منهم 94,4% في التعليم العمومي و88% تحتضنهم الجامعات. ويقدر المعدل العام للتمدرس الموافق لفئة العمر 19/23 سنة، ب 9,8% مقابل 13% في تونس و39,8% في أسبانيا و46,5% في فرنسا[16]. وبالنسبة لعدد السكان يتوفر المغرب على 1060 طالب بالنسبة ل 100.000 نسمة مقابل 1230 في تونس و4000 في أسبانيا و3600 في فرنسا. ويبلغ هذا المعدل حسب الجنس 8,9% عند النساء و 10,8% عند الذكور، وبالمقارنة مع بلدان أخرى، يظل مستوى الجامعي المغربي ضعيفا[17].

النتائج غير المتكافئة للنظام التربوي

عانت جودة التعليم لفترة طويلة من نقص الدعائم البيداغوجية من الكتب المدرسية ومن البرامج المتجاوزة. ولهذا اتخذت تدابير صارمة من أجل تحديث المناهج. إن تأهيل الطاقات البيداغوجية للأساتذة يبدو صعبا وبطيئا، بسبب عبء الممارسات في الملائمة التي تم فرضها في النظام التعليمي، حيث مصدر أكثر من أربعة أخماس نفقات التعليم يأتي من ميزانية الدولة. ومثلث هذه النفقات على الدوام 20% على الأقل من ميزانية الدولة وحوالي 6% من إجمالي الناتج الداخلي. ورغم زيادة هذه النسبة عن مثيلها في الدول المشابهة، فإن النظام التعليمي في المغرب يحقق نتائج أقل ولا سيما في ميدان التعليم الأساسي ومحاربة الأمية. والملاحظ أن بنية النفقات لم تتغير إلا قليلا عبر الزمن: 40% بالنسبة للتعليم الابتدائي، 22% بالنسبة للإعدادي والثانوي و21% بالنسبة للثانوي التأهيلي و17% بالنسبة للعالي. أما النفقات بالنسبة للتلميذ الواحد في الثانوي فهي مرتفعة 3 مرات عن مثيلتها في التعليم الابتدائي، في حين تساوي هذه النسبة 1,4 فقط في بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

في ضوء ما تقدم يمكن أن تتساءل : إلى أي درجة كانت النفقات العمومية لصالح الفقراء في مجال الولوج؟ فإذ كانت الأسر الميسورة تحصل على حصة مرتفعة نسبيا من النفقات العمومية للتعليم، فإنه توجد فوارق هامة حسب مستويات التعليم، حيث يستفيذ الفقراء أكثر في السلكين الأساسين، في حين يستفيذ الميسورون في الثانوي والتعليم العالي. وبصفة عامة، فإن هذه النفقات هي لفائدة الفقراء لأن خصائص المساعدات في السلكين الأساسين تعوض مثيلتها في الثانوي والعالي.

بالفعل، يبقى الفقر في حد ذاته عائقا كبيرا في وجه التمدرس، وذلك في المدن والبوادي على حد سواء. وإذا كانت المدرسة العمومية مجانية، فإن تكلفة الأدوات المدرسية لا يستهان بها، وكذلك تكلفة التنقل، دون حساب التكاليف السوسيو ثقافية ولا سيما بالنسبة للفتيات في الوسط القروي. وتبرر مختلف هذه التكاليف التدابير التحفيزية الواردة في المخطط 2000-2004 لتعميم التعليم الأولي والمدرسي.

وبخلاصة، يمكن إيجاز الأسباب الرئيسية لضعف مردودية النظام التعليمي كما يلي: (1) فهم سيء للتنوع الجغرافي والثقافي واللغوي بالمغرب: (2) معالجة وحيدة وموحدة سواء بالنسبة للخريطة المدرسية أو المحتوى البيداغوجي أو التوقيت والعطل، (3) تكيف ضعيف للمدرسة مع محيطها، فعلى سبيل المثال توجد عدة أقسام فارغة في العالم القروي بسبب ضعف التشاور مع الفرقاء المحليين (4) عامل آخر وراء ضعف مردودية النظام التعليمي هو التدبير السيء للموارد البشرية إذ يعبر عنه آلاف الأساتذة، وهناك عوامل أخرى خارجية تؤثر على

(16) معهد الإحصاء باليونيسكو المعطيات العالمية حول التربية، إحصائيات مقارنة. مونريال 2005

(17) حسب ترتيب تقوم به عادة جامعات أمريكية وينشر في (World universities ranking on the web)، الجامعة المغربية الأولى هي جامعة القاضي عياض بمراكش وتأتي في الدرجة 5026 في العالم والرتبة 31 في إفريقيا. الجامعة الموالية، جامعة الأخوين بأفران تأتي في الدرجة 51 في إفريقيا.

نسبة هامة من السكان. ويظل التسرب المدرسي أيضا مشكلا جوهريا (حوالي 400.000 تلميذ يغادرون سنويا القطاع المدرسي). أما عدد الأطفال غير المدرسين في التعليم الأولي والثانوي فيتجاوز 1,5 مليون طفل.

ضرورة تسريع الإصلاحات

لقد أخذت اللجنة الخاصة للتربية والتكوين وميثاق التربية بعين الاعتبار جميع العوامل السابقة، كما تشهد على ذلك تدابير اللاتمركز (إحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين) والشراكة مع الفاعلين المحليين وتحملهم المسؤولية (جماعات محلية، تعاونيات، جمعيات قروية، مدراء المدارس). إن تطبيق الإصلاح يستجيب لقيود وصعوبات النظام التربوي من خلال اقتراح منظور مندمج لتطويره. وأخذا بالحسبان المحيط السوسيو اقتصادي الذي يندرج فيه هذا الإصلاح، فإن تجسيد هذه التوصيات يفترض الأخذ بعين الاعتبار الدروس المستخلصة من المخطط الخماسي من أجل الرفع من النتائج الكمية والنوعية للنظام التربوي بشكل ملموس. إن إنجاز أهداف الميثاق الوطني للتربية والتكوين هو شرط لا غنى عنه من أجل تجسيد المساواة للولوج للعلم والمعرفة والتكوين.

ولقد بينت الدراسات الحديثة بأن الأخلاق المحافظة لازالت كامنة في المجتمع المغربي، وان التعليم يعمل على إعادة إنتاج القيم التقليدية لاحترام السلطة والامتثال، والمواقف الراسخة إزاء النساء وأخيرا الاستسلام للقدر المتجدر في المجتمع المغربي.

إن هذه الظاهرة جد مقلقة لأنها تكشف عن مقاومة عميقة إزاء التغيير الذي تسعى وزارة التربية الوطنية جاهدة إدخاله قصد تهيء الشباب لمواجهة تحدياته المستقبلية. ويعد بالتأكيد إصلاح المناهج خطوة هامة لتغيير هذه الظاهرة ولكن في الواضح أنها غير كافية لإعادة وضع مسلسل الإصلاح على طريق مختلف. وإذا تمعنا فإن هذا المسلسل لا يمكن تصوره في الحقيقة مستقبلا إلا إذا واجه المجتمع المخاطر والتحديات وكذلك إذا تحمل مسؤوليته قصد تصحيح مساره. وهكذا فإن الرهان يكمن أساسا في استنهاض الوعي الجماعي، ولكن هذا الوعي لن يكون له مغزى قصد القيام بالتغيير الممكن إلا إذا حظي بدعم السياسة ووسائل الإعلام وجميع الفاعلين في مجال التواصل والتنمية الاجتماعية. إن مثل هذا الرهان يجب أن يحظى بالقبول من طرف جميع المسؤولين والنخب في المجتمع ولا يمكن في جميع الأحوال الاعتماد على وزارة التربية الوطنية بمفردها.

وأمام التطور البطيء للتمدرس، يظل معدل الأمية جد مرتفع. هذا المعدل الذي بلغ 55% سنة 1994، يقدر ب 43% سنة 2004. وتمس هذه الآفة الاجتماعية تحديدا الوسط القروي وبدرجة أكثر النساء القرويات، فهي تشكل عائقا حقيقيا بالنسبة للتنمية ولإدماج المرأة في التنمية. إن بطء وتيرة تراجع الأمية يعتبر فشلا ذي دلالة للسياسة الاجتماعية في هذا الميدان، ويتم مواجهة هذا المشكل جزئيا عن طريق التعليم غير المهيكل الذي يقصد الشباب غير المدرس من 8 إلى 16 سنة. مع ذلك فإن أثر هذا النظام ضعيف وفي تراجع (36000 تلميذ في موسم 1999-2000 و24000 في 2003-2004).

ويشكل التكوين المهني قطاعا متطورا في النظام التربوي. فهو يهم 186417 تلميذ في موسم 2003-2004، منهم 41% من الفتيات. أما شهادات التخصص (أدنى مستوى) فقد بلغت نسبتها 21,4% من مجموع الخريجين، شهادات التأهيل (44,1%) شهادات التقنيين (24,7%) والتقنيين المتخصصين (9,8%). وتجاوز معدل إدماج خريجي دفعة سنة 2002 62%. ومع ذلك يظل هذا القطاع غير منسجم بالنسبة لطلب الشغل وهو ممركز جغرافيا ويتجاهل بقدر كبير حاجيات العالم القروي.

2. الولوج للخدمات الصحية

تمويل نظام الصحة مازال غير كافي

إن صحة السكان متعلقة بمستوى النظام الصحي بشكل كبير. ويعد تمويل هذا النظام غير كاف بصفة عامة، مقارنة مع الدول المماثلة، وهو لا يتجاوز 4,5% إلى 5% من إجمالي الناتج الداخلي. وسجل المتوسط السنوي

إطـــــار 3.

الأهداف الرئيسية لميثاق التربية والتكوين

وضع الميثاق الوطني للتربية والتكوين حسب منهجية عامة تعتمد على التكامل والمرونة بين جميع مكونات النظام التربوي.

في هذا الإطار، وبالنسبة لكل أقسام النظام المكونة لنظام التربية – والتكوين، فإن الميثاق حدد أهدافا من المفروض أن تحقق في آفاق محددة من خلال تفعيل المسلسل الإصلاحي.

■ **على مستوى التعليم الأساسي :** ترمي الأهداف المحددة إلى تعميم هذا النوع من التعليم وجعله إجباريا بطريقة تصاعدية. وتأتي برمجة التعميم حسب الشكل التالي :

- تعميم التعليم بخصوص الأطفال البالغين 6 سنوات كاملة ابتداء من شتنبر 2002.
- تعميم التعليم الأولي خلال سنة 2004.
- بالنسبة للتلاميذ المسجلين في السنة الأولى من الأساسي، بلوغ :
  - ـ نهاية المدرسة الابتدائية بالنسبة ل 90% منهم ؛
  - ـ نهاية الإعدادي سنة 2008 بالنسبة ل 80% منهم ؛
  - ـ نهاية الثانوي سنة 2011 بالنسبة ل 60% منهم ؛
  - ـ الحصول على شهادة الباكلوريا سنة 2011 بالنسبة ل 40% منهم.

■ **نظرا للأمية التي تشكل آفة اقتصادية واجتماعية**، فالميثاق يعتبر محاربة هذه الآفة واجبا من طرف الدولة وعاملا مصيريا لتأهيل النسيج الاقتصادي للبلد. ويحدد الميثاق من هذا المنظور السياسية الأهداف التالية :

- تقليص النسبة العامة للأمية لأقل من 20% في أفق 2010 ؛
- القضاء على الأمية نهائيا سنة 2015.

وقد تطرق الميثاق ايضا إلى مشكل آخر الذي يرهن بشكل كبير مستقبل الأشخاص المتضررين منه. إنه مشكل عدم التمدرس أو الانقطاع عن الدراسة. وفي هذا الصدد، يعتمد الميثاق منهجية خاصة من خلال التربية غير النظامية. وفي هذا الإطار، تم وضع برنامج وطني شامل موجه للأطفال (غير المتمدرسين أو المنقطعين عن الدراسة المتراوحة أعمارهم مابين 8 و16 سنة، وذلك من أجل ضمان محو الأمية لهذه الفئة من الشباب قبل نهاية العقد. ويتمثل الحل الأمثل في إمكانية منح هؤلاء الشباب فرصة ثانية لدمجهم في أسلاك التربية والتكوين من خلال وضع جسور مناسبة.

على مستوى التعليم الثانوي، يعتمد الميثاق الأهداف الرئيسية التالية :

- الرفع من قدرات المنظومة من استيعاب أكبر للتلاميذ ؛
- تحسين جودة التعليم ؛
- تقوية التكوين المستمر لرجال التعليم.

وقد صاحب تحقيق هذه الأهداف مجموعة من التدابير التشجيعية للتمدرس خاصة في المجال القروي ومشاركة متصاعدة للقطاع الخاص لتحقيق هدف التعميم الذي له أهمية قصوى لدى السلطات العمومية.

■ **على مستوى التكوين المهني**، الأهداف الواردة هي :

- تأهيل وتحسين طلب اليد العاملة ؛
- الإنعاش وإعادة الملاءمة المهنيتان ؛
- تحسين الكفاءات وتنافسية المقاولات.

■ **على مستوى التعليم العالي**، يوصي الميثاق بإعادة النظر في الهياكل الحالية لهذا التعليم من أجل :

- تجميع وتنسيق، إلى أقصى حد وعلى مستوى كل جهة، مختلف مكونات هيئات التعليم مابعد الباكالوريا التي تعاني الآن من حالة التشتت ؛
- تحسين قدر المستطاع البنيات التحتية وموارد التأطير المتوفرة ؛
- إيجاد علاقات نظامية، وجذوع مشتركة، وجسور وإمكانيات إعادة التوجه في كل وقت مابين التكوين التربوي والتكوين التقني والمهني والتكوين الجامعي ؛
- توفيق وتبسيط العدد الهائل من المعاهد والأسلاك والشواهد في إطار نظام جامعي مندمج ومتعدد الشعب، يمنح خيارات تختلف حسب ما تتطلبه حركية التخصص العلمي والمهني.

المصدر : اللجنة الخاصة للتربية والتكوين. الإصلاح الوطني للتربية والتكوين، يناير 2000.

للنفقات الصحية للفرد ما يقرب 550 درهما. وتمثل ميزانية وزارة الصحة سنة 2004 أقل من ثلث النفقات الصحية الإجمالية، وهي لا تتجاوز 1,3% من إجمالي المنتوج الداخلي و 5,3% من ميزانية الدولة (أو 172 درهما للفرد)، مقارنة على التوالي مع 1% و 4,8% سنة 1996.

تتحمل الأسر 54% من النفقات الصحية، حيث تتم تغطية النفقات الباقية أي 46% عن طريق التمويل الجماعي للصحة منها 25% من الميزانية العامة، و16% من التأمين الصحي و5% من هيئات أخرى. ولا يستفيذ حاليا من التأمين الصحي إلا 16,4% من المغاربة. ومع دخول التأمين الإجباري عن المرض حيز التطبيق، وكذلك نظام المساعدة الطبية والتأمين عن المرض لغير المأجورين، فقد يتحسن نظام التمويل الجماعي و التضامني للصحة نسبيا، وتتقلص الفوارق عند الولوج للخدمات الصحية، وتضاف موارد أخرى. وبصرف 86% من الميزانية ،وهي في الأصل ضعيفة، في عمليات شبه قارة، لم يبق المجال لنفقات استثمارية أو تجهيزية جديدة. وهكذا، تخصص أربع أخماس من نفقات التسيير للمستشفيات، فيما تحظى الخدمات الصحية الأساسية والخدمات الوقائية في المجال القروي بالخمس الباقي. ليست المشاكل المالية إلا جانبا من إشكالية الصحة حيث تعد جل المشاكل من نوع هيكلي، وهو ما يفسر على سبيل المثال تواضع بعض النتائج الصحية. فما تحقق بشأن المرأة والطفل، فهو لا يعزى لنقائص نظام التمويل فقط، بل لنجاعة النظام الصحي نفسه.

نتائج في تحسن، مع بعض النواقص واضحة

إذا كان تحسين نظام التمويل الجماعي مبررا سياسيا واجتماعيا، فهو لا يستطيع لوحده أن يضمن خدمات ناجعة إذا ما لم يتم مصاحبته بمجهودات أخرى تهدف لتحقيق ملاءمة على الصعيد الترابي، وإلى ملاءمة جودة الخدمات المعروضة عمومية كانت أم خاصة. وحسب مؤشرات عرض الخدمات الصحية، مر عدد السكان للطبيب الواحد من 4233 سنة 1990 إلى 1845 سنة 2003، وانتقل عدد السكان لمساعد الطبيب الواحد من 1025 إلى 1104، فيما انتقل عدد السكان للسرير الواحد من 968 إلى 1146 [18] في نفس الفترة. وقد تتدهور هذه الحصيلة إذا ما اعتبرنا الفوارق الاجتماعية. هذا، ونشاهد بالفعل أن 77,2% من أشخاص من الفئة الغنية تلتجيء للفحوص الطبية والصحية مقابل 45,1% فقط بالنسبة للأشخاص المنتمين للفئة الاجتماعية الأقل حظا. وقد تكون الطلبات غير الملباة أكبر ب 2,4% أضعاف عند المرضى الأقل حظا، والتي تمثل 55% من مرضى هذه الفئة الاجتماعية، أما نسبة الخدمات غير الملباة عند الفئة الغنية [19] فهي لا تفوق 22,8%. ويلاحظ كذلك، أنه ما زالت 41,6% من المرضى الفقراء في الوسط الحضري و60% منهم في الوسط القروي لا يستطيعون أو ينجحون بصعوبة في الولوج للخدمات الصحية. ويستنتج من الدراسة حول الولوج للخدمات الصحية العمومية من طرف الفئة التي هي في أكبر حاجة، وحول التكاليف التي تسببها هذه الخدمات بالنسبة لهم، وتوزيع الدعم العمومي في هذا المجال حسب مستوى نفقات السكان كما يلي[20]:

- إقصاء الساكنة الفقيرة كليا من التأمين الصحي ؛
- اختلاف الولوج للخدمات الصحية بشكل واسع حسب مستويات الدخل: يستعمل أغلب الفقراء الخدمات العمومية فيما يلجأ الأغنياء إلى القطاع الخاص؛
- يقطع القرويون 21 كلم في المتوسط للالتحاق بمركز صحي عمومي (31 كلم بالنسبة للخدمات الخاصة) فيما يقطع الحضريون مسافة 5 كلم فقط (11كلم بالنسبة للخدمات الخاصة). نصف السكان الحضريون يستطيعون الالتحاق بمركز صحي مشيا على الأقدام مقابل 14% بالنسبة للسكان القرويين؛

(18) قد تشكو الصحة العمومية من عجز يقدر ب 260 اختصاصي و9000 ممرض سنة 2005 نتيجة الإحالة الطوعية على المعاش.
(19) وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط، مديرية الإحصاء: قدرة الولوج للخدمات الصحية ومستوى العيش. 2002 صفحة 153.
(20) البنك الدولي. المملكة المغربية. تحيين الفقر .2000 دراسة مبنية أساسا على نتائج البحث الوطني الذي قامت به المندوبية السامية للتخطيط حول مستوى عيش الأسر 1998-1999.

- تقدر النفقات السنوية للخدمات الصحية في 511 درهم لأسرة حضرية في المتوسط مقابل 189 درهم للأسرة القروية. ورغم مجانية الخدمات الصحية بالنسبة للمعوزين، يخصص 10% من السكان الأكثر فقرا 2,4% من نفقاتهم الإجمالية للعلاج مقابل 5,8% بالنسبة ل 10% من السكان الذين هم في أقل حاجة ؛
- في الوسط القروي، يختار عامة الفقراء المستوصفات لتلقي العلاج (36%). إنما 21% منهم يزرن أطباء خواص مقارنة مع 15% يلجئن للمستشفيات العمومية. وهذا يؤكد بشكل ما أن النظام الصحي ما زال يعتبره السكان نظاما غير فعال وأقل جودة ؛
- يستفيد السكان الحضريون الأكثر غنى من المستشفيات العمومية سبعة أضعاف ما تستفيده فئة السكان الحضريين الذين هم أكثر حاجة ؛
- تقصد المراكز الصحية بالقرى خاصة من طرف الأسر ذات الدخل الأدنى أو المتوسط، وفي المدن 20% من السكان ذات الدخل الكبير يستفيدون 5 أضعاف أكثر من 10% من السكان الأكثر فقرا ؛
- في الوسط الحضري، 8,5% من قاصدي المستوصفات هم من الفئة الأكثر فقرا و 26% من الفئة الأكثر غنا، أما في الوسط القروي فجل مستعملي المستوصفات هم فقراء حيث يستفيدون خمسة أضعاف ما يستفيده الأغنياء.

وضعية صحية أحسن على العموم، مع استمرار مخاطرنسبيا غير مقبولة

تشير المعطيات الرقمية أن محدودية الموارد العمومية، والاختيارات غير المحكمة لبرامج الصحة العمومية و النقص في تدبير المستشفيات، لم تمكن من تقليص الفوارق بين الوسط الحضري والوسط القروي بشكل ملموس، ومن توفير الخدمات الصحية للفقراء خاصة النساء والأطفال بالوسط القروي. وتركز هذه المعاينة على النواقص في النتائج التقنية لنظام الصحة حيث يمكن تعزيزها بالمؤشرات الصحية الآتية:

العمر المتوقع عند الولادة: انتقل من 67,9 سنة 1994 إلى 70,8 سنة 2004 الشيء الذي يبين تحسنا عاما للوضعية الصحية للسكان. وتبقى نسبة الوفايات جد مرتفعة في الوسط القروي مقارنة مع الوسط الحضري 6,7‰ و4,7‰ على التوالي في فترة 2004-2003.

وفيات الأطفال: رغم تحسن نسبة وفيات الأطفال مقارنة مع سنة 1960 (119 في الألف)، تبقى هذه النسبة مرتفعة جدا حيث تصل إلى 40 وفاة من ألف ولادة حية. وينضاف إلى ذلك عدم التوازن بين البوادي والحواضر حيث تصل هذه الوفيات إلى 33‰ داخل الوسط الحضري و55‰ في الوسط القروي. ويتفاقم هذا الوضع بتواجد فوارق جهوية كبيرة: 46‰ بجهة مكناس– تافلالت مقارنة مع 105‰ بجهات فاس– بولمان– تازة– الحسيمة– تاونات (ما يعادل نسبة ما كانت عليه الوفيات 50 سنة من قبل). وبالنسبة لوفيات الأطفال الذين يقل عمرهم عن سنة واحدة، فإن ثلثها يتم في فترة الولادة.

وفيات الأمهات: تصل النسبة الوطنية إلى 227 حالة وفاة بالنسبة ل 100.000 زيادة حية، وهي نسبة غير مقبولة مقارنة مع دول مماثلة. ويصل هذا العدد إلى 187 بالوسط الحضري و267 بالوسط القروي. ويجب تقريب هذه النسب من تلك التي تهم الولادة تحت الإشراف الطبي: 85% في الوسط الحضري و40% في الوسط القروي. إن هذه النتائج في مجال صحة الأم والطفل التي تساءل المجتمع الوطني، ترجع أسبابها لعدم فعالية وجاذبية المصالح الصحية العمومية و كذا عدم الفعالية التقنية للخدمات الصحية ذات الكلفة النسبية المنخفضة (الصحة الإنجابية وصحة الطفل). إن مؤشرات الوفيات لا تدل عن وفيات الأمهات والأطفال الناتجة عن مرض والتي غالبا ما تؤدي إلى إعاقات بدنية وذهنية. وتبقى تكلفة الوقاية من هذه الإعاقات دون المقارنة مع تكلفة العلاج التي تتحملها الأسر والمجتمع.

الوضعية الوبائية واستعمال وسائل منع الحمل: لقد حصل تطور جد إيجابي في هذا المجال، حيث تمت السيطرة تقريبا على الوضعية الوبائية والاستفادة من المناعة الكلية ل 89,1% من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين

12و23 شهر سنة 2003 مقارنة مع نسبة 76% سنة 1992. كما تم تمديد الولوج لمراكز تنظيم الأسرة ما بين 1992 و2003، حيث انتقل معدل مستعملي وسائل منع الحمل من 41,5% إلى 63%.

وإذا ما أضفنا إلى هذه الاعتبارات المشاكل العادية والتي لم تحل بعد، والمتعلقة بالخصاص في التغذية (الحديد، فيتامين "أ" و فيتامين "د" واليود، سوء التغذية المزمن) نعي أهمية التحديات التي تواجه النظام الصحي الوطني لمقاومة العدوة الوبائية وأمراض المعاصرة التي ستتكاثر (السرطان، أمراض القلب والشرايين، وبصفة عامة الأمراض ذات التكلفة الباهضة).

إطـــــار 4.

برنامج الأولويات الاجتماعية (BAJ 1)

1. أهم أهداف البرنامج

يهدف البرنامج أربعة عشر إقليم: الحوز، الحسيمة، أزيلال، شفشاون، شيشاوة، قلعة السراغنة، الصويرة، ورزازات، آسفي، سيدي قاسم، تاونات، تازة، تزنيت وزاكورة. ويتكون من ثلاث مشاريع : التربية الأساسية، الصحة الأساسية والإنعاش الوطني والتنسيق وتتبع البرامج الاجتماعية. وامتد هذا البرنامج على فترة 6 سنوات بعد انطلاقه في 1996/ 1997.

في ما يتعلق بالتربية الأساسية، فإن الهدف هو تحسين إمكانية ولوج التعليم ونوعيته وتقليص الفوارق بين الفتيات والفتيان. ويرمي البرنامج في مجال الصحة إلى تدعيم البرامج الأولوية الوطنية للصحة العمومية، وتعزيز برنامج الأمومة دون خطر وتحسين ولوج الخدمات للتمريض الأساسية الوقائية وللعلاج.

وبخصوص الإنعاش الوطني، فهو يتدخل لتحسين البنية التحتية وتقليص البطالة بالوسط القروي بتوظيف تقنيات أكثر استعمالا لليد العاملة.

وللتتبع الإحصائي للبرنامج، تم وضع مرصد داخل مديرية الإحصاء وإنجاز بحث وطني حول المستوى المعيشي للأسر مند انطلاقة البرنامج. ويتكون العنصر الأخير من البرنامج من التنسيق، والتتبع والتقييم.

2. أهم المنجـــزات

- **في مجال التربية الأساسية**، همت الإنجازات بناء 2524 قاعة درس و 794 سكن و554 مجموعة صحية و 135 سياج واقتناء 261 مكتبا، وحفز 10 آبار وترميم 2191 وحدة مدرسية، وتكوين 23392 مدرس و2895 مدير وتوزيع أدوات مدرسية ل 1.310306 تليمذ. وقد ساهم تحسين العرض المدرسي والخدمات المقدمة في إطار برنامج الأولويات الاجتماعية في الرفع من ارتياد المدرسة حيث ارتفعت نسبة المسجلين والمدرسين خاصة لدى الفتيات في القرى.
- **في مجال الصحة**، سجلت الأقاليم السبع المستفيدة من تمويل برنامج الأولويات الاجتماعية لأعمال الهندسة المدنية إنجاز 252 عملية بناء وإعادة بناء وإصلاح وتوسيع مجموعة من الوحدات الصحية. وقد ساهم المشروع أيضا في تهيئة 13 مصلحة ولادة وبناء 274 مسكنا للعاملين في المجال الطبي واقتناء 126 سيارة إسعاف و340 دراجة نارية و12 سيارة وشراء أدوية بقيمة 663 مليون درهما وتعزيز البرامج الأولوية للصحة العمومية والولادة.
- **على مستوى الإنعاش الوطني**، مكنت العمليات المنجزة من خلق 4,3 مليون يوم عمل وتوزيع 189,3 مليون درهم. وقد ساهم الإنعاش الوطني بشكل كبير في كسر العزلة على مجموعة كبيرة من المناطق المستفيدة عبر فتح 345,6 كلم من الطرق وتهيئة وتقوية 2001,25 كلم. كما ساهم في العمليات المساعدة في التمدرس عبر بناء 86 دار الطالب و38 كتاب و 106 مجموعة مراحض وسياجات وبناء مساكن للمدرسين. وقد تم تجسيد تدعيم الهياكل الصحية عبر التزويد بالمياه الصالحة للشرب وبناء مساكن للعاملين بالقطاع وبناء قاعات للعلاج . وتسجل كل هذه العمليات دون شك تأثيرا إيجابيا على التنمية المحلية.

مصدر: المندوبية السامية للتخطيط، دراسة تقييم أثر إنجازات برنامج الأولويات الاجتماعية. فبراير 2005.

3. الولوج للتشغيل وعبئ البطالة

السكـــان النشيطـون والشغـل

السكان النشيطون والساكنة الشغيلة

حسب معايير البحث الوطني حول الشغل الذي تقوم به سنويا المندوبية السامية للتخطيط، يقصد بالسكان النشيطين السكان الحاصلين على عمل (السكان النشيطين الشغيلين) إضافة إلى السكان الذين يبحثون عن عمل. في سنة 2004[21]، أحصى المغرب 11,01 مليون نشيط تصل أعمارهم إلى 15 سنة فما فوق، منهم 49,6% في المناطق القروية و50,4% في المدن. ونسجل أن هذا التوزيع يختلف على التوزيع العام للسكان البالغ عمرهم 15 سنة وأكثر والذين (42%) منهم يعيشون في المناطق القروية والباقي أي الأغلبية 58% داخل المدن.

تقدر النسبة الوطنية لنشاط السكان البالغ عمرهم 15 سنة فما فوق ب 52,6% سنة 2004 مقابل 51,8% سنة 1960، وكانت هذه النسبة أقل بكثير في المدن (45,8%)، في حين كانت تصل داخل الوسط القروي إلى (62%). إلا أن هذه التقديرات العامة تشمل عدة إختلالات داخلية، هي خصوصا النشاط حسب السن والجنس ومكان الإقامة. عند الرجال ،تكون أعلى نسبة النشاط ما بين سن 25 و 44 سنة (94% إلى 96% من الشريحة العمرية). إلا أنها تتقلص بحدة بالنسبة للذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة (62,3%). ولا يؤثر وسط الإقامة على الشريحة العمرية الأولى (25-44) حيث تبقى نسب النشاط متشابهة في المدن وفي القرى. وعلى خلاف الشريحة العمرية الثانية (15-24) فإنها تتأثر بهذا الوسط حيث لا يمثل السكان النشيطون الذكور إلا 48,6% في المدن، بينما تصل هذه النسبة إلى 75,1% في الوسط القروي ويعزى المستوى المتدني للنشاط الاقتصادي للشباب الحضري في سن العمل جزءيا، إلى تمدرس هذه الفئة. لكن هذا لا يكفي لتفسير الفرق الملحوظ حيث يشتغل الرجال المسنون اليوم أقل مما كانوا يفعلون سنة 1960. وبالفعل، فإن 26% فقط من الحضريين الذكور، تتجاوز أعمارهم 60 سنة، كانو ما زالوا يشتغلون سنة 2004، بينما كانوا يمثلون 58,4% من هذه الفئة العمرية سنة 1960. نفس الشيء بالنسبة للوسط القروي حيث انتقلت نسبة الرجال المسنين المزاولين عملا من 96,7% سنة 1960 إلى 60,3% سنة 2004. ويبرز هذا الرقم الأخير الدور الهام لليد العاملة المسنة في البوادي. وبالنسبة للنساء، نلاحظ ارتفاعا لنسبة النشاط لكل الفئات العمرية: تضاعفت هذه النسبة مرتين بالنسبة للنساء يتراوح أعمارهم ما بين 12 و20 و 35 و 39 سنة وبثلاث مرات بالنسبة للفئة 25-34 سنة.

نسبة النساء في سوق الشغل

أدى الحضور المكثف للمرأة في البحث عن العمل إلى تعديل اليد العاملة حسب الجنس، دون الوصول إلى التساوي. وهكذا يمثل السكان النشيطون الذكور على الصعيد الوطني، 72,7% مقابل 27,3% للإناث. إن هذه السيطرة الذكورية أكبر في المدن (76,5% مقابل 23,5% للنساء) أكثر منه في المناطق القروية (68,8% مقابل 31,2%). ووصلت نسبة النساء في التشغيل[22] إلى 38 امرأة لكل 100 رجل على الصعيد الوطني (مقابل 12 سنة 1960). وتصل هذه النسبة في الوسط الحضري إلى 70 امرأة لكل 100 رجل في المصالح الاجتماعية و50 في قطاع الصناعة العصرية والصناعة التقليدية وخدمات أخرى، و10 فقط في قطاع التجارة. وحسب وسط الإقامة، كان ارتفاع هذه النسبة أكبر في المناطق القروية. حيث انتقلت هذه النسبة من 12 إلى 45 في الوسط القروي و من 14 إلى 31 في الوسط الحضري.

وفي المدن تتواجد النساء بمختلف الأنشطة الاقتصادية وبنسب عادة ما تكون عالية مقارنة مع الوسط القروي. إن 35% من النشيطات الإناث تشتغلن بالصناعة والصناعة التقليدية مقابل 19% عند الرجال، 17% في المصالح الاجتماعية (مقابل 7% عند الرجال)، و21% في الخدمات الأخرى مثل الخدمات الخاصة والمنزلية (مقابل 12% عند الرجال). تشغل التجارة 25% من السكان النشيطين المشتغلين الذكور مقابل 10% بالنسبة للسكان النشيطين الإناث. في حين يظل

(21) المندوبية السامية للتخطيط: البحث الوطني حول الشغل 2004
(22) تعرف نسبة النساء بعدد النساء لكل 100 رجل

وجود المرأة في قطاع البناء شبه منعدم علما أن هذا القطاع يشغل 12% من السكان النشيطين الذكور.

ورغم تقلص الفوارق بين الذكور والإناث منذ سنة 1960، تبقى نسبة التشغيل عند الإناث ضعيفة على العموم مقارنة مع نسبة الرجال. وعلى الصعيد الوطني، تساوي هذه النسبة 69,3% بالنسبة للرجال سنة 2004 (64% سنة 1960) مقابل 25,2% بالنسبة للنساء. وحسب وسط الإقامة، يصل الفرق إلى 3,8 مرة في المدن و2,1 مرة في البوادي. في سنة 1960، كان الفرق 7,7 أضعاف على الصعيد الوطني و5,5 أضعاف في الوسط الحضري و8,4 أضعاف في الوسط القروي. وتتم دراسة مميزات نسبة النساء في التشغيل بعمق في الفصل III .

وحسب وسط الإقامة، كان ارتفاع نسبة التشغيل عند الإناث ملفتا للنظر حيث تضاعف من 2 إلى أكثر من 4 مرات. وقد تشهد هذه التغيرات تحولا في تصور العمل النسوي خارج المنزل. لكن وعلى ضوء بنية السكان النشيطين الشغيلين في الوسط القروي، وتوزيعها حسب المهن، لا يمكننا القول أن الأمر يتعلق حقيقة بتغيير على صعيد عمل المرأة القروية لأن النساء تشتغلن عامة في الضيعة العائلية.

الوضع داخل الشغل

إن الرجال والنساء النشيطين الشغيلين ليست لديهم نفس الوضعية في الشغل بالنسبة للعمل الذي يقومون به. إن أغلب الرجال في المدن أو في القرى يصرحون بعمل يؤدى عنه (93,4% و 60,7%). ففي المدن تتعادل نسبة الإناث النشيطات الشغيلات اللواتي يزاولن عملا يؤدى عنه مع مثيلتها عند الذكور. أما في الوسط القروي فإن هذه النسبة لا تتعدى 15%. ويمثل المأجورون 56,5% من مناصب الشغل لدى الذكور في المدن (مقابل 77% عند النساء) و22,4% منها في الوسط القروي (مقابل 5% عند النساء). وقد تبين نسبة المأجورين الذكور في الوسط القروي ما أكدته أبحاث أخرى، وهو أن عدة نشيطين هم في آن واحد مستغلي ضيعات صغيرة ومأجورين. وقد أدرج هؤلاء الفلاحون في البحث الوطني حول الشغل لنشاطهم كمأجورين وهو أهم نشاط لهم. ومهما اختلفت شعب النشاط في الوسط الحضري أو القروي، تبقى تمثيلية المرأة ضعيفة، لكن في مستويات مختلفة.

يصرح 75% من النشيطين الذكور في الوسط القروي أنهم يشتغلون في الفلاحة، و3,7% في الصناعة، و6,6% في البناء و14,7% في الخدمات. أما النساء القرويات النشيطات المشتغلات، فهي مركزة أساسا في الفلاحة (92,3%) وفي الصناعة والصناعة التقليدية (5,8%). هذين القطاعين الأخيرين يتميزان بأكبر نسبة للنساء في التشغيل (73 امرأة لكل 100 رجل قي الصناعة و الصناعة التقليدية و57 في الفلاحة وتربية الماشية والصيد البحري).

ويشغل القطاع غير المنظم جزءا كبيرا من السكان النشيطين في المدن، حسب نتائج البحث الوطني حول القطاع غير المنظم دون الفلاحة 1999-2000[23]. ويقدر[24] عدد النشيطين العاملين في هذا القطاع ب 1,4% مليون شخص. وتمثل نسبة النساء في الوسط الحضري 12,3% من هذا العدد (مقابل 13,8% في الوسط القروي). وعلى الصعيد الوطني، يمثل السكان النشيطون الشغيلون في القطاع غير المنظم في نفس السنة 46,8% من المناصب غير الفلاحية (دون الإدارة والجماعات المحلية)، ويساهم في 39% من التشغيل غير الفلاحي الإجمالي وفي 20,3% من التشغيل بصفة كلية. فيما يشكل النساء 12,7% من كل مناصب القطاع غير المنظم دون الفلاحة.

وتفصح المعطيات حول الشغل عن فئة شغيلة من المفروض أن تكون منعدمة، وهي فئة الأطفال. وحسب التقديرات، بلغ عدد الأطفال 348758 طفل من سن أقل من 15 سنة يشتغلون في عدة أنشطة منهم 43,4% من البنات. إلا أن تشغيل الأطفال قد انخفض جدريا مقارنة مع السنوات السابقة، علما أن عدد النشيطين الشغيلين الذين لا يتجاوز عمرهم 15 سنة كان يقدر ب 500.000 شخص حسب البحث الوطني حول الشغل.

(23) المندوبية السامية للتخطيط: البحث الوطني حول القطاع غير المنظم دون الفلاحة 1999-2000. وهم البحث جميع الأنشطة الاقتصادية ما عدا الفلاحة. وفي إطار البحث تتكون الوحدة الإنتاجية غير المنظمة (وإ غ م) من أنظمة تهدف إلى إنتاج أو بيع السلع أو تقديم خدمات ولا تتوفر على محاسبة كاملة ترسم الأنشطة وذلك طبقا لقانون المحاسبة الجاري به العمل في المغرب منذ 1994.

(24) يعني التشغيل غير المنظم: التشغيل بالوحدات الإنتاجية غير المنظمة غير الفلاحية.

البطالة عند النساء

أدى انتعاش سوق الشغل إلى ارتفاع في مناصب العمل عند النساء وكذا عدد الباحثين عن العمل. وقدر عدد العاطلين سنة 2004، حسب البحث الوطني حول الشغل ب 1.193.000 شخص منهم 29% من النساء لتعادل نسبة النساء في التشغيل 40 امرأة لكل 100 رجل. وحسب وسط الإقامة، تنتقل هذه النسبة إلى 45 امرأة لكل 100 رجل في المدن وإلى 16 فقط في المناطق القروية. أما النسبة الوطنية للبطالة، فتقدر ب 10,8%، سنة 2004، حسب البحث الوطني حول الشغل (11,4% عند النساء و10,6% عند الرجال). إلا أن الإحصاءيات تحجب عنا بعض الاختلالات المهمة حسب بعض مميزات سوسيودمغرافية للعاطلين.

وتوضح دراسة البطالة في الوسط الحضري حسب فئات العمر أهمية البطالة عند الشباب وحاملي الشهادات. ففي المدن، 26,4% من السكان النشيطين الذكور الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 و34 سنة، يشكون من البطالة (أي قرابة واحد من كل أربع نشيطين) في حين لن تتجاوز هذه النسبة 9,6% بالنسبة لفئة 35-44 سنة و3,8% بالنسبة للفئة التي يفوق عمرها 45 سنة. وتتجلى هذه الظاهرة بوضوح أكبر عند النساء حيث تصبح هذه الأرقام 33,9% و13,2% و3,7% على التوالي. وترتفع البطالة عند الشباب بقدر ارتفاع مستوى التكوين. وهكذا، يلاحظ بالنسبة للوسط الحضري وبخصوص الفئة العمرية 15-24 سنة، أن البطالة تمس 21,4% من النشيطين الذكور بدون شهادة، و37,5% من الشباب حامل الشهادات من مستوى متوسط، و66% من الشباب حامل الشهادات العليا. وقد تكون الحالة مشابهة بالنسبة للنساء من نفس الفئة العمرية حيث تصبح النسبة لهذه المستويات الثلاث 18,9% و46,3% و62,2% على التوالي. ويلاحظ كذلك أن قرابة 70% من الشباب من الجنسين ومن الفئة العمرية 15-24 سنة والحاصلين على الباكلوريا، يشكون من البطالة. وعلاوة على هذا، يلاحظ أن 75% من النساء من نفس الفئة العمرية والحاصلات على شهادات جامعية، هم عاطلات (مقابل 69,4% بالنسبة للرجال حاملي الشهادات). وتعزى هذه الحالة أساسا إلى نوعية الشهادات المحصل عليها من طرف النساء، وإلى العدد السنوي الهائل من النساء خريجي التخصصات ذات الطلب المحدود في سوق الشغل.

إن البطالة عند النساء في الوسط القروي ضعيفة نسبيا مقارنة مع مثيلتها عند الرجال. هذا، وتقدر نسبة البطالة عند النساء سنة 2004 ب1,4% من السكان النشيطين الإناث داخل الوسط القروي مقارنة مع السكان النشيطين الذكور والتي تقدر ب3,9% . وتمثل البطالة عند النساء 13,8% من مجموع العاطلين بهذا الوسط لتصل نسبة النساء في التشغيل 16 امرأة لكل 100 رجل. وحسب الشرائح العمرية، تمثل الشريحة 15-34 سنة للعاطلين القروين، الأغلبية (84,8% من مجموع العاطلين القرويين). وقد تكون هذه النسبة متقاربة عند الرجال والنساء (84,5% و 86,4%). وإذا كانت نسبة العاطلين الرجال من الفئة العمرية أقل من 25 سنة هي 50%، فإن هذه النسبة لا تفوق 44,9% عند النساء.

وتتغير الأقدمية في البطالة في المتوسط حسب النوع. فعلى الصعيد الوطني، تفوق مدة البطالة في المتوسط عند النساء بسبعة أشهر ونصف مدة الرجال (37,1 شهر للرجال مقابل 44,5 شهر للنساء). وترتفع نسبة النساء في التشغيل مع الأقدمية في البطالة حيث تطول مدة البطالة كلما كانت نسبة النساء في التشغيل أعلى (تنتقل هذه النسبة من 28 امرأة لكل 100 رجل عندما تكون مدة البطالة أقل من سنة، إلى 50 امرأة لكل 100 رجل عندما تفوق مدة البطالة خمس سنوات).

وحسب وسط الإقامة، تتشابه بنية العاطلين عند الجنسين مع أغلبية نسبية للعاطلين لمدة طويلة(خمس سنوات فأكثر). وفي المدن تفوق مدة البطالة في المتوسط عند النساء مدة البطالة عند الرجال بقرابة أربعة أشهر(44,6 شهر للنساء مقابل 40,3 شهر للرجال). أما بالوسط القروي، فتتضاعف مدة البطالة في المتوسط عند النساء بمرتين مقارنة مع الرجال (42,5 شهر مقابل 21,6 شهر). وتصل نسبة العاطلين الرجال في بحث عن العمل منذ أقل من سنة إلى 43% في حين تصل هذه النسبة إلى 64% عند النساء.

إن نسبة النساء في التشغيل لا تفوق 35 امرأة لكل 100 رجل في الوسط القروي كيفما كانت مدة البطالة، إلا أنه في الوسط الحضري، يصل هذا العدد إلى 51 بالنسبة للعاطلين في بحث عن عمل منذ اقل من خمسة سنوات. وفي الأخير يمثل العاطلون في الوسط الحضري في بحث عن عمل منذ أقل من سنة، ثلاث أرباع العاطلين، بينما كانت تمثل هذه النسبة 50% سنة 1999.

4. الإنصاف والحد من الفقر

نفقات الاستهلاك

يكتسي توزيع الدخل المترتب عن الأنشطة الاقتصادية دورا هاما في التنمية البشرية في أي بلد من البلدان. وفي المغرب، يظل هذا التوزيع متسما بعدم المساواة، حيث لم تتقلص بعد جيوب الفقر رغم الارتفاع المتواضع والمتواصل لمستوى معيشة السكان. وحسب البحث الوطني حول الاستهلاك ونفقات الأسر لسنة 2000-2001، ارتفع متوسط النفقات السنوية للفرد إلى 8280 درهم مع فرق واضح بين المدن (10642 درهم) وبين المناطق القروية (5288 درهم). وعرفت النفقات للفرد من سنة 1959 إلى سنة 2001، بالأثمان الثابتة، ارتفاعا سنويا في المتوسط بنسبة 1,9% على الصعيد الوطني، و1,8% في الوسط الحضري و1,2% في الوسط القروي. وهذا يعني أن حجم الاستهلاك تضاعف في هذه المدة، بأكثر من مرتين في المناطق الحضرية وب1,6 مرة بالمناطق القروية. غير أنه في السنوات الأخيرة، ارتفعت هذه النفقات بشكل ضعيف 1,4% سنويا منذ 1998 أي بنفس نسبة زيادة السكان[25].

عدم المساواة في الاستهلاك

تتميز نفقات الاستهلاك بفوارق حسب الوسط الحضري والوسط القروي، والجهات وبين الشرائح الاجتماعية والجنس.

- **فوارق بين الوسط الحضري والقروي** : لم تمثل النفقات للفرد في المتوسط سنة 2001 في الوسط القروي سوى 49,6% من النفقات في الوسط الحضري (نفس الحالة سنة 1994) ؛
- **عدم المساواة بين الجهات** : على الصعيد الإقليمي (المناطق القروية)، تعرف 20 إقليم فقط من بين 57 إقليم نسبة فقر تقل عن 20% ؛
- **عدم المساواة بين الشرائح الاجتماعية** : ما بين 1985 و2001، مثلت 10% من السكان الأكثر غنى على التوالي 30,5% و29,7% من الحجم الإجمالي لنفقات الاستهلاك، فيما لم تحقق 10% من الفئة الأكثر حرمانا، سوى 1,9% و2,5% من هذا الحجم[26]. وبقيت نسبة الأسر، ذات نفقات للفرد أقل من المتوسط الوطني، عالية في الفترة ما بين 1970 و2001 ونسبيا مستقرة (67,6% سنة 1970، 65,1% سنة 1985 و65,4% سنة 2001) . وتبين هذه النسبة أن لكل أسرتين من ثلاث أسر نفقات تقل عن المتوسط الوطني ؛
- **عدم المساواة بين الجنسين** : النساء أكثر عرضة للفقر والحرمان والاقصاء الاجتماعي.

الفقر والحرمان

ونتيجة لعدم المساواة هذه، يبقى الفقر والحرمان مرتفعين[27] رغم الانخفاض الذي تتجه إليه المؤشرات التي تدل عن هذه الآفة. وهكذا انتقلت نسبة الفقر من 21% سنة 1985 إلى 14,2% سنة 2004 على الصعيد الوطني. ويعتبر التطور جد بطيء بالوسط القروي حيث يبقى الفقر جد مرتفع 22%. وتصل نسبة الحرمان إلى 39,3 مما يدل على نسبة جد عالية للسكان[28] الذين يصنفون ضمن الفئة التي تشكو اقتصاديا من الحرمان. وهكذا يوجد أكثر من نصف سكان المغرب في حالة فقر أو حرمان. وتكون الحالة أكثر خطورة بالمناطق القروية حيث يمس الفقر 22% من الساكنة القروية (أكثر من مرتين الفقر في الوسط الحضري)، كما يمس الحرمان 51,1% من هذه الساكنة أي أن الفقر والحرمان يمسان معا ثلاثة أربع من الساكنة القروية.

(25) المندوبية السامية للتخطيط: البحث الوطني حول مستوى المعيشة للأسر 1998-1999

(26) المندوبية السامية للتخطيط: البحث الوطني حول الاستهلاك ونفقات الأسر 2001/2000.

(27) يقاس الفقر والحرمان(يعادل 1,5 مرة عتبة الفقر) حسب العتبات التي وضعتها المندوبية السامية للتخطيط. تعتمد هذه العتبات على أحدث المعطيات حول السكان واستهلاك المواد الغذائية والنفقات والتغدية التي تطرق لها البحث الوطني حول الاستهلاك ونفقات الأسر لسنة 2000-2001 وتستند المنهجية على المقاربات العلمية التي أوصت بها الهيئات المختصة مثل المنظمة العالمية للتغدية والمنظمة العالمية للصحة والبنك الدولي. ومكنت هذه المعطيات من تحيين تكلفة سلة التغدية ومن تحديد الحد الأدنى المطلوب من كالوريات للشخص الواحد في اليوم ويصل هذا الحد إلى 1984 كيلو كالوري سنة 2001 مقابل 1780 كيلو كالوري سنة 1985، وذلك نظرا لارتفاع الوزن النسبي للكبار عند الساكنة.

(28) المندوبية السامية للتخطيط: ترجع أحدث المعطيات إلى المندوبية (الخريطة القروية للفقر يونيو 2004).

وكان تراجع الفقر أكثر دلالة في المدن مما حصل في المناطق القروية. هذا وتراجع الفقر النسبي من 13,3% سنة 1985 إلى 7,9% سنة 2004 كما تراجع الفقر المطلق من 6,8% إلى 3,5%. وبالمقابل لم يتراجع الفقر النسبي بالوسط القروي إلا من 26,8% إلى 22% والفقر المطلق من 18,8% إلى 12,8%. وعلى الصعيد الوطني، لوحظ تراجع الفقر النسبي ما بين 1985 و 2001، أساسا بالجهات، التي كانت أقل فقرا سنة 1985، مثل الدار البيضاء الكبرى والرباط–سلا–زمور– زعير. إلا أن الفقر بقي منتشرا بالجهات الأكثر فقرا، وعلى سبيل المثال سوس–ماسة درعة (20,6%) مكناس– تافيلالت (25,8%)، الغرب– الشراردة– بني حسين (24,8%) ومراكش– تانسيفت– الحوز (20,1%). ويمس الفقر النسبي شخص من ثلاثة أشخاص في الوسط القروي في جهات مكناس– تافيلالت (41,7%) والغرب– الشراردة– بني حسين (33,5%).

وباستعمالنا للقياس الدولي للفقر النقدي، أي دولارين أمريكيين للفرد لكل يوم (حسب معادل القوة الشرائية)، نجد أن الفقر تقلص بالنصف تقريبا ما بين 1990 و 2004. وعلى الصعيد الوطني، انتقل الفقر من 16,8% سنة 1990 إلى 9,7% سنة 2004، وهو يدل على تراجع هم كل من الوسط الحضري والوسط القروي. وانتقلت هذه النسبة بالمدن من 7,8% سنة 1990 إلى 4,3% في سنة 2004، كما انتقلت بالقرى في نفس الفترة من 24,8% إلى 16,4%. إن الفقر المدقع شبه منعدم بالمغرب حيث لا يتعدى نسبة 1% بين سنة 1990 وسنة 2001. وهو يعني الساكنة التي لا يتعدى دخلها دولارا أمريكيا معادل القوة الشرائية للفرد ولليوم.

فحسب البحث الوطني حول الاستهلاك ونفقات الأسر 2000/2001، فقد تقلص الفقر المعيشي بصفة كبيرة حيث تراجعت نسبة الأشخاص الذين يشكون من الجوع، على الصعيد الوطني، من 4,6% سنة 1985 إلى أقل من 2% خلال التسعينات (1,3% سنة 1990 إلى 1,8% سنة 2001). وتظل هذه النسبة عالية في الوسط القروي 3,7%، خاصة في المناطق القروية لمكناس–تافيلالت (11,3%) والمنطقة الشرقية (6,7%) وسوس– ماسا–درعة (5,4%).

إطـــــار 5.

برنامج التنمية البشرية المستدامة ومحاربة الفقر

1. الأهـــداف الرئيسيـــة

تتمحور الأهداف الرئيسية للبرنامج الذي يساهم في إنجازه برنامج الأمم المتحدة التنموي، حول النقط التالية:

- وضع استراتيجية وطنية وبرنامج عمل وطني لمحاربة الفقر؛
- إنجاز تقرير وطني حول التنمية البشرية ؛
- تحديد أسباب وأنواع الفقر في العالم القروي والحاجات الأساسية للسكان المعوزين وتفعيل برامج عمل مندمجة للتنمية الجماعية ومحاربة الفقر في 4 جماعات ذات أولوية، تمكن من تحديد طرق للتدخل لتعميمها على جماعات أخرى ؛
- تقوية التحرك الاجتماعي والمشاركة والشراكة بين الإدارة والمجتمع المدني، من أجل خلق مناخ ملائم للتنمية البشرية المستدامة ومحاربة الفقر؛
- تعزيز مشاريع برنامج الأوليات الاجتماعية ودعم المكتسبات ونتائج برامج أخرى ذات تأثير محلي في مجال التنمية البشرية المستدامة ومحاربة الفقر.

2. استراتيجيـــة العمل

تتمحور الإستراتيجية التي ارتكز عليها تفعيل البرنامج حول :

- منهجية منطقية وشمولية للتنمية ترتكز على تشخيص الوضعية، الشيء الذي سيمكن من وضع برامج عملية متناسقة والتي سيتم إنجازها حسب أولويتها، وذلك في إطار التنمية البشرية المستدامة ومحاربة الفقر ؛
- منهجية هادفة وغير ممركزة: تم اختيار الأقاليم حسب مؤشرات منطقية ومعقولة. وسيتم إتباع نفس الطريقة لاختيار الجماعات والسكان بتعاون برنامج الأمم المتحدة للتنموي ؛
- منهجية مندمجة من خلال وضع إطار ملائم لتنفيذ منظم للمبادرات والمشاريع المتعلقة ببعضها والتي ترمي بأجمعها إلى إنجاز الأهداف التي ترمي إليها كلها ؛
- منهجية تشاركية ترمي إلى إدماج منظم للسكان من أجل إنجاز المبادرات والعمليات المقترحة.

3. أهـــم الإنـجـــازات

- إنجاز دراسات خاصة بالأقاليم الأربعة كل واحد على حدى(الحوز، شفشاون وشيشاون والصويرة) ؛
- إعداد توقعات ديموغرافية للجماعات في الأقاليم الأربعة عشر المستهدفة من برنامج الأولويات الإجتماعية 1 ؛
- إنجاز وتوزيع التقرير الوطني للتنمية البشرية بالمغرب لسنوات 1997 و1998 و1999 و2003؛
- إنجاز التقرير حول أهداف الألفية للتنمية 2003 و2005 ؛
- إعداد إستراتيجية ومشروع مخطط عمل لمحاربة الفقر بالمغرب ؛
- إنجاز أبحاث لتحديد أفكار حول مشاريع لمحاربة الفقر في الجماعات العشر لكل إقليم مستهدف ؛
- إنجاز حوالي مائة مشروع بين المشاريع المحددة في الأقاليم الأربعة.

مصدر: المندوبية السامية للتخطيط.

الإقصاء الاجتماعي

يعتبر الإقصاء الاجتماعي كنتيجة لمسلسل تفقيري تشترك فيه عدة عوامل ذات خطورة اجتماعية (سوء جودة السكن، وأوضاع غير آمنة، غياب تثمين الموارد البشرية النسوية، تدهور البنية العائلية الخ..).

ويهم هذا المسلسل أساسا الشرائح الاجتماعية الميالة إلى الفقر دون أن تعد فقيرة ومنها : عمال ذوي أجر بسيط، العاطلون، الصناع التقليديون، التجار الصغار. ويمس الإقصاء الاجتماعي النوعي بعض فئات السكان مثل الأشخاص المسنين والمعاقين، والمتعاطين للمخدرات، وأطفال الشوارع، والمتسولين[29]. إن الإقصاء الاجتماعي ظاهرة حضرية وقروية تمس النساء أكثر من الرجال لأن هذه الأخيرة ما زالت تواجه عوائق كبيرة بخصوص الولوج للعمل.

5. الولوج للتجهيزات الأساسية والسكنى

تستند أحدث المعطيات حول السكن والولوج للتجهيزات الأساسية إلى نتائج الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004. ويبين الجدول التالي المؤشرات الأكثر دلالة :

الجدول رقم 1 : ولوج الخدمات والتجهيزات السكنية

ولوج الخدمات والتجهيزات السكنية	الوسط الحضـري (ب %)	الوسط القـروي (ب %)	الوسط الحضري + الوسط القروي (ب %)
الكهرباء	89,9	43,2	71,6
الإضاءة بالغاز	3,4	26,8	12,6
الإضاءة بالشمع	3,1	28,3	13,0
ربط المساكن بالشبكة العمومية للماء	83,0	18,1	57,5
التزود بالماء عن طريق الآبار	3,1	42,1	18,3
التزود بالماء عن طريق الحنفيات	8,5	11,7	9,1
التطهير، و تصريف المياه عن طريق الشبكة العمومية	79,0	17	48,6
التطهير، و تصريف المياه عن طريق الحفر	110	36,4	21,0
عدد السكان بالنسبة لكل غرفة للسكن	1,6	1,8	1,7
ملكية السكن	56,8	85,2	65,1
التلفاز	88,5	57,6	76,4
الهاتف التابث	22,3	2,1	14,4
الهاتف المتنقل (على الأقل هاتف متنقل واحد)	72,4	42,3	60,6

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004.

(29) المملكة المغربية، المندوبية السامية للتخطيط: وثيقة عمل (CERFE- ERED-UNDESA)
دجنبر 2004 ص 16 تحت عنوان: "سياسة لصياغة قدرات لاستئصال الفقر والإقصاء الاجتماعي" حالة مراكش.

عرف الولوج للكهرباء تحسنا واضحا، لاسيما في البادية. هذا، وانتقلت نسبة الأسر القروية التي تتوفر على الكهرباء من 15,6% سنة 1998 إلى 35,1% سنة 2001 وإلى 43,2% سنة 2004. كما انتقلت نسبة الأسر التي يتم تزويدها بالماء عبر شبكة توزيع الماء الصالح للشرب من 52,7% سنة 2001 إلى 57,5% سنة 2004. غير أن هذه المعطيات التي تدل على المعدل الوطني قد تخفي الفوارق بين المدن والمناطق القروية التي عرفت تقدما ملموسا. وبالفعل، فقد انتقلت نسبة الأسر المزودة بالماء الصالح للشرب من 5,3% سنة 1998 إلى 7,8% سنة 2001[30] وإلى 18,1% سنة 2004.

ويرجع تسريع هذه الوتيرة أساسا إلى إنجاز برامج قطاعية طموحة تهم تجهيزات العالم القروي (برنامج تزويد العالم القروي بالماء الصالح للشرب، برنامج الكهربة القروية الشامل، البرنامج الوطني لبناء الطرق القروية). غير أنه يلاحظ أن المؤشرات حول الفقر ما زالت بارزة بالبادية، حيث من المؤكد أنه ما زالت على سبيل المثال، نسبة 28,3% من الساكنة القروية تستعمل الشمعة. إن هذا التقدم غير كاف، إلا أن الدراسات والتجربة تثبت أن وصول الكهرباء يحدث تغييرا عميقا في ظروف العيش للسكان القرويين وتوفر لهم في آن واحد فرص جديدة للأنشطة الاقتصادية. وتسفر دراسة تقييم آثار البرنامج حول تزويد العالم القروي بالماء الصالح للشرب عن انعكاسات إيجابية ملموسة. وقد ساعد تكسير العزلة عن القرى على تمدرس البنات، كما ساعد في نفس الوقت على تحسين الولوج للخدمات الصحية. وساهمت الطرق القروية في توصيل الغاز المنزلي وتقليص الطلب على الخشب للتسخين وبالتالي التخفيف من المهام الأكثر عبء بالنسبة للنساء. وأدت هذه الطرق كذلك إلى رفع الحركية وفرص العمل للساكنة القروية.

وفي سنة 2004، ارتفع عدد الأسر بالوسط الحضري التي تتوفر على سكن غير لائق إلى 270.000 بمدن الصفيح وإلى 431.061 بالأحياء غير المنظمة (منها 118.019 أسرة مسجلة في برامج سكنية في طور الإنجاز وقابلة للترحيل)[31] حيث تمثل هذه الأسر 26% من الساكنة الحضرية الإجمالية. وتمثل الساكنة القاطنة بمدن الصفيح 8,2% من الساكنة الحضرية وذلك حسب نتائج الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004.

6. تدبير البيئة

تعد جودة البيئة والتدبير المستدام للموارد من أهم أسس التنمية البشرية المستدامة. إن بيئة في حالة تقهقر مستمر وذي اتجاه واحد قد تعرض للخطر الوسط التي ستعيش فيه الأجيال المقبلة، وقد تتقلص جذريا من الموارد الضرورية للاقتصاد والتي تحافظ على جودة الحياة. وبالمغرب توجد حالة التقهقر للبيئة هذه، جد متقدمة، مع الأسف رغم المجهودات المبذولة للحد منها، وهي حالة تهدد بجد التوازنات البيئية. وقد يؤثر إتلاف الغابة وكذا تعرية التربة على الموارد الليفية والرعوية والتوازن في الماء، والحفاظ على التربة وتنوع الحياة. إن الفلاحة التي تجاوز نشاطها الحدود البيئية، قد ساهمت من جهتها في تقهقر التربة وتعريتها.

يتأثر عرض الماء من عدم الاقتصاد في مياه السقي ومن توحل السدود، والاستغلال المفرط للمياه الجوفية، والتلوث الذي تسببه الفلاحة والصناعة والمياه المستعملة غير المطهرة، وكذا الطلب المتزايد للماء في المدن. ويشتد التدهور المتواصل في عرض الماء مع التهديد الذي تحدثه التقلبات المناخية والذي سيزداد خلال العشريات المقبلة مع تزامن لسنوات جفاف. إن هذا التهديد يجعل المغرب من الدول الأكثر تهديدا بما يسمى بالإرهاق المائي (Stress hydrique).

وقد لا يمكن اجتناب هذا الخصاص في الماء، إلا إذا تم تحقيق تحسن كبير في اقتصاد الماء للري وتدبير أحسن للاستهلاك واستغلال المياه المستعملة مجددا، وكذا رفع الإنتاج المائي عن طريق تحكم أكبر في سيلان وتسرب المياه السطحية. وقد ركز المغرب، منذ فترة طويلة، مجهوداته لرفع العرض من الماء (خاصة مع بناء 103 سدا كبيرا بسعة لا تقل عن 15,6 مليار متر مكعب). وعلى المغرب اليوم أن ينتقل إلى استراتيجية تدبير الطلب.

(30) المندوبية السامية للتخطيط: البحث الوطني حول الاستهلاك ونفقات الأسر 2001-2000.

(31) المملكة المغربية، الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالسكن والتعمير. برنامج المدن بدون صفيح 2004-2010 ومركز الترشيد والتواصل لمديرية السكن الاجتماعي والأشغال العقارية.

إطـــــار 6.

الموارد الغابوية وعوامل التدهور

تغطي الغابة 9 مليون هكتار على مساحة إجمالية تبلغ 71 مليون هكتار أي 12,7% من التراب الوطني، ولها وظيفة اقتصادية واجتماعية هامة. فهي تغطي حوالي 3% من حاجيات المغرب من خشب الصناعة التقليدية والصناعة الحديثة (600.000 مترمكعب سنويا) وتساهم بنسبة 30% من حاجيات الطاقة (10 مليون مترمكعب سنويا) وب 17% من الحاجيات الغذائية للماشية (1,5 مليار وحدة كلأ). ويفترض أن الاستهلاك من الخشب في المساكن القروية يناهز 5 طن سنويا، كما أن الاستهلاك الذي هو في انخفاض مستمر مع استعمال الغاز لن ينمحي نظرا لاستعماله في مجالات أخرى (طهي الخبز، التدفئة المنزلية، كانون ...). ويقدر استغلال الموارد الغابوية من طرف الأسر الحضرية بحوالي 4,8 مليار درهم سنويا. وتستعمل الحمامات التي تبلغ 5000 وحدة 1,35 مليون طن سنويا من الخشب.

تتعرض الغابة المغربية لعوامل متعددة للتدهور ولحالة خطيرة من انقراض الغابات الذي يقدر ب 31000 هكتارسنويا. ويوضح جرد للحالات التي تم كشفها اندثار 245000 هكتارا من الغابات ما بين 1985 و1996. وإذا استمرت الأمور على هذه الحال فإن الغابات ستنقرض نهائيا من الريف في أفق 2014. كما أن إعادة التشجير (20.000 هكتار سنويا منذ 1995 مقابل 30000 هكتارسنويا سنة 1990) تظل عملية غير كافية أمام الوضعية الراهنة للغابة.

يعتبر المغرب غنيا من حيث تنوع الكائنات الحية التي يتوفر عليها، وذلك بفضل جغرافيته وتنوع مناخه. وهو يعد من بين الدول المتوسطية الأكثر غنى في هذا المجال، حيث يتوفر على 39675 من الأنواع النباتية (منها 71% تتواجد بالمجال البري). غير أن 2280 نوع يظل مهددا بالإنقراض، وعدد أكبر من ذلك يوجد في وضعية جد متدهورة.

إطـــــار 7.

الموارد المائية واستعمالها

لن يستطيع المغرب تفادي العجز في المياه إلا بتحسين جدري لطرق استغلالها في مجال السقي بترشيد الاستهلاك وإعادة استغلال المياه المستعملة وكذلك بالرفع من «إنتاج الماء» عبر تحكم أفضل في سيلان وتسرب المياه السطحية. وقد ركز المغرب مجهوداته منذ فترة طويلة للرفع من العرض الخاص بالمياه (بناء 103 سد كبير بقدرة إجمالية للتخزين تفوق 15,6 مليار مترمكعب). وهو الآن في طور اتخاذ استراتيجية مائية مبنية على تدبير الطلب.

وفي المغرب (مع نفس المقاييس في البلدان المغاربية الأخرى ومصر)، فإن المتاح من المياه المتجددة لكل فرد كان يمثل أكبر من 2700 متر مكعب في سنة 1955 ولن يتجاوز 600 متر مكعب في سنة 2020.

وارتفع الطلب سنة 1990 إلى 10,9 مليار متر مكعب، منه 8,7 مليار متر مكعب للري و1,4 مليار متر مكعب للماء الشروب. كما ارتفع العرض إلى 11 مليار متر مكعب منه 8,5 من المياه السطحية و2,5 من المياه الجوفية. وفي سنة 2020، مع تعبئة جميع المياه المتاحة، سيصل العرض إلى 16,8 مليار متر مكعب فقط منه 14 من المياه السطحية. وسيصل الطلب، حسب الظروف الحالية للاستهلاك إلى ما يقارب 17,6 مليار متر مكعب منه 13,5 للري و 3,6 للماء الشروب.

وتتأثر البيئة كذلك بتلوث الجو وانبعاث الغازات التي تسبب في ارتفاع درجة الحرارة على وجه الأرض. وارتفعت هذه الغازات مابين 1994 و1999، ب 2,7% مقارنة مع 1,4% كنسبة للنمو الديموغرافي، مما يجعل المغرب في وضعية غير مريحة أمام احترام إلتزاماته بالنسبة لأهداف معاهدة كيوطو. وبخصوص المواد التي تفقر طبقة الأوزون، فقد عرف الاستهلاك الوطني انخفاضا مهما منتقلا من 2034 طن سنة 1995 إلى 1084 طن سنة 1997، كما انتقل الاستهلاك من مواد الكلوروفلوروكاربون (CFC) من 604 طن سنة 1990 إلى 435 طن سنة 2001.

تبعث الصناعة والقطاع الطاقي القسط الأوفر من الغازات التي تسبب في ارتفاع درجة الحرارة على وجه الأرض،

ولها تأثير على التلوث الجوي . وقد تهدد أنشطة النقل جودة الهواء خاصة في الوسط الحضري نظرا لتقادم سن السيارات، وعدم جودة المواد النفطية التي تتميز بنسبة عالية من الرصاص والكبريت وأوكسيد الأزوط.

وتم تقدير تكلفة التدهور البيئي سنة 2003 بقرابة 13 مليار درهم سنويا أو ما يعادل 3,7% من إجمالي الناتج الداخلي (تدهور جودة الماء والهواء، الساحل والتربة والغابة كل هذا نتيجة النفايات). وإذا ما اعتبرنا آثار أنشطة الإنسان على البيئة كلها، فتصل هذه التكلفة إلى 16,27 مليار درهم أي ما يعادل 4,6% من إجمالي الناتج الداخلي.

لقد وقع المغرب على ثلاث اتفاقيات كبرى حول البيئة على ضوء قرارات مؤتمر ريو RIO، غير أن تفعيلها لازال غير كافيا. وتبقى المخاطر في المستقبل كبيرة جدا، حيث لا يمكن الحد للاتجاه الذي تسير فيه إلا إذا تم تغيير في العمق لتصرفات المستعملين واتخاذ تدابير صارمة في المجال التشريعي وفي المقاربات للتنمية المستدامة. وعلى المجتمع أن يعي بهذه المخاطر مما يستدعي اعتماد إستراتيجية في التواصل والتربية والتي مازالت غائبة، كما يجب نشر وتعميم اقتصاد الطلب. ويعني هذا التأكيد على ضرورة إرادة سياسية قوية لجعل مستعملي ومستهلكي الموارد الطبيعية يتصرفون بطريقة عقلانية مع توفير في استعمال الموارد وتدبيرها في إطار التنمية المستدامة . ويعني هذا كذلك تعميم المسؤولية وجعلها على عاتق المجتمع ككل. وعلى الوحدات الصناعية أن تتخذ الإجراءات الضرورية لتجنب التلوث وتبذير الثروات، وعلى المدن معالجة المياه المستعملة والنفايات وتحسين النقل العمومي للتقليص من استهلاك الطاقة من طرف السيارات الخاصة. ويجب على المستهلك أن يتعلم توفير الماء الشروب، وأن تتخذ إجراءات صارمة لحثه على استعمال سيارات أقل استهلاكا للطاقة. ويجب كذلك بذل مجهودات هامة لتنمية الطاقات المتجددة خاصة بتثمين القدرات في مجال الطاقة الشمسية.

وفي ظل هذه الإستراتيجية تبقى مسؤولية سكان القرى أساسية نظرا لهيمنتهم على جزء كبير من الموارد الطبيعية. فبالجبال والمناطق الرعوية والتي تهم جزء كبير من التراب المغربي، تحتل الفلاحة مساحات قليلة لكن في الواقع فالسكان يستعملون تقريبا جل المجال القروي سواء للمراعي الشاسعة أو لاستخراج الحطب أو لتوفير مساحات احتياطية لاستعمالها في الفلاحة مستقبلا. وعادة ما كانت تدبر هذه الموارد على صعيد القرى والمناطق الرعوية للجماعات، حسب قواعد تتبثها الأعراف. وقد أدى اليوم، الضغط على استعمال الموارد (ستعرف انخفاظا ضئيلا في المستقبل حيث تشير الإسقاطات الديموغرافية أن عدد السكان القرويين لن يتغير كثيرا في المستقبل)، إلى إفراط في استغلال الموارد الطبيعية، والأراضي الفلاحية، والمراعي، والغابات والأدغال.

وتستدعي المصلحة العامة إلى الرجوع لتدبير مسؤول للموارد. غير أنه يجب الاعتراف القانوني لمسؤولية الجماعات القروية بجميع الموارد التي تستعملها، الشيء الذي لا يحدث الآن مع الوصاية التي تقوم بها إدارة الغابات وإدارة الأراضي الجماعية على جل الموارد الطبيعية. إن مقاربة تعاقدية مبنية على مخططات للتدبير بتعاون وتنسيق مع المستعملين قد تمكن من استعمال أفضل للأراضي والمياه غير المعبئة والكتلة البيولوجية. وتبين عدة تجاريب خاصة بالمغرب أن مثل هذه المقاربات المبنية على التعاقد والمشاركة جد ممكنة، وأنه يجب لتعميمها تجاوز التفرقة والتطويق الإداري الذي يفصل مسؤولية الإدارات ويوزع مجال فلاحي مندمج إلى أملاك إدارية منعزلة عن الأراضي الفلاحية والمراعي والغابات. من أجل انعاش مثل هذه البرامج التدبيرية المندمجة للموارد الطبيعية، يجب البحث عن موارد مالية جديدة، مما يستدعي قبول فكرة جعل من الموارد الطبيعية المستعملة من طرف القرويين سلعة عمومية حقيقية ينعكس تدبيرها على جودة واستدامة البيئة الوطنية. إن تدبير هذه السلعة من طرف المستعملين ولصالح المجموعة الوطنية قد يبرر التفكير الجاد في أحداث رسم وطني على البيئة.

7. الحكامة واللامركزية، والتنمية المحلية

التطورات التي عرفتها الحكامة

أبرز تقرير برنامج الأمم المتحدة التنموي حول التنمية البشرية في المغرب سنة 2003، والذي يحمل عنوان "الحكامة وتسريع التنمية البشرية"، العوامل التي تعيق

دينامية التنمية الاجتماعية في المغرب حيث يشير هذا التقرير إلى أن الأمر لا يستدعي تغيير السياسات أو البرامج أو الآليات أو النصوص القانونية أو المقتضيات المؤسساتية؛ كما أن المبتغى من كل هذه السياسات يظل في العموم جيدا. ويبين هذا التقرير أيضا، أن المشكل لا ينحصر فقط في التمويل رغم ضخامة الحاجيات أمام قلة الموارد. بل يتعلق الأمر بالقدرة على التقدم في اتجاهين حاسمين. الأول هو إقامة علاقة من نوع آخر بين الدولة والمجتمع، والثاني يكمن في تحمل الفاعلين في جميع المستويات المسؤولية في اتخاذ القرار داخل المجتمع. وتستدعي هذه الظرفية الجديدة إعادة تقييم عميق لدور الدولة، حيث يصبح على هذه الأخيرة تحديد جديد لوظائفها في مجال المراقبة والتدخل، وذلك من أجل فسح المجال أمام مبادرات المقاولات ومختلف الفاعلين في المجتمع المدني. كما يجب أن تعزز مهامها من حيث التخطيط الاستراتيجي والتنسيق والضبط والمتابعة وتقييم السياسات العمومية.

وتؤدي الدولة من خلال سياساتها الماكرواقتصادية والاجتماعية والترابية وعزمها على تطبيق القوانين، دورا حاسما من أجل وضع أسس لمناخ واعد قادر على تفعيل مبادرات الفاعلين ومختلف الفرقاء في مجال التنمية.

إن مفهوم الحكامة يستجيب لهذه الأولويات. "فالحكامة" تعني التسيير الحسن للحياة المجتمعية والذي يتم عن طريق مؤسسات وممارسات وقوانين عادلة مطبقة على الجميع، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، والدور الأساسي للسياسات الاقتصادية والاجتماعية في تلبية حاجيات وتطلعات الأفراد، والمساهمة الديموقراطية، وبدون تمييز للمواطنين في اتخاذ القرارات التي تهتم بأسباب وجودهم، وقدرتهم على محاسبة صانعي القرار[32]. والنتيجة الطبيعية لذلك هي محاسبة الحاكمين والإداريين، على أعمالهم وقراراتهم، وهذا ما يعني أيضا احترام حقوق الإنسان والحريات. كما أن ضمان الحقوق والحريات هو في الأصل ضمان للقدرات والفرص المتاحة والاختيارات التي يمكن أن تظهر من خلال الحرية السياسية والحرية الاقتصادية في العمل والادخار والاستثمار والتصرف في الممتلكات. والمقصود بالحكامة أيضا، قدرة الإدراة العمومية على القيام بأعمالها بالشفافية والمسؤولية والفعالية اللازمة لمصلحة المواطنين كيفما كانت ظروفهم الاجتماعية ومستوى دخلهم.

لقد تم تسجيل تقدم ملموس في هذا الاتجاه، ولا أحد ينكر أن الدولة بدأت تعي مصالح المواطنين. ويشهد على ذلك مثلا، الحالات المتزايدة التي تظهر استعداد الإدارة للإنصات وقبول دورها كفاعل من بين آخرين في مسلسل التنمية. كما لا يمكن الاستهانة بالمقاومة التي لازالت موجودة في بعض مصالح هذه الإدارة، حيث لازال جزء كبير من هذه المصالح يتعامل على أساس ما يفهمه من مصلحة الإدارة ومصلحة الدولة وانطلاقا من تصوره لإدارة بيروقراطية وممركزة. وبالنتيجة تصبح الحكامة مرتبطة إلى حد كبير بتصرفات هذه المصالح من الإدارة العمومية على المستوى المركزي واللامركزي.

التنمية المحلية وسياسات القرب

لامركزية ولا تمركز الإدارة

يشجع المغرب بشكل إيجابي عملية اللامركزية. وتعتبر هذه السياسة التي تعزز الخبرات الخاصة والمنقولة والقابلة للنقل إلى مجموع جماعات التراب الوطني (جماعات حضرية أو قروية، والأقاليم والعمالات، والجهات)، منهجا في اتجاه واحد، غير أنها تعاني من وتيرة بطيئة جدا في مجال تنقيل الخبرات ومن قلة التشجيع لها. و يحد هذا بشكل قوي من إمكانيات تحرير الجماعات المحلية. هذا، كما أن التطورات التي تعرفها اللامركزية ستعمل في المستقبل على تعميق الارساء والتجدر المحلي للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما ستندرج السياسات الاجتماعية وبرامج التنمية البشرية في هذا التطور.

يعتبر اللاتمركز الفعلي على صعيد الموارد البشرية والمالية واتخاذ القرارات وتحمل المسؤوليات الإدارية، الشرط الأساسي للامركزية ناجعة كما يؤدي إلى تعزيز مستمر لدور المنتخبين المحليين في التنمية الاجتماعية، ويتعلق

(32) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: التقرير العالمي للتنمية البشرية 2002، سابق الذكر ص 51

الأمر كذلك بتحسين مالية الجماعات المحلية. ويرمي مشروع القانون الخاص بإصلاح الجباية المحلية الذي هو في مرحلته الأخيرة من الإنجاز، إلى تحسين الموارد الخاصة من خلال تبسيط عدد الرسوم والنجاعة في جبيها. ومع ذلك تعتبر هذه المقتضيات غير كافية لتلبية حاجيات الجماعات المحلية المحرومة. لذا يجب بذل جهود إضافية لتوزيع ناتج الضريبة على الدخل، انطلاقا من معالجة تفضيلية لهذه الجماعات المحلية من طرف صندوق التجهيز الجماعي.

إن مسألة اللامركزية تستوجب أيضا أخذ البعد الترابي في التنمية بعين الاعتبار. فهي تطرح المسألة الأساسية لضرورة تحقيق الانسجام الأفقي للسياسات وإدماج البرامج اللامركزية. وعلى المستوى الجهوي والمحلي، فإن الإشكاليات المطروحة لا ترجع فقط إلى استغلال الطاقات الداخلية وإلى تنمية القدرة التنافسية في المجال الترابي، بل وإلى القيام بنوع من الإنصاف وتمييز إيجابي بين مشاريع تهيئة التراب، وإرساء أنشطة صناعية، وتعزيز التوجهات الفلاحية والرعوية والسياحية، وذلك من أجل تقليص الفوارق الاجتماعية الكبرى بين مختلف جهات البلاد.

وتوضح تجربة البلدان التي بدأت مسلسل اللامركزية منذ فترة طويلة أن مساهمة الفاعلين، التي تشكل مفتاح دينامية التنمية المستدامة، يجب أن تكون أولا محدودة في المكان، وأن يكون هذا الأخير هو نفسه الذي عاش فيه هؤلاء الفاعلون. وفي هذه المرحلة، يستطيع الفاعلون الأساسيون مطابقة المشاريع واستخلاص التفاعلات والمساهمة في اتخاذ القرارات، وتصحيح نتائجها. إن هذا التصور هو هدف سياسات القرب التي يتم تفعيلها من أجل تحقيق التنمية المحلية.

تعدد المستويات الترابية

تظل إشكالية تحديد الحيز المكاني الأنجع لأية عملية أمرا مطروحا بحدة. حيث يتشكل هذا الحيز من طرف الفاعلين، كما أن هندسته ليست متغيرة فقط بل هي متعددة أيضا. ويجب أن تأخذ الأنشطة الإنمائية بعين الاعتبار المخططات التنموية الجهوية والمحلية ومختلف مخططات تهيئة التراب وتدفقات التبادل، وتوفر التجهيزات الأساسية للنقل وكذا التمثيليات وأهداف متنوعة للفاعلين (التجانس العرقي والثقافي، التكافل التقليدي، النزعة الفلاحية والتقليدية المهيمنة....الخ). إجابة على ذلك، يجب قبول هيئات قرار متعددة متكيفة سواء مع تنوع حالات أو خبرات وامتيازات مختلف المستويات الترابية.

أبانت التجارب التشاركية الأكثر نجاحا في المغرب، على مكانة الجماعات الأساسية والدواوير والأحياء في تصور وتسيير مشاريع القرب (على سبيل المثال تدبير الماء الصالح للشرب في إطار PAGER)، وتدبير الموارد الطبيعية للأراضي القروية أوالمساحات الرعوية. ويجب إدارة مشاكل أخرى على مستوى الجماعات المحلية نظرا لخبراتها الخاصة. وهناك مشاكل أخرى لايمكن أخذها بعين الاعتبار إلا على مستويات تنظيمية عليا، مثل هيئة تداخل ما بين الجماعات أو الجهة الصغيرة المستقطبة من طرف مدينة. ولكل من هذه المستويات مكانتها ولو بشكل مختلف حسب الظروف الجغرافية والثقافية للبلاد. هذا كما أن الفاعلين المعنيين هم الذين يضعون تلك الحدود انطلاقا من تصورهم لهذا الحيز المعاش ولمختلف مستويات مصالحهم المشتركة. إن الفضاء السياسي الإداري يجب أن يعترف بهذه الحقيقة المتشعبة والتكيف معها. وقد كان من الممكن تدبير اختصاصات مستويات اللامركزية أو اللاتمركزية حسب مبدأ الاستطراد والمساعدة.

وفي المجمل، يجب على جميع المستويات أن تتبنى مقاربة اللامركزية. فعلى المستوى الوطني، ينجز إطار قانوني و تشريعي لوضع سياسات وبرامج ذات طابع وطني وعام. ويسهر المستوى الجهوي على تكاملية التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية والتنمية الترابية. وتشكل الجهة، بالفعل، أصغر حيز بالنسبة للإستراتيجيات والسياسات الإنمائية في المستقبل. وعلى اعتبار أن الجهة هي حيز ترابي مهيكل، يعرف تعقيدا متزايدا ويتمحور حول إحدى أوعدة مدن كبرى جهوية، فهي مطالبة بضمان اندماج أفقي وعمودي وترابي للأنشطة الإنمائية العمومية والخاصة. وبواسطة البرامج التعاقدية بين الدولة والجماعات المحلية، فإن الجهة قد تكون مجهزة أكثر لتحقيق تنمية منسجمة ومتناغمة، وقائمة على استغلال القدرات الداخلية وتضافر الجهود من أجل تحقيق

تنمية قادرة على تلبية حاجيات السوق الداخلي، والعمل على مواجهة مستلزمات التنافسية في الأسواق الخارجية. ويشكل الإقليم والعمالة اللذان لهما وظيفة سياسية إدارية، رافدا وحلقة ضرورية من أجل تحقيق تناسق بين مصالح الجماعات المحلية والمصالح اللامتمركزة للإدارات المركزية. ويجب أن يعمل هذا المستوى على تناغم وتنسيق العلاقة المباشرة والمنتظمة للفاعلين العموميين والخواص في التنمية الاجتماعية مع المستفيدين من السياسات والبرامج في أقرب مستوى ممكن (دوار، قرية، جماعة قروية أو حضرية، حي... الخ).

أما داخل الجهات، فلا شئ يجب أن يعارض تفعيل الجهات الصغرى التي ستتمحور حول المدن الكبرى أوالمتوسطة، لأنه لا يمكن تحقيق أفضل تناسق بين توجهات البرامج الوطنية، وأهداف الاستراتيجية الجهوية، والأنشطة الخاصة للتنمية المحلية إلا على مستوى هذا النوع من الجهات. ويسمح هذا التجانس اعتمادا، على الوثيرة الحالية، تركيز إنجاز أعمال إنمائية جهوية ومحلية على مقاربة تعاقدية للسياسات (برامج عقود، طرق جديدة للتسيير المالي) وعلى نظام يربط الدولة بالجهات، والعمالات والأقاليم والجماعات أو بمجموعات من جماعات، وبفعاليات المجتمع المدني وبالفاعلين في مجال التعاون.

وتستدعي مثل هذه المقاربة تعزيز أسلوب المشاركة. ولهذا الأسلوب دلالات متعددة حيث أن له تأثيرات على مستوى الجماعات، وقواعد التشارك وممارسات المشاركة وفاعلية الأنشطة واستمرارية المشاريع. كما يشكل عاملا جوهريا للوضوح، والشفافية والمسؤولية. فهو أساسا عامل ضمني، يعطى الامتياز للترابط وتقديم الحسابات وذلك بالقدر الذي يحدد فيه سلفا، حقوق وواجبات كل فعالية من الفعاليات. ومن أجل دعم مثل هذه المقاربة الخاصة بالتنمية المحلية، على الدولة أن تقترب أكثر من الحقل العملي، كما توجب عليها تأهيل الخدمات اللاممركزة للإدارة من أجل تطوير تدبير حقيقي لسياسة القرب.

الحركة الجمعوية

تلعب الجمعيات دورا جوهريا في مجال محاربة الفقر. فتواجدها أصبح ضروريا ويطالب به أكثر نظرا لمعرفتها الميدانية ولمهارتها ولمرونة أعمالها وسهولة تواصلها بالسكان المحرومين. فبذلك تكون مقحومة في سيرورة جل الأعمال الاجتماعية التي تم إحداثها منذ أكثر من 10 سنوات.

إن التدخل المتعدد الأشكال للجمعيات في محاربة الفقر يظهر عبر تحقيق نتائج لا يمكن نكرانها. ومع ذلك لايجب أن تحجب هذه النتائج الآثار السلبية التي تفعل التنمية المنسجمة لأعمالها. ويتجلى الضعف الرئيسي في عدم كفاية التنسيق سواء بين الجمعيات أو بينها وبين السلطات العمومية. وينتج عن ذلك عدة تخطيات مع معايير عمل ومقاربات مختلفة، وبصفة عامة، اتجاه نحو القطيعة. وينتج عن ذلك أيضا نقص من حيث التناسق بين عمل الجمعيات والتوجيهات والأولويات المعتمدة مسبقا من قبل إستراتيجية التنمية الاجتماعية سواء على الصعيد الوطني أو الجهوي. وقد تسببت هذه الوضعية في إعادة نفس الأعمال وفي سوء تداول المعلومة، وضعف الاستثمار الجماعي للتجربة المكتسبة. كما تعترض هذه الوضعية إجراء اختيار جيد للأنشطة الأولوية التي يجب القيام بها وتحقيق اقتصاد الوفورات.

وتتميز الحياة الجمعوية، من جهة أخرى، بموطن قوة وبموطني ضعف. يتجلى الأول في الاعتراف التدريجي بشرعية العمل الجمعوي من أجل التدخل في برامج وأعمال محاربة الفقر. ويكمن موطن الضعف الأول في الحذر الذي لازال يشوب الحياة الديمقراطية والمساهمة داخل القطاع الجمعوي. ويظهر موطن الضعف الثاني في غياب الاستقلال المالي، الذي يحد من استقلالية الجمعيات وقدرتها على الاحتجاج والضغط.

إن الحركة الجمعوية واعية بحدود أبعادها. ومن أجل محاولة تجاوزها تدريجيا، بدأت بالتفكير الجماعي والقيام بأعمال تهدف إلى تحسين حرية حركة الجمعيات. كما أنها تقترح بناء نشاطها في العمل الاجتماعي على إقامة شراكة حقيقية وعلى إرساء نظام اتفاقيات. فالفكرة هي إعداد ميثاق يرسم الحقوق والواجبات المفروضة على السلطات العمومية وعلى الجمعيات على حد سواء.

مساهمة المنظمات الدولية

إن مساهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تنفيذ برامج العمل المنبثقة عن المؤتمرات الكبرى للأمم المتحدة، قد منح لهذه المنظمة دورا حيويا لتعبئة موارد مالية أخرى

بالإضافة إلى دور تيسيري لإنجاز برامج محاربة الفقر. ويلعب نظام الأمم المتحدة بالفعل دورا رائدا في مجال تعبئة الموارد وإشراك المانحين قبل الشروع في الأعمال المعتمدة.

وعلى ضوء تحديات التنمية المحددة من جهة، والأولويات الوطنية المعتمدة في إطار مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى، يركز نظام الأمم المتحدة مساهمته في مجالين رئيسيين. الأول هو المساهمة في تجسيد ظروف عيش السكان، مع الأخذ بعين الاعتبار الفوارق الجغرافية وإدماج بعد " النوع "، ثم تشجيع الحكامة في أفق تحقيق التنمية البشرية المستدامة.

ويساعد نظام الأمم المتحدة خاصة الفرقاء الوطنيين من أجل ضمان إدماج توصيات المؤتمرات العالمية في هذه السياسات، والاستراتيجيات والبرامج، سواء على المستوى الوطني أو المحلي، ومن أجل السهر على تنفيذ الالتزامات المقررة عند تنظيم هذه التظاهرات العامة. كما تتطور تدخلات مختلف وكالات الأمم المتحدة بالاعتماد على الأولويات الوطنية في مجال السكان والصحة والتعليم والتنمية القروية والبيئة والحقوق والحكامة، وكذلك على ضمان تنسيق هذه التدخلات مع الفرقاء الوطنيين معتمدة على مقاربة مندمجة. وهكذا تم إرساء تكامل خصب في هذا الإطار، بين نظام الأمم المتحدة والبنك الدولي.

8. مستوى وتطور التنمية البشرية[33]

تطور التنمية البشرية على المستوى الوطني

استقر دليل التنمية البشرية في 0,642 سنة 2004، وذلك حسب تقديرات المندوبية السامية للتخطيط. وتؤكد هذه النتيجة حدوث تحسن مستمر لهذا الدليل منذ 1975. وبغاية المقارنة الدولية، فإن معطيات التقرير العالمي للتنمية لسنة 2005[34] المتعلقة بعام 2003 تدل على أن دليل التنمية البشرية للمغرب بالنسبة لنفس هذه السنة بلغ (0,631) وهو يقل بحوالي10% بالنسبة لمتوسط البلدان السائرة في طريق النمو (0,694) و ب 14,8% بالنسبة للمتوسط العالمي (0,741). وبالرغم من التقدم الحاصل في هذا المجال، فإن الحركية العالمية لم تتغير بشكل ملموس. ويعزى ذلك، ليس فقط للعجز الاجتماعي المستمر، ولكن أيضا للتقدم الذي حققته البلدان المتأخرة الأخرى بوتيرة أعلى مقارنة مع المغرب . فالفرق بين الناتج الإجمالي الداخلي للفرد وناتج البلدان النامية قد انتقل من 250 دولار أمريكي للفرد (معادل القوة الشرائية) سنة 2001، إلى 355 دولار للفرد في سنة 2003.

وبالمقابل، فإن هذا الاستنتاج الخاص بالتطور المتواضع للناتج الإجمالي الداخلي للمغرب، لا يمكن أن تحجب الجهود التي بذلها المغرب في الميادين غير الاقتصادية، لاسيما في مجال الخدمات الاجتماعية والحقل السياسي وبالنسبة لحقوق الإنسان.

سجل دليل التنمية البشرية، ما بين 1999 و2004 أكبر ارتفاع بين الفئات غير المحظوظة من حيث التنمية البشرية والنساء عموما وفي الوسط القروي بصفة خاصة. وترجع هذه التحسنات بالأساس إلى السبق في مجال التربية الأساسية في الوسط القروي وبين النساء (الرسم البياني رقم 5). وقد تزايد دليل التنمية البشرية في المتوسط ب 1,40% سنويا في الوسط القروي مقابل 0.80% في الوسط الحضري. وكان هذا التزايد أكثر ارتفاعا أيضا بين النساء (0,89%) من الرجال (0.46%). كما أنه كان أكثر ارتفاعا لدى النساء الحضريات (2,54%)، بالمقارنة مع النساء القرويات (1,96%) ومع الرجال القرويين (0,80%). كما أن هذا الارتفاع أقل حدة في شريحة السكان المستفيدين أكثر من التنمية البشرية خاصة منهم المدينيات (0,63%). وتدل هذه المعطيات على أهمية وقيمة التقليص من الفوارق والتمييز في مجال التنمية البشرية.

مستويات التنمية البشرية حسب الوسط والجنس

(33) المندوبية السامية للتخطيط: التقرير "الفقر والتنمية البشرية والتنمية الاجتماعية بالمغرب. معطيات خرائطية وإحصائية لسنة 2004". دجنبر 2005. يعطي هذا التقرير تقديرات لمؤشرات التنمية البشرية والتنمية الاجتماعية لمختلف تقسيمات التراب الوطني (أقاليم، جماعات حضرية وقروية) معتمدا على مزاوجة معطيات البحث الوطني حول الاستهلاك ونفقات الأسر 2001/2000 والإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004.

(34) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : التقرير العالمي حول التنمية البشرية لسنة 2005.

الرسم البياني رقم 1 : تطور دليل التنمية البشرية (IDH) ما بين 1975 و 2004

	1975	1980	1985	1990	1995	2000	2004
المغرب IDH	0,429	0,478	0,515	0,548	0,579	0,61	0,642

المصدر : • برنامج الأمم المتحدة التنموي ، التقرير الدولي حول التنمية البشرية لسنة 2005
• توقعات المندوبية السامية للتخطيط لسنة 2004.

في سنة 2004

اعتمد تحليل مستويات التنمية البشرية على معطيات المندوبية السامية للتخطيط[35]، وعلى أسس تقدير دليل التنمية البشرية على المستويات الأدنى من المستوى الوطني[36]. ويدل هذا التحليل على أن دليل التنمية البشرية بلغ في المغرب (0,642) سنة 2004 ويغطي فوارق هامة حسب الوسط والجنس.

وهكذا، يلاحظ أن دليل التنمية البشرية في الوسط الحضري (0,721) يتجاوز ب34,3% الدليل في الوسط القروي (0,537). وعلاوة على ذلك، فإن دليل التنمية البشرية للرجال (0,665) يتجاوز بنسبة 7,1% الدليل المسجل لدى النساء (0,621). وعندما نمزج الجنس ووسط الإقامة، فإننا نلاحظ بأن سكان المدن من الذكور (0,739) ويليهم سكان المدن من الإناث (0,704)، يتجاوز دليل التنمية لديهم المتوسط الوطني، ودليل البلدان العربية (0,679 سنة 2003)، ودليل البلدان السائرة في طريق النمو (0,694 سنة 2003). وبالمقابل نلاحظ أن التأخر قد تراكم لدى الرجال القرويين (0,566) ولدى النساء القرويات (0,509) (الرسم البياني رقم 2).

وتصنف هذه المعطيات النساء المغربيات القرويات ضمن شريحة البلدان الأقل تقدما (دليل التنمية البشرية أقل من 0,518 سنة 2003). فلازالت هذه البلدان لم تبلغ مستوى التنمية البشرية المنجز من طرف المغرب منذ عشرين سنة (0,515 سنة 1985). أما دليل التنمية البشرية لدى الرجال فهو مرتفع قليلا، حيث يقع، في فئة البلدان ذات تنمية بشرية متوسطة أقل تقدما من المغرب. وبالمقابل فإن الحضريين، والحضريات بدرجة أقل، لديهم مستويات تنمية بشرية مشابهة لمستويات البلدان النامية الأكثر تقدما.

ويعزى التوزيع المتفاوت للتنمية البشرية أساسا إلى الولوج غير المتساوي إلى التعليم، وإلى محدودية الطاقات الإنتاجية وإلى ضعف المداخيل. ويدل قياس مستوى التعليم في الفترة الممتدة من 1984 إلى 2003، على أن نسبة دليل التعليم[37] بين الحضريين والقرويين قد انحصرت ما بين 2,9 إلى 1,9

(35) مصادر المعطيات : الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004 (مؤشر التعليم، ومستوى العيش، و توقع الحياة عن الولادة). والبنك الدولي (الناتج الداخلي الإجمالي للفرد، لسنة 2004، بالدولار مقابل القوة الشرائية) ؛وطبقا للمرجع (**) في اسفل الجدول رقم 2 .

(36) المندوبية السامية للتخطيط وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. التقرير الوطني حول التنمية البشرية لسنة 2003 : الحكامة وتسريع التنمية البشرية ، الصفحة : 89. دجنبر 2003.

(37) يزاوج دليل التعليم بثلث النسبة الخاصة بالتمدرس للفئة العمرية 23-6 سنة (24-7 سنة بالنسبة للإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004) بجميع المستويات وبثلثي نسبة محو الأمية للكبار ل 15 سنة فما فوق .

ومن 2,0 إلى 1,5 بين الرجال والنساء. ورغم كل هذا، فقد بذلت جهود لتقليص التفاوتات. إن نسبة دليل التعليم سنة 2004 بخصوص الجنسين، قد استقرت في 1,3 في الوسط الحضري و2,1 في الوسط القروي. ويدل هذا الفرق على أن العالم القروي بالذات هو الذي تضرر من عرض التعليم. وتبدو أثار تفاوت الولوج إلى التعليم على الفوارق في مستوى المعيشة (معبر عنه بمتوسط النفقة الفردية) بأكثر من مرتين في الوسط الحضري مقارنة مع الوسط القروي.

الجدول رقم 3 : مقارنة مستويات عناصر دليل التنمية البشرية (IDH)

المؤشرات	المغرب خلال 2004 [1]	وســـط 2003 (2)		
		الدول العربية	دول في طريق النمو	دول العالم
المعدل الإجمالي للتمدرس الخاص بفئة الأعمار من 6 إلى 23 سنة (ب %)	**56,3	62,0	63,0	67,0
معدل الأمية الخاص بالكبار (ب %)	52,3	64,1	76,6	*82,0
توقع الحياة عند الولادة ب (السنوات)	70,8	67,0	65,0	67,1
الناتج الداخلي الإجمالي (PIB) بالنسبة لكل فرد ب $ الأمريكي (PPA)	***4263,8	5685	4359	8229
دليل التنمية البشرية (IDH)	0,642	0,679	0,694	0,741

المصدر : (1) المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004 والإسقاطات الديموغرافية .
(2) برنامج الأمم المتحدة التنموي (PNUD) : التقرير الدولي حول التنمية البشرية لسنة 2005.
(*) : معدل تقديري للأمية في العالم.
(**) : تم حساب هذا المعدل على أساس عدد المتمدرسين الذي تم الحصول عليه من وزارة التربية الوطنية، والتعليم العالي والتكوين المهني، مقسوم على العدد الإجمالي للسكان الذين تتراوح أعمارهم ما بين 6 و 23 سنة، والذي تم استنتاجه من نتائج الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004.
(***) : قدر البنك الدولي الناتج الداخلي الإجمالي لكل فرد من المغرب خلال سنة 2004 ب 4159,6 دولار أمريكي بتكافؤ القدرة الشرائية بالنسبة لعدد السكان الذي تم تقديره ب 30586142 فرد. إن تقدير الناتج الداخلي الإجمالي تم تصحيحه من خلال الاعتماد على نتائج الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004.

الرسم البياني رقم 2 : تطور دليل التنمية البشرية (IDH) حسب الجنس والوسط خلال سنة 2004

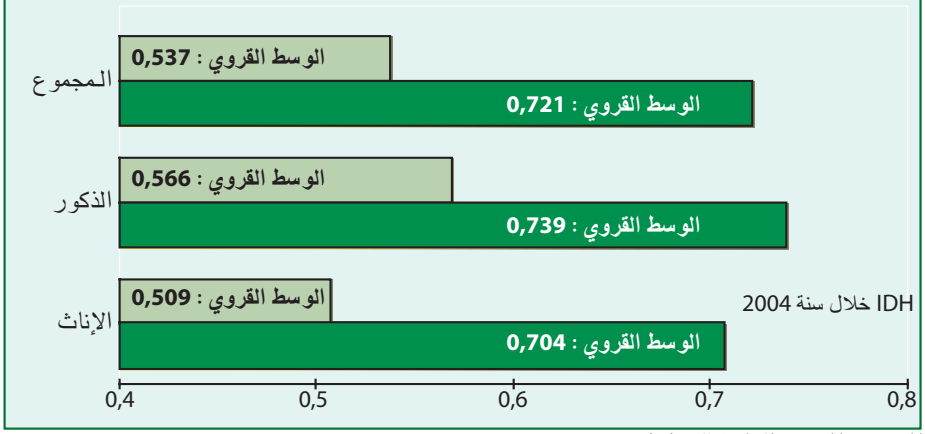

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

مقارنة جهوية لمستويات التنمية البشرية

إن مقارنة المؤشرات الجهوية للتنمية البشرية[38] تدل على أن جهة من أصل اثنتين (8 بين 16 جهة) بها دليل تنمية بشرية أكبر أو يساوي المتوسط الوطني (0,642)، يعني الدار البيضاء، يليها واد الذهب- لكويرة، كلميم – السمارة، الرباط- سلا – زمور، العيون – بوجدور – الساقية الحمراء، فاس- بولمان، سوس – ماسة – درعة ومكناس- تافيلالت.

أما المناطق الأكثر خصاصا في مجال التنمية البشرية فهي الغرب – شراردة- بني حسين، تادلة – أزيلال، تازة- الحسيمة- تاونات، دكالة – عبدة ومراكش – تانسيفت – الحوز- إذ يتراوح دليل التنمية البشرية في هذه المناطق بين 0,606 و 0,597 ودليل مستوى المعيشة بين 0,625 و0,574. مما يدل على أن هذه المناطق تعاني من عجز بالنسبة لظروف المعيشة وللرأسمال البشرى في آن واحد. ويتراوح دليل التنمية في باقي المناطق بين 0,637 في طنجة-تطوان و 0,625 في الشاوية – ورديغة.

الرسم البياني رقم 3 : تطور مؤشر التنمية البشرية (IDH) حسب الوسط والجهة خلال سنة 2004

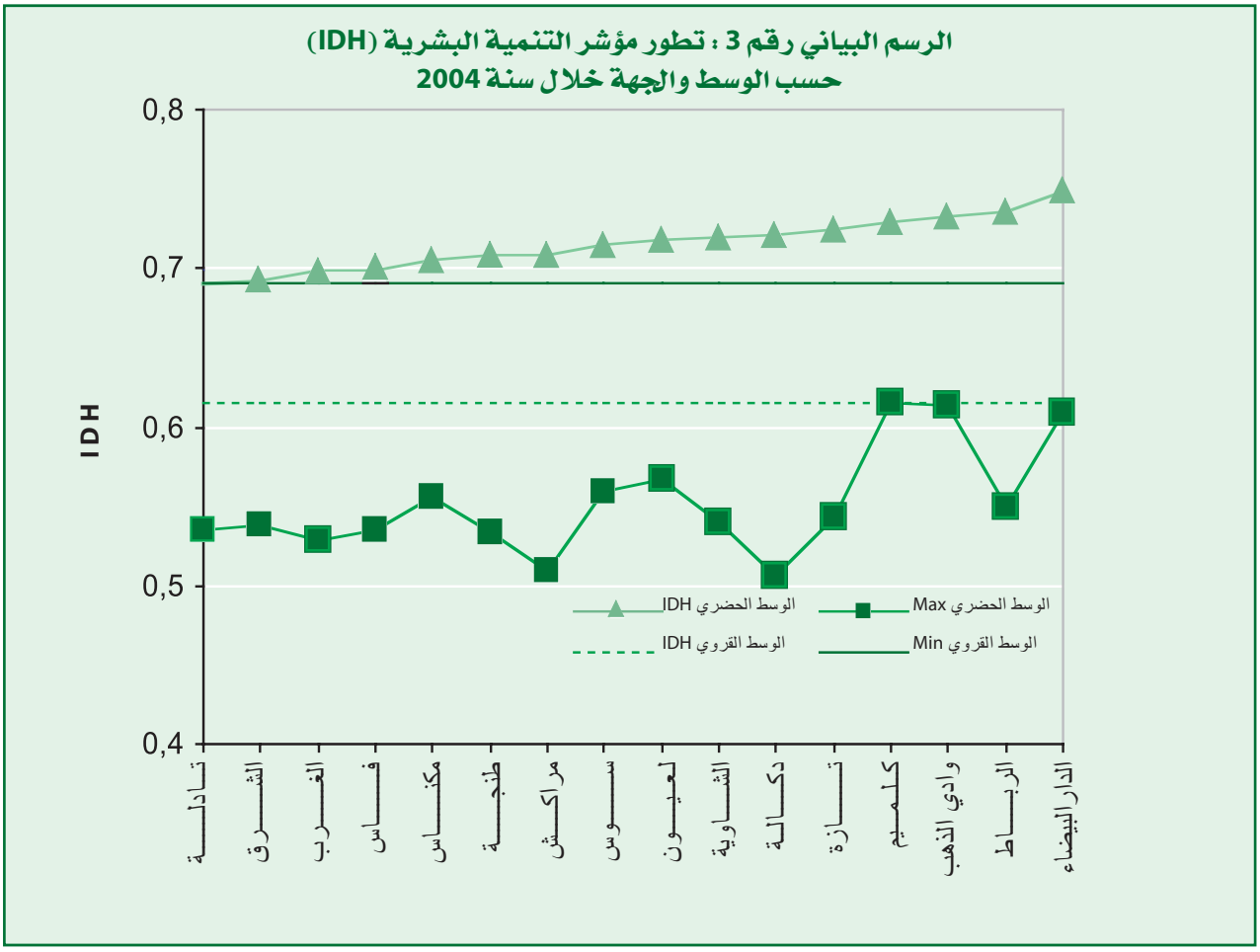

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

(38) للمزيد من المعلومات، أنظر تقرير المندوبية السامية للتخطيط حول "الفقر، والتنمية البشرية، والتنمية الاجتماعية بالمغرب" لسنة 2005.

وتبعا لوسط الإقامة والجهة، فإن المناطق الحضرية الأكثر خصاصا في مجال التنمية البشرية (لاسيما مناطق تادلة– أزيلال، الجهة الشرقية، الغرب شراردة– بني حسين، فاس – بولمان ومكناس – تافيلالت) هي التي يتجاوز فيها دليل التنمية البشرية نظيره في المناطق القروية الأكثر خصاصا في هذا الميدان وهي البيضاء الكبرى والجهات الجنوبية (الرسم البياني رقم 3).

أما المناطق القروية التي بها دليل تنمية بشرية ضعيف نسبيا فهي: دكالة– عبدة ومراكش– تانسيفت– الحوز، حيث يقل دليل التنمية البشرية بشكل ملموس عن المتوسط القروي (0,537) في المناطق القروية من هذه الجهات.

وحسب الوسط والجنس فإن دليل التنمية البشرية يدل على أن النساء القرويات في المناطق الضعيفة في مجال التنمية البشرية بل أيضا في مجمل المناطق يعرفن مستوى أضعف في التنمية البشرية. فقط النساء القرويات في جهات وادي الذهب– الكويرة – العيون – بوجدور – الساقية الحمراء، الدار البيضاء الكبرى، كلميم – السمارة ومراكش، يحققن دليل تنمية بشرية يفوق 0,518.

أما فئة السكان المحظوظة أكثر في مجال التنمية البشرية (الحضريون "الرجال" بدليل تنمية بشرية يتجاوز (0,738) وهي الفئة المشكلة من حضريي جهات الدار البيضاء الكبرى، الرباط – سلا– زمور– زعير، واد الذهب لكويرة، سوس – ماسة – درعة، كلميم – السمارة و تازة – الحسيمة – تاونات. هذه الشريحة تتمع بمستويات تنمية بشرية مشابهة لنظيرتها في 100 بلد الأكثر تقدما.

وبصفة عامة، تعرف المرأة مستو ى تنمية بشرية أدنى من مستوى الرجال وذلك في غالبية الجهات. ويتساوى الرجال والنساء فقط في جهات واد الذهب– لكويرة والعيون – بوجدور – الساقية الحمراء. أما الفرق في الجنس فهو محدود نسبيا في الجهات التي حققت أفضل مؤشر للتنمية البشرية، ويهم ذلك واد الذهب– والكويرة، العيون– بوجدور– الساقية الحمراء والدار البيضاء الكبرى (الشكل رقم 4).

وينجم عن ذلك أن النساء الأكثر خصاصا يوجدن في الجهات حيث دليل التنمية البشرية، بالنسبة للرجال، متوسط أو ضعيف. ولكن في هذه الجهات أيضا تعتبر التفاوتات في مجال التنمية البشرية بين الجنسين أكثر حدة.

الرسم البياني رقم 4: تطور مؤشر التنمية البشرية (IDH) حسب الجهة والجنس خلال سنة 2004

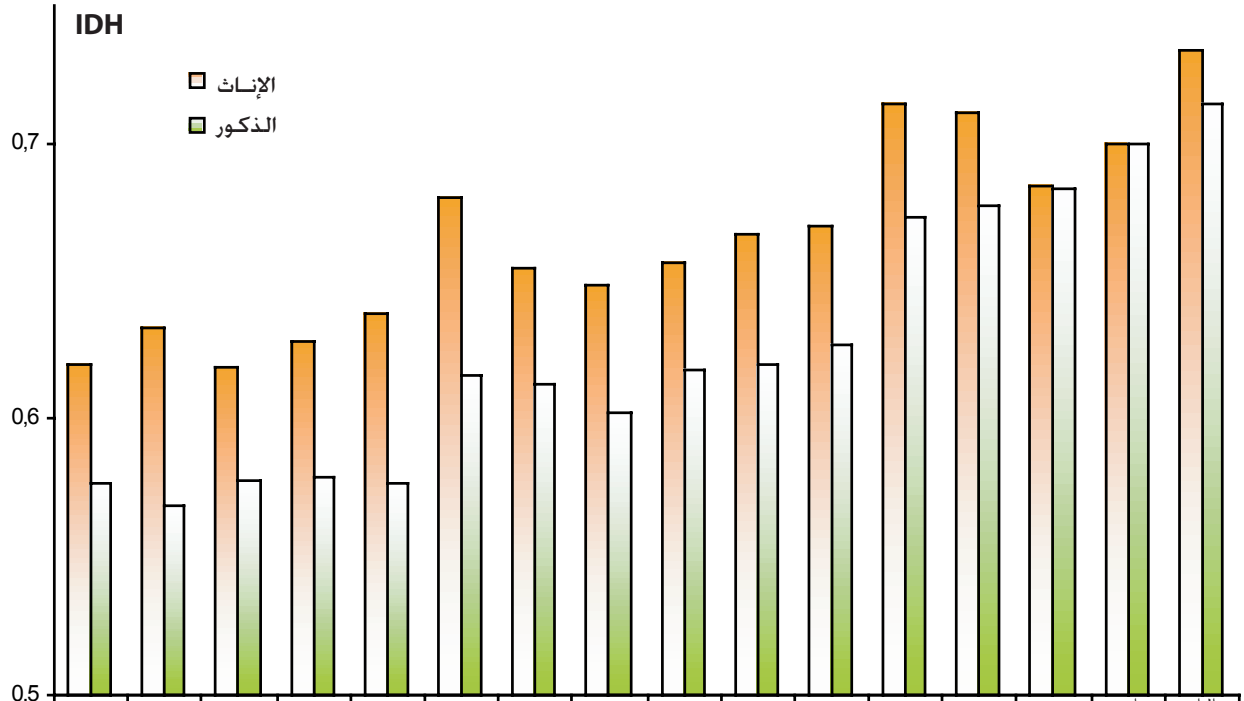

	مراكش	تازة	دكالة	تادلة	الغرب	سوس	الشرق	الشاوية	طنجة	مكناس	فاس	كلميم	الرباط	لعيون	وادي الذهب	الدار البيضاء
الذكور	0,62	0,633	0,619	0,628	0,638	0,68	0,655	0,649	0,657	0,667	0,67	0,714	0,711	0,684	0,7	0,734
الإناث	0,577	0,569	0,578	0,579	0,577	0,616	0,613	0,602	0,618	0,62	0,627	0,673	0,677	0,683	0,7	0,714

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

الرسم البياني رقم 5: مستوى مؤشر التنمية البشرية (IDH) خلال سنة 2004 وتطوره في المتوسط ما بين 1999 و 2004

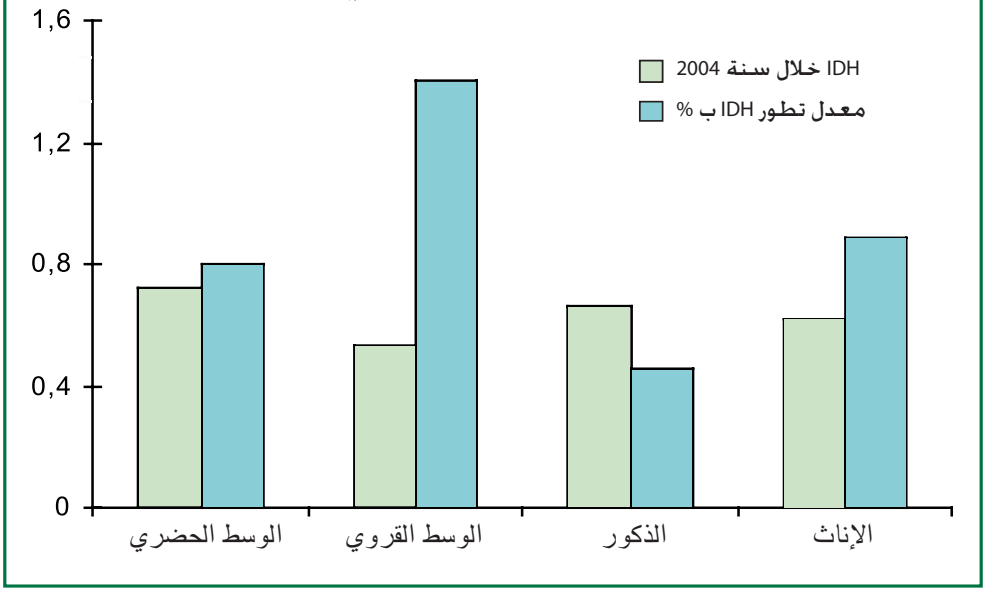

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

إطـــــار 8.

خرائطية الفقر، التنمية البشرية والتنمية الاجتماعية

باستعمال نموذج أساسه مزاوجة معطيات الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004 والبحث الوطني حول استهلاك ونفقات الأسر الفترة 2001/2000، أعدت المندوبية السامية للتخطيط آليات إحصائية للتشخيص، ولتتبع وتقييم الفقر، وللتنمية البشرية والتنمية الاجتماعية، على مستوى مختلف الأقاليم، بالأمانة إلى معدل الفقر، وإلى المقياس القروي للتنمية البشرية وكذا إلى المقياس القروي للتنمية الاجتماعية، وهذا، من أجل :

- إنجاز بنك للمعطيات الإحصائية وخرائطية الفقر، وللتنمية البشرية والتنمية الاجتماعية على مستوى الجهوي والإقليمي والمحلي ؛
- تقييم الوضعية السوسيو اقتصادية للجماعات ليس فقط على أساس عتبات الفقر بل كذلك على أساس أهم العوامل المسببة للفقر؛
- وكذا على محددات عجز القدرات البشرية والتي لها علاقة مع مستويات التنمية البشرية والتنمية الاجتماعية.

• **استخراج معدل الفقر انطلاقا من مفهوم الفقر النسبي حسب نفقات الاستهلاك**، وطبقا للمعايير الدولية. وعلى هذا الأساس، تم إعداد خرائط الفقر على المستوى الوطني، والجهوي والإقليمي والمحلي.

• **يتم قياس الدليل المحلي للتنمية البشرية** على أساس ثلاثة عوامل ترتكز على:
- الوضعية الصحية من خلال معدل الوفيات لدى الأطفال؛
- مستوى التربية الذي يقاس بواسطة مؤشر يجمع نسبة الأمية الخاصة بالأشخاص الذين يفوق سنهم 10 سنوات بالنسبة للثلثين، ومعدل تمدرس الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم ما بين 7 و12 سنة بالنسبة للثلث الباقي؛
- مستوى العيش الذي يقارب، عن طريق النفقة السنوية المتوسطة للفرد، بسبب عدم توفر معطيات حول الدخل

• **مؤشر التنمية الاجتماعية** هو مؤشر مركب يتكون من ثلاث مؤشرات:
- الولوج للماء الصالح للشرب الذي يتم قياسه بواسطة نسبة الأسر التي تتوفر على الماء الصالح للشرب من خلال مصدر عمومي (الشبكة، حنفيات عمومية، آبار مراقبة من طرف المكتب الوطني للماء الصالح للشرب) ؛
- الولوج للكهرباء الذي يتم قياسه بواسطة نسبة الأسر التي تتوفر على الكهرباء كيفما كان مصدرها (شبكة المكتب الوطني للكهرباء، مجموعات مولدة للكهرباء والطاقة الشمسية) ؛
- الولوج للشبكة الطرقية الذي يقاس بواسطة نسبة الأسر التي تعيش على بعد لايتعدى كيلوميترين من الطريق.

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط. تقرير الفقروالتنمية البشرية والتنمية الاجتماعية بالمغرب.
المعطيات الخرائيطية والإحصائية لسنة 2004. دجنبر 2005.

الفصل 3

التنمية البشرية غير المتساوية حسب الجنس : الوضعية والتطورات

توجد وضعية النساء المغربيات حاليا، وأكثر مما سبق، في صلب الإشكالية الاجتماعية بالمغرب. فإذا كانت المعطيات توضح أن شرائح واسعة من الساكنة المغربية ومناطق بأكملها من التراب الوطني، تعيش في ظروف صعبة وأحيانا في وضعية من الفقر والتهميش دون ظروف عيش كريم[39]، فإن الوضعية التي تعيشها المرأة تظل وضعية تتميز بأشكال مختلفة من الفقر.

فانطلاقا من تحليل مميزات الساكنة النسائية، فإن فحص التنمية البشرية غير المتساوية حسب الجنس، يوضح الاختلاف بين الرجال والنساء من حيث ولوج التربية والخدمات الصحية والشغل والنشاط. ويبرز انعدام التماثل هذا في التباينات في الأدوار حسب قدرة الإدراك بالوضع النسائي.

1. الفئة النسائية

النساء بالمغرب هن أكثر عددا من الرجال (50,7% من مجموع السكان)[40]، وهذه النسبة هي أكبر بقليل في المدن (50,9%) من المناطق القروية (50,4%). وتشكل النساء القرويات 44,7% من مجموع النساء بالمغرب، ويبلغ عددهن في البوادي 4,04 مليون امرأة في سن العمل (15-64) وهن أكثر عددا من الرجال القرويين (3,84 مليون). وتعتبر نسبة هؤلاء النساء في مجموع النساء القرويات (60,1%) أقل أهمية من نسبتهن في عدد نساء الحواضر (67%) ؛ غير أن نسبة البنات أقل من 15 سنة (34%) والنساء المسنات (5,9%) هي أكبر من نسبتهن في المدن (27,6% و5,4%). أما النساء اللائي في عدد المتزوجات ويتجاوز سنهن 15 سنة، فيمثلن 52,8% من مجموع نساء المغرب، بنسبة أكبر في البوادي من الحواضر (55,6% مقابل 50,6%). وبذلك تمثل النساء غير المتزوجات عددا أوفر من السكان البالغين: 34% من النساء البالغات هن عازبات و10,1% أرامل ؛ وتتساوى هذه النسب في المدن والقرى، ويبلغ معدل السن لأول زيجة 25,5 سنة بالنسبة للقرويات و27,1 سنة بالنسبة للحضريات. غير أن هذا السن لا يلبث أن يتأخر حيث أن 35,8% من البدويات من 25 إلى 29 سنة و40,7 من المدينيات من نفس السن لم يتزوجن بعد. أما الخصوبة فهي بمعدل 3,1 بالنسبة للنساء بالقرى و 2,1 للنساء بالمدن.

تتوفر النساء على مستوى لازال ضعيفا من التربية، حيث تبلغ نسبة الأمية لديهن 54,7% وهي نسبة تكبر تلك التي يعرفها الرجال (30,8%) ؛ كما أنها تقارب 70% في فئة النساء اللائي يفوق عمرهن 35 سنة. وتعتبر المناطق القروية هي الأكثر تأثرا، حيث تشكل النساء الأميات 74,5% وتفوق هذه النسبة 80% بخصوص القرويات البالغات أكثر من 25 سنة. وتضعف حدة هذه الوضعية في المدن، حيث يقل عدد النساء الأميات بمرتين من القرويات (39,5%)، كما أن الأمية بالمدن تضعف في الشرائح العمرية الصغيرة، فقط 4,2% من البنات من 10 إلى 14 سنة، و18,5% من 15 إلى 24 سنة، هن أميات. غير أن هذا التطور الذي يعزى إلى التمدرس، غير ملموس في المناطق القروية حيث 30,6% من الفتيات من 10 إلى 14 سنة و63,7% من الفتيات من 15 إلى 24 سنة لازلن أميات.

2. الفوارق في ولوج التربية وخدمات الصحة

ولوج النساء للتعليم

يوضح التحليل العام للنظام التربوي (انظر الفصل 1) أن هذا الأخير يشهد نوعا من التقويم وأن أهداف الألفية للتنمية المتعلقة بالتربية قد يتحقق في 2015. غير أن الجدول العام يخفي الاختلاف الكبير الموجود بين الأطفال المتمدرسين الذكور و الإناث، والذي يؤثر بالتالي على ولوج المستويات العليا للتربية. ويعرف هذا التأخر انخفاضا في المدن بل ويبدو أنه بمجرد انضمامهن للنظام المدرسي، تصبح الفتيات أفضل من الصبيان، وهذا ما توضحه المعطيات حول التعليم العالي والتكوين المهني. إن كل هذا لا يخفي التأخر الكبير على المستوى الوطني

(39) مصطلحات مأخوذة من الخطاب الملكي بتاريخ 18 ماي 2005، معلنا المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
(40) تعتمد معطيات هذا الجزء على نتائج الإحصاء العام للسكان والسكنى لسنة 2004، المندوبية السامية للتخطيط.

والذي يهم بالأساس المناطق القروية والفئات المحرومة. إن هذا التأخر الذي يرجع إلى ضعف النظام التربوي هو ناتج عن تصرفات الفقراء والقرويين الذين هم في غالب الأحيان مترددون للمشاركة في سياسة تعليم الفتيات، باعتبار أن في ذلك كلفة صعبة التحمل (كلفة التعليم وفقدان العائد المادي من عمل الفتيات)، هذا بالإضافة إلى بطالة حاملي الشواهد، خاصة في صفوف النساء التي تؤثر سلبا على صورة التعليم كبوابة لولوج سوق الشغل.

في مرحلة التعليم الأولي، تشكل الفتيات 36% من مجموع فئات هذا الطور، منها 47,4% في القطاع الحديث و36,2% في القطاع التقليدي. وفي مرحلة التعليم الابتدائي فإن نسبة التمدرس خلال 2003-2004 هي في حدود 94,6% بالنسبة للذكور و89,2% للإناث. ويظل الفرق بين الجنسين هاما رغم أنه انخفض ما بين 2000/1999 و2004/2003، خاصة في المجال الحضري، حيث انتقل خلال هذه الفترة من 5 نقط إلى 2 نقط تقريبا. ويعتبر ما تم تسجيله في مجال تمدرس الفتيات القرويات ليس بالأمر الهين، حيث ارتفعت نسب التسجيل ما بين الموسم 2000/1999 و 2004/2003 ب 20 نقطة مقابل 8 نقط لدى الفتيات بالمجال الحضري، و 16 نقطة لدى الفتيان. هذا كما توجد اختلافات أيضا بين الفتيات في البوادي والمدن، حيث أن المدينيات يعرفن معدل تمدرس في المرحلة الابتدائية أهم منه بالنسبة للذكور في القرى. كما أن مؤشر التكافؤ بين الجنسين في فصول الابتدائي لا يتعدى 81% في المجال القروي.

إن مشاكل ضعف تمدرس الفتيات القرويات ترجح أيضا إلى التأخر المسجل في التعليم الأولي وإلى التدني النسبي لتمدرس الأطفال البالغين السادسة من عمرهم حيث لم يتعد المعدل 83% خلال الموسم 2004/2003. وتعزى هذه المشاكل أيضا إلى ضعف الخدمات المقدمة على مستوى إنعاش وتشجيع التمدرس (المطاعم المدرسية، المطبوعات والأدوات المدرسية). وهكذا فإن نسبة النساء المستفيدات من هذه الخدمات لم يتعد 48% خلال الخمس سنوات الأخيرة. وينعكس التأخر في السنوات الأولى من التمدرس على ولوج الفتيات إلى مستويات التعليم الثانوية والعليا.

أما معدلات تمدرس الفتيات في مرحلة التعليم الإعدادي والثانوي فهي لازالت ضعيفة، خاصة لدى القرويات.

ويقدر المعدل الوطني بالنسبة للجنسين معا 60,3% كما لا يتجاوز هذا المعدل 16,5% لدى الفتيات القرويات. في حين تعرف الفتيات في المدن والمسجلات في هذه المرحلة من التعليم نسبة تمدرس أكبر بثلاث مرات من تلك المسجلات في صفوف الفتيان القرويين ؛ وتعادل خمس مرات تلك الخاصة بالفتيات في المجال القروي، وذلك خلال 2004/2003. ورغم هذا التطور فإن نسبة التمدرس هي أهم بالنسبة للفتيات القرويات على باقي التلاميذ. كما أن مؤشر التكافؤ في المجال القروي يبلغ 49% خلال 2004/2003، أما في المجال الحضري فهو يبلغ حوالي 89,3%. أما نسبة الفتيات في عامة المستفيدين من الداخلية فقد بلغت 32,6% في سنة 2004/2003 (24,6% في 2000/1999). غير أن نسبة المستفيدين من مجموع المتمدرسين لا تتعدى 1% بالنسبة للإناث مقابل 4% بالنسبة للذكور.

كما أن الفرق بين الجنسين في مرحلة التعليم الثانوي المؤهل، نسبيا ضعيف، حيث يمثل الذكور 31,2% من المجموع المتمدرس و الإناث 29,7%. أما وتيرة النمو فهي أكثر أهمية لدى الإناث حيث ارتفعت ب 7,7 نقط ما بين 2000/1999 و 2004/2003 مقابل 5,6 نقط في صفوف الذكور. ويعتبر المجال القروي في هذه المرحلة من التعليم أيضا أكثر تضررا، فالموسم الدراسي 2004/2003 سجل فيه 5% من الشريحة العمرية ذكورا و 3,1% إناثا لنفس الشريحة. في حين يفوق معدل التمدرس لدى المدينيات بعشر مرات نفس المعدل لدى ذكور القرى، وحوالي 18 مرة الفتيات القرويات. أما بخصوص ولوج الداخلية خلال 2004/2003 فقد سجلت الفتيات المتمدرسات نسبة 4,5% والفتيان 10,3%.

لازال برنامج التربية غير النظامية الذي يهم الصبيان غير المتمدرسين أو تاركي التمدرس والذين يتراوح سنهم ما بين 8 و16 سنة، يسجل تأثيرا جد محدود، فمجموع المستفيدين لم يتجاوز خلال 2004/2003 عدد 24000، تمثل الفتيات منهم 65%، وتعتبر هذه النتائج دون مغزى بالمقارنة مع عدد الأطفال غير المتمدرسين أو تاركي التمدرس، الذي يبلغ 1,5 مليون طفل، تشكل الإناث منهم أكثر من النصف.

عجز معالج جزئيا بفضل السبق التربوي للنساء الشابات

لقد تمت تغطية جزء من العجز العددي في مجال تمدرس البنات بفضل الجوانب المعنوية لاندماجهن في النظام التربوي. فكفاءاتهن تسمو كي تصبح أفضل من كفاءات الفتيان، وذلك ما يوضحه اندماجهن في التكوين المهني وفي التعليم العالي.

ويوضح تطور أعداد الوالجين للتكوين المهني حسب مستوى تكوينهم أن عدد المتمرنين يرتفع أكثر في المستويات التأهيلية العليا (مستوى تقني متخصص). كما أن عدد الفتيات في هذه المستويات العليا في تزايد مستمر بمؤشر التكافؤ يفوق 80% وذلك خلال 2004/2003، فيما يستحود الذكور على أكبر عدد من المقاعد في المستويات الدنيا من التكوين. وتبلغ نسبة الفتيات في شواهد المستويين العاليين سنة 2003، 44,1% و33,7% و لا يشكلن سوى 8,5% من الحاصلين على شواهد المستويات الدنيا. وينتج هذا التحول الهيكلي حسب نوع الشهادة، عن تحسين مستوى المعرفة لدى الفتيات وعن الرغبة في تعزيز مكانتهن في سوق الشغل خاصة عبر خلق فروع تتماشى ومتطلبات تكوينهم. وحسب القطاعات يلاحظ تواجد أكبر للفتيات في المؤسسات الخاصة للتكوين حيث يفوق مؤشر التكافؤ الرقم 1 في جميع مستويات التكوين، والتي تتمركز بالأساس في مجال التدبير والمعلوميات وهي بذلك أكثر جاذبية من التكوين في القطاع العام الذي يتسم بمحدودية الرؤية. ورغم هذا فإن التكوين الخاص يظل مكلفا، وبذلك فهو يبقى حكرا على الطبقات الميسورة فقط.

وفي ما يخص التعليم العالي، فقد بلغ معدل التمدرس 8,9% بالنسبة للفتيات من 19 إلى 23 سنة و10,8% للفتيان، كما أن نسبة الإناث في هذه المرحلة من التعليم في ارتفاع مستمر حيث بلغت في 2004/2003 ما مقداره 45,7%. ويتمحور هذا المعدل ما بين 66% في الفروع الطبية و27% في علوم الهندسة. ويلاحظ في نفس الوقت أن نسبة الفتيات قد سجلت ارتفاعا في جميع مجالات الدراسة خاصة منها العلوم والعلوم التقنية وعلوم التربية، والتجارة والتدبير، والتعليم الأصلي.

تزايد عدد طلبة السلك الثالث ب 21,6% ما بين 2000/1999 و2004/2003 انتقالا من 14.333 إلى 17.424 طالب. أما معدل ارتفاع عدد الطالبات بهذا السلك فقد بلغ 27,8%، وهو أكبر من المعدل لدى الذكور الذي لم يتعد 18,8% ، وانتقلت نسبة الفتيات خلال نفس الفترة من 31,1% إلى 32,7%. وقد سجل أقوى ارتفاع لهذا المعدل في الطب /الصيدلة حيث بلغ 64,6% في 2004/2003 (مقابل 55,8% خلال 2000/1999). وفاق عدد الطالبات المسجلات الجدد في الآداب والطب والصيدلة وطب الأسنان والتجارة/ التدبير، عدد الطلاب وكذلك الشأن في جميع مجالات الدراسة الأخرى كالعلوم وعلوم التكنولوجيا. وبلغت نسبة الإناث في صفوف المسجلين الجدد 48,5% في 2004/2003.

تمثل نسبة الفتيات 45% من مجموع حاملي الشهادات خلال 2003/2002. منها 24,4% (علوم الهندسة) و71,2% (طب الأسنان). ويستفيد من السكن بالأحياء الجامعية حوالي 11,5% من الطلبة، وقد بلغت هذه النسبة 13,9% لدى الفتيات، و9,5% لدى الذكور؛ أما نسبة الفتيات في الأحياء الجامعية فقد بلغت 55,1% خلال 2004/2003.

النساء أكثر معاناة من حيث ضعف الخدمات الصحية

يتعذر تقييم الفرق وعدم المساواة بين الرجال و النساء من حيث ولوج الخدمات الصحية والحالة الصحية، وذلك من خلال قراءة مباشرة للمعطيات المتوفرة. في حين تمكن القراءة غير مباشرة أن تلقي الضوء على هذه الإشكالية بشكل أفضل حيث أنها تأخذ بعين الاعتبار الاختلافات البيولوجية للنوعين، وخاصية المشاكل الصحية الناتجة عن ذلك.

يعتبر توقع الحياة عند الولادة من المؤشرات الملائمة والمهمة. وقد تطور بشكل إيجابي حيث انتقل بالنسبة للرجال ما بين 1994 و2002 من 66,3 إلى 68 سنة، ومن 69,5 إلى 72,1 سنة بخصوص النساء ؛ ويعني هذا التطور تحسنا عاما في الحالة الصحية لدى السكان المغاربة، ويلاحظ، كما في باقي المجتمعات، أن النساء يعمرن أكثر من الرجال. ويخفي هذا الاستنتاج تباينات هامة، ففي البوادي يقل العمر ب 4,8 سنة عند الرجال (66,2 مقابل 71 سنة في 2002) وب 7,3 سنة عند النساء (68,1 مقابل 75,4)، ويوضح هذا الفرق الوضعية المتدنية للنساء

القرويات بالمقارنة مع مثيلاتهن في المدن، وبالمقارنة مع الرجال القرويين الذين هم أقرب لسكان الحواضر من حيث الحالة الصحية.

يستنتج من تحليل المعطيات الخاصة بالوفاة في سن مبكرة، عدم تأثير العوامل الداخلية في توقع الحياة عند الولادة الخاص بالإناث. وإذا كانت هذه الميزة ذات الصبغة البيولوجية قد تم تأكيدها بالنسبة للطفلات الصغيرات الأقل من سنة (الوفاة المباشرة بعد الولادة والوفاة لدى الأطفال)، فإن الوضعية تنعكس ما بعد السنة الأولى من الحياة[41]. فمرحلة الشباب تتميز بنسبة عالية من الوفاة في صفوف النساء والتي تفسر بعوامل خارجية تدل على تعامل من المحتمل أن يختلف حسب الجنس[42].

لقد منحت السياسات في مجال الصحة المعمول بها منذ التسعينات مكانة هامة لصحة النساء، خاصة اللاتي هن في سن الإنجاب. حيث همت بالأساس منع الحمل، ومخاطر الوفاة عند الولادة، وتتبع الحمل، والمساعدة خلال الولادة، والأمراض المتنقلة والسيدا. وهكذا فقد تم تسجيل تطورات هامة، غير أنها تظل دون النتائج المتوخاة. وتوفر المؤشرات الخاصة بهذه البرامج العملية معلومات هامة حول الحالة الصحية للنساء.

ومن المؤكد أن الوفاة خلال مرحلة الولادة هي أحد المظاهر المقلقة للحالة الصحية للنساء، ويشكل هذا النوع من الوفاة الذي يبلغ حوالي 227 لكل 100.000، مشكلا أساسيا في مجال الصحة العمومية بالمغرب. فرغم الجهود المبذولة خلال السنوات الأخيرة في هذا المجال، يفوق خطر الوفاة على إثر الولادة مرتين على ما هو عليه في تونس ومصر، وتقريبا ست مرات على ما هو عليه في الأردن. وتتفاقم هذه الوضعية نتيجة التباين بين المدن والقرى. وهكذا فلكل 100.000 مولود حي، 267 حالة وفاة في البادية مقابل 187 في المدن. ويعزى هذا الفرق بالأساس إلى ضعف التغطية الطبية، وقلة التجهيزات الأساسية الصحية وبعد الهيئات الصحية وقلة وسائل النقل وانحصارها في بعض المناطق وفقر العديد من القرويين.

كما تبين مؤشرات الولوج لخدمات الصحة الإنجابية تطورا ملحوظا خلال الفترة 1992-2003. ويعتبر مؤشر الخصوبة من أهم المؤشرات وقد انتقل خلال عقد من الزمن من 4 إلى 2,5 طفل لكل امرأة وهذا في حد ذاته نتيجة إيجابية. ويرجع هذا الإنجاز إلى استعمال خدمات الحد من الولادة أو توسيع المدة بين الولادات وهذا ما يعبر عنه بنسبة النساء اللواتي يستعملن وسائل منع الحمل والتي انتقلت من 41% إلى 63% ما بين 1992 و2003.

وعرفت مؤشرات العلاجات ما قبل وعند الولادة في الأماكن المراقبة ارتفاعا ملموسا خلال الفترة 2004/1992، انتقالا على التوالي من 33,1% و31,1% خلال 1991/1987 إلى 68% و63% خلال 2004/2003. غير أن هذه التطورات لا تخفي التباينات بين المدن والمجال القروي. ففي سنة 2004 فقط 48% من النساء القرويات استفدن من فحوصات قبل الولادة خلال فترة الحمل مقابل 85% من المدينيات الحوامل. كما أن أكثر من 60% من النساء القرويات معرضات لمضاعفات التوليد نتيجة الولادة في البيت، عكس مثيلاتهن في الحواضر اللاتي لا تختار أو لا تضطر الولادة في البيت إلا 15% منهن.

وتتأثر صحة النساء أيضا بمعطيات أخرى غير صحية، وهي عموما ذات طابع سوسيواقتصادي وثقافي. وهذه المتغيرات تدل على درجة ضعف النساء أمام المخاطر الصحية، كما توضح قدرتهن لمواجهة هذه المخاطر. ويؤكد البحث حول السكان وصحة الأسرة (2004/2003) أن للتحسن الصحي لدى النساء علاقة كبيرة بمستوى التعليم، فكلما انخفض هذا الأخير، كلما تدهورت الحالة الصحية للنساء؛ فالأميات هن أكثر إنجابا ونسبة استعمال وساءل منع الحمل لديهن هي الأضعف، كما أنهن محدودات في استعمال الخدمات المتعلقة بالحمل والولادة. في حين كلما ارتفع مستوى التعليم كلما تم تسجيل مؤشرات بمستويات عالية.

(41) أبحاث ENPS 1992 II ، ENSME 1997 و EPSF 2004/2003.

(42) انظر المعطيات الاحصائية في الملحق– الوفاة المباشرة بعد الولادة في سنة 2004 (لكل 1000): إ 23 و ذ 33. وفاة بعد الولادة : إ 14 ، ذ 18. وفاة لدى الأطفال إ 37 ، ذ 57 ، وفاة لدى الشباب إ 11، ذ 9 .

3. التباين في ولوج سوق الشغل

الشغل في صفوف النساء

تشغيل النساء في المدن وفي المناطق القروية

توضح المعطيات الخاصة بالنساء أن الحضريات يلتحقن بشكل ضعيف بالنشاط الاقتصادي. وتمثل النساء الحضريات النشيطات عموما نسبة ضعيفة (امرأة من خمسة). وتشكل النساء النشيطات العاملات (988.043 امراة من 1.305.688 امرأة نشيطة) 75,7% من مجموع النساء الحضريات النشيطات اللواتي يفوق عمرهن 15 سنة (93% منهن يدلين بنشاط بأجر). يتعلق الفرق (24,3% أو 317.645 امرأة) بمجموع نساء المدن اللواتي يبحثن عن عمل. ويبين تحليل النشاط النسائي في المدن حسب الشرائح العمرية أن النساء النشيطات ما بين 15 و34 سنة يمثلن 24,5% من شرائحهن العمرية. وتنخفض هذه النسبة قليلا ما بين 35 و59 سنة (21,1%)، كما أن فقط 2,9% من المدينيات المسنات يدلين بعملهن (مقابل 9% في 1960).

توضح هذه الإستنتاجات أهمية عدد نساء المدن اللاتي لم يلجن مجال العمل وظلن رهينات الأشغال المنزلية وكذلك تلك اللواتي لازلن في طور التعليم. وتمثل هؤلاء النساء 79,2% اللواتي يفوق عمرهن 15 سنة أي حوالي 5 مليون مدينية. وتمثل ربات البيوت 76,7% من مجموع النساء غير النشيطات اللواتي يفوق عمرهن 15 سنة و60,7% من مجموع نساء الحواضر من نفس الشريحة العمرية، وهذا ما يعني أن 6 مدينيات من 10 قد يصبحن (ربات بيوت).

أما النساء القرويات فهن، أكثر نشاطا. حيث أن 37,3% من نساء من 15 إلى 34 سنة هن نشيطات، وترتفع هذه النسبة ما بين 35 و 59 سنة (49,1%). أما النساء القرويات المسنات فيشكلن شغيلة هامة حيث يمثلن 24% من شريحة سنهن. وعلى عكس الحضريات، فإن النساء المسنات في المجال القروي يعملن حاليا أكثر مما كان عليه الأمر سنة 1960، فخلال هذه الفترة فقط 11,8% من شريحة سنهن كن يعتبرن نشيطات. كما يفوق المعدل العام للنشاط في المجال القروي (حوالي 40%) بكثير معدل نساء المدن.

مميزات عمل النساء

لم يضع نشاط النساء حدا لتفريق الأدوار بين الأزواج خاصة في المجال الحضري، فالمدينيات المتزوجات (المكلفات بالأطفال والأعمال المنزلية...) هن أقل بحثا أو قياما بأي عمل. فكيفما كان سنهن، يظل معدل النشاط منخفضا بالمقارنة مع هذا المعدل لذى الحالات العائلية الأخرى. وقد بلغ معدل نشاط النساء المتزوجات ما بين 35 و44 سنة أقصاه سنة 2004 أي 16,6%. أما النساء العازبات أو الأرامل أو المطلقات فأقل نسبة لهذا المعدل (إذا استثنينا البالغات 60 سنة وما فوق) هي 18% بالنسبة للعازبات ما بين 15 و24 سنة و26% بخصوص الأرامل والمطلقات المتراوحة أعمارهن من 45 إلى 59 سنة.

وفي المجال القروي، يسجل أكبر معدل نشاط النساء المتزوجات بالمقارنة مع النساء الحضريات، غير أنه يقارب بل ويفوق في بعض الأحيان معدل نشاط النساء القرويات دون المتزوجات (عازبات وأرامل ومطلقات). ويرجع هذا غالبا إلى طبيعة النشاط المزاول من طرف النساء القرويات حيث تعتبر 85,7% من النساء النشيطات المشتغلات في المجال القروي "مساعدات للأسر" (عمل دون أجر ويزاول غالبا في الضيعة العائلية). أما في المدن فالعمل بالأجرة يظل نوع العمل الأكثر انتشارا (78,1% من النساء النشيطات المشتغلات والبالغات من العمر ما يفوق 15 سنة مقابل 5,3% مساعدات الأسر).

بالمقارنة مع الرجال يلاحظ أن معدل النشاط يبلغ أقصاه بالنسبة للنساء المتزوجات. ويظهر هذا الإستنتاج طبيعة تقسيم العمل وتوزيع المسؤوليات بين الزوجين. انطلاقا من تعاليم الإسلام التي تنص على أنه من المفروض أن يتكلف الرجال بجميع حاجيات نسائهم وأسرهم، فإن المرأة العاملة يمكنها أن تشترط على الزوج الاحتفاظ براتبها كله، أو منح جزء كبير منه لواليها إبان إبرام عقد الزواج. إن الزواج في متضمناته يحث الرجل على العمل أكثر حتى يتمكن من تلبية حاجيات أسرته وتوفير عيش رغيد لهم. هذا كما يمكن للمرأة باتفاق مع الزوج أن تنقطع عن العمل لتهتم أكثر بتربية وراحة أطفالها وأشغال البيت بمساعدة خادمة تتخدها طول الوقت أو جزء منه.

وضعية المرأة في العمل

تتواجد النساء في المدن في جميع القطاعات الإقتصادية، وفي بعض الأحيان بنسب جد عالية مقارنة مع ما يلاحظ في المجال القروي، حيث أن 35% تقريبا من النساء النشيطات يشتغلن في الصناعة والصناعة التقليدية (مقابل 19% من الرجال)، و17% في الخدمات الاجتماعية (مقابل 7% من الرجال) و21% (مقابل 12% من الرجال) في الخدمات الأخرى (خدمات شخصية ومنزلية...). أما التجارة فتشغل 25% من الرجال النشيطين المشتغلين، وفقط 10% من النساء النشيطات. في حين تنعدم النساء تقريبا في قطاع البناء، الذي يستخدم 12% من الرجال النشيطين.

وتشهد الوضعية داخل عالم الشغل على ضعف ولوج النساء إلى رأس المال، حيث أن، خلال سنة 2004، أقل من 1% من النساء النشيطات المشتغلات أعلن على أنهن مشتغلات مقابل 3% من الرجال. كما أن عدد النساء اللواتي يتمتعن بوضع المشغل في المدن يظل متواضعا بينما تبلغ نسبة الرجال 4,4%. كما أن هذا الوضع الذي يرتكز على قدرة التسيير والإستقلالية والمسؤولية لايهم إلا عدد ضئيل جدا من النساء.

أما فئة المستقلين، فتبلغ نسبة النساء والرجال منهم على التوالي 10,5% و29,6%. ويبدو أن الرجال على عكس النساء يفضلون العمل لحسابهم الخاص، وهذا ما تم إثباته بواسطة البحث الوطني حول القطاع غير المنظم غير الفلاحي، حيث يندمج 24% من الرؤساء الذكور لوحدات إنتاج غير منظمة (مقابل 12% لدى النساء). وترتفع نسبة الأحرار الرجال في البوادي أكثر من المدن (32,5% مقابل 26,9%)، كما يختلف الأمر بالنسبة للنساء (8,7% في المجال القروي و13,5% في المجال الحضري).

ويعتبر الولوج إلى العمل بأجور قارة ومحمية، أكثر إشكالا لدى النساء. فهن يشتغلن أكثر من الرجال كمساعدات الأسرة وهو عمل غير مأدى عنه. إن 52,5% من النساء النشيطات هن مساعدات أسر مقابل 22,2% بالنسبة للرجال. وتصبح هذه النسب أكثر مغزى في المجال القروي (84,1% مقابل 39,7%). ويؤكد هذا الوضع (مساعدة الأسرة) عرضية ظروف عمل جل النساء النشيطات. كما أن عدم وجود حماية للنساء هو وضع جد حساس في القطاع غير المنظم في المدن.

يوجد فارق جد واضح بين الرجال والنساء من حيث توزعهم حسب المجموعات المهنية الاجتماعية. ففي سنة 2004، يتضح من البنية المهنية للسكان النشيطين المشتغلين البالغين 15 سنة فما فوق، بأن النساء يعملن أساسا كعاملات ويد عاملة فلاحية وفي الصيد البحري (بما في ذلك العاملات المؤهلات 55,5% مقابل 24,4% لدى الرجال)، وكيد عاملة غير فلاحية وعاملات في الحرف الصغيرة (11,3% مقابل 15,9% لدى الرجال)، وأخيرا كمستخدمات (7,7% مقابل 7,9% لدى الرجال).

وحسب وسط الإقامة، 12,8% من النساء النشيطات المشتغلات في الوسط الحضري هن من الأطر المتوسطة (مقابل 5,8% لدى الرجال) في حين أن مهنة التاجر والوسيط التجاري أو المالي لا تستوعب سوى 3% من النساء النشيطات المشتغلات (مقابل 14,9% لدى الرجال). وفي المناطق القروية، فما يقارب 85% من النساء النشيطات المشتغلات يستخدمن كعاملات أو يد عاملة غير فلاحية (مقابل 45,8% لدى الرجال النشيطين المشتغلين).

وداخل كل مجموعة من المهن، نلاحظ فوارق هامة بين الرجال والنساء. وبالفعل، فمن بين 100 نشيط مشتغل البالغين 15 سنة فما فوق والذين يشتغلون كعمال ويد عاملة فلاحية هناك 46 من النساء، وهذه النسبة لا تتعدى 37% لدى الأطر المتوسطة، وما يقارب 30% الأطر العليا وضمن المهن الحرة، و11% بين أعضاء الهيأة التشريعية والمنتخبين المحليين، والمسؤولين في هياكل الوظيفة العمومية، ومدراء وأطر الإدارة في المقاولات، أما ممارسة العمل كتاجر أو وسيط تجاري أو مالي فلا يبدو أنها تجلب النساء فلا يتعدى نصيبهن 5% (مقابل 95% لدى الرجل)، وأخيرا، فضمن أعضاء الهيأة التشريعية والمنتخبين المحليين ومسؤولي هياكل الوظيفة العمومية ومدراء وأطر إدارة المقاولات، لايتعدى تواجد النساء 11% (11,2% في المدن و3,8% في المناطق القروية).

تشغيل النساء القرويات : غلبة المساعدات العائليات غير المأجورات

يهم نشاط النساء القرويات في آن واحد النشاط الاقتصادي المسوق والإنتاج البيتي غير المسوق، وتعتبر هذه الأنشطة كعمل لمساعدة الأسرة، وبالتالي فهي غير

مدفوعة الأجر. وتندرج الغالبية العظمى للنساء (85%) ضمن هذه الوضعية، ويعتقد أن ثلث العمل الفلاحي ناتج عن عمل النساء ؛ وهذا العمل الذي لا يخضع للأجر، قد يبدو مجانيا، لكنه في الواقع له مقابل عيني مؤلف من التغذية وشراء الحاجيات ونفقات أخرى. وبصفة عامة، فأيام العمل طويلة (16 ساعة، بل أكثر أحيانا) بالنسبة لجميع أفراد العائلة، خاصة أثناء فترة جني المحصول، فأعمال جلب الماء والأخشاب والاعتناء بالحقول والبذر والجني والاعتناء بالحيوانات تعتبر هي أهم الأنشطة[43] ويضاف إلى ذلك مساهمتهن في المهام العائلية ؛ ففي العديد من جهات المغرب، يزداد ثقل العمل بفعل هجرة الرجال تاركين بذلك حمل أشغال الاستغلال كلها على النساء.

فالتزويد بالماء الصالح للشرب يعود للنساء القرويات فيما يقارب 93% من الحالات، ويصل الوقت اللازم لذلك إلى 100 دقيقة يوميا بل إلى ساعتين في 40% من الحالات وتقوم النساء أيضا بالتخلص من المياه المستعملة.

ورغم تقدم استعمال الغاز، مازالت معظم الأسر القروية تعتمد على الطاقة الخشبية، حيث تستهلك كل أسرة قروية 5 أطنان من الخشب سنويا، مقابل 0,5 طن في الوسط الحضري. ويزداد الوقت اللازم لجمع الحطب مع قلة الموارد الخشبية، في بعض الأقاليم الجنوبية (ورزازات) تقوم النساء بجمع الحطب طيلة 6 أشهر، وخلال هذه الفترة يقطعن يوميا 12 كلم للتزود بالخشب ؛ وهذه الأشغال العائلية المتعبة تعيق تطور النساء في جميع الأعمار.

ومن حيث دخول الفتيات القرويات مرحلة النشاط في وقت مبكر، ثبت من خلال البحث الوطني حول التشغيل المنجز سنة 2004، فإن الناشطين من الأعمار الأقل من 15 سنة يمثلون إجمالا 4,7% من مجموع الناشطين المغاربة (الوسطين الحضري والقروي) مقابل 2,1% فقط للفتيان الذكور. فالنشاط المبكر للفتيات يعتبر خاصية قروية أساسا إذ يهم 7,7% من النساء القرويات الممارسات للنشاط (0,7% من النشاطين في المدن)[44]، وبذلك تكون الفتاة القروية معاقة تمام في حياتها المستقبلية، حيث أنها بفعل نشاطها المبكر تصبح محرومة من التمدرس وبالتالي من أية إمكانية لتطوير قدراتها الإنتاجية والاجتماعية مستقبلا.

كما أن النساء القرويات يخرجن متأخرات من ممارسة النشاط فنسبة 23,7% للنساء القرويات البالغات أكثر من 60 سنة مازلن يعتبرن نشيطات ، في حين أن النسبة في المدن تقل عنها بثمانية أضعاف (2,9%).

بطالة حاملات الشهادات

تعتبر البطالة في المغرب ظاهرة تمس أساسا الوسط الحضري ؛ فالنساء في المدن الناشطات اقتصاديا والبالغات 15 سنة فما فوق يعرفن معدلا للبطالة يصل إلى 24,3%. وقد أبانت الدراسات حول الفقر بالمغرب عن تعرض العاطلين والعاطلات بصفة كبيرة لمخاطر الفقر، وأن مخاطر التعرض أكثر ارتفاعا نسبيا لدى النساء، لأن البطالة تمسهن أكثر من الرجال. فمجموع 318.000 تمثل العاطلات في المدن حوالي 30% من مجموع البطالة الحضرية. فهناك إذن اسقاطات أكثر أهمية نسبيا للعاطلات من النساء النشيطات في المدن لأنهن لا يمثلن سوى 22% من مجموع النشيطين المشتغلين في الوسط الحضري.

إن تحليل البطالة حسب الفئات العمرية يظهر تأثر الشباب أكثر بها وخاصة منهم النساء الشابات، كما تتعرض النساء لاقصاء ثالث يتمثل في التعليم، فكلما ازداد مستوى تعلم النساء تعرضن أكثر للبطالة. فهذه الأخيره لا تمس إلا قليلا النساء النشيطات غير المتعلمات في المدن (6,8% من هذه الفئة النشيطة) ؛ وبالعكس يزداد أثرها كلما ارتفع مستوى التعليم. وهكذا، فمعدل البطالة يبلغ 18,3% لدى النشيطات الحضريات من مستوى التعليم الابتدائي و31,8% لذوات مستوى التعليم الثانوي الإعدادي و30,8% لذوات مستوى التعليم الثانوي التأهيلي و36,6% لمستوى التعليم العالي. وحسب مستوى الدبلوم، فالنساء حاملات الشواهد العليا يتعرضن علاوة على ذلك للبطالة أكثر من الرجال : فمعدل البطالة لدى النساء يصل إلى 34,5% مقابل 22,8% لدى الرجال. ويمكن تفسير ذلك جزئيا بطبيعة الشواهد المحصل عليها من قبل النساء وبأهمية عدد الخريجين كل سنة ، وخاصة في التخصصات التي لم تعد مطلوبة في سوق الشغل.

(43) جعيدي و م. الزواوي، التهميش الاقتصادي حسب النوع، GT2 ، الرباط 2005.
(44) في سنة 1988 كان سن النشيطين المشتغلين في المدن أقل من 15 سنة.

الجدول رقم 3 : معدل البطالة بالوسط الحضري وكذا على المستوى الوطني حسب مستوى التمدرس والجنس (خلال سنة 2004)

الأوساط / المستويات	الوسط الحضري			الوسط الحضري + الوسط القروي		
	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث	المجموع
بدون مستوى	0,7	6,8	5,3	2,4	1,7	2,1
الابتدائي	14,1	18,3	14,7	9,8	11,1	10,0
الثانوي الإعدادي	23,0	31,8	24,8	18,5	28,3	20,2
الثانوي التأهيلي	23,3	30,8	25,4	21,1	30,4	23,5
العالي	23,8	36,6	28,5	23,7	37,4	28,5
مستويات أخرى	3,7	9,4	4,0	2,7	3,3	2,8
المجموع	16,6	24,3	18,4	10,6	11,4	10,8

المصدر: المندوبية السامية للتخطيط، البحث الوطني حول الشغل لسنة 2004.

النساء في الاقتصاد غير المنظم غير الفلاحي

يضطلع الاقتصاد غير المنظم[45] بدور أساسي في استراتيجيات عيش السكان المحرومين. ويشمل مجموع وحدات الإنتاج والبيع وتقديم الخدمات التي لاتتوفر على نظام محاسبة المقاولات. ويضم هذا القطاع 1.233.240 وحدة إنتاجية وتشغل 1.901.947[46] شخصا ؛ ومن بينها 152.844 وحدة تديرها النساء أي بمعدل نسوي يصل إلى 12,4%. ويشغل القطاع غير المنظم غير الفلاحي إجمالا 1.576.492 رجلا و242.006 امرأة[47]. ويصل نصيب الرجال من التشغيل غير المنظم غير الفلاحي إلى 41,1% مقابل نسبة 23,2% للنساء. وتعد هذه المعطيات ناقصة بسبب الطابع السري للقطاع غير المنظم الذي يمارس غالبا في أماكن السكن.

فالمقاولات غير المنظمة لا تشملها غالبا المقتضيات التنظيمية الإدارية إلا نادرا : 14,2% من وحدات الإنتاج المدارة من قبل الرجال مسجلة في السجل التجاري (3,9% للنساء) في حين أن ضريبة الباتنتا لايدفعها سوى 25,4% من مقاولات الرجال (مقابل 8,1% للنساء). وتنخرط النساء في النشاط غير المنظم بسبب عدم الحصول على عمل مأجور (28,4%من النساء)، وللحفاظ على الاستقلالية (12,6%) واتباع التقليد العائلي (22,6%).

وينتمي جزء هام من وحدات الانتاج السنوية (62,5%) للصناعة التقليدية، وخاصة الأنشطة النسيجية، حياكة الزرابي، الطرازة والألبسة (الخياطة التقليدية) والتي تشكل في الواقع امتدادا للعمل في المسكن. فالمقاولات غير المنظمة التي تديرها النساء تحتل نصيبا هاما في قطاع الصناعة التقليدية (37,0% من مقاولات هذا القطاع). أما الأنشطة التجارية والخدماتية والخدمات الأخرى فتجلب أيضا اهتمام النساء بنسبة 20,7% و16,5% على التوالي.

وهذه البنية تختلف تماما عن تلك الموجودة لدى الرجال أصحاب المقاولات الذين يتجهون خاصة نحو القطاع التجاري (57,3%) ثم نحو الخدمات (20,6%) وبعد ذلك الصناعة التقليدية (15,0%).

(45) البحث الوطني حول القطاع غير المنظم غير الفلاحي 2000/1999 الذي شمل مجمل الأنشطة الاقتصادية باستثناء الفلاحة. وحسب هذا البحث، فوحدة الإنتاج غير المنظمة هي كل مؤسسة موجهة للإنتاج و أو بيع السلع والخدمات ولا تتوفر على محاسبة شاملة تعكس نشاطها، وذلك طبقا لقانون المحاسبة المعمول به في المغرب منذ 1994.

(46) المندوبية السامية للتخطيط: البحث الوطني حول القطاع غير المنظم غير الفلاحي 2000/1999.

(47) بسبب عدم الإدلاء (83449 حالة)، الجمع (رجال + نساء) لا يشكل مجموع مناصب الشغل في القطاع غير االمنظم غير الفلاحي.

أما التشغيل الذاتي في وحدات الانتاج غير المنظمة فهو الغالب(70,5%)، مع وثيرة أكبر لدى النساء(78,2%). وهذا الشكل من التشغيل، المرتبط عادة بمبدأ الاعتياش، فيوجد لدى الفئات الأكثر حرمانا. وتتواجد الوحدات غير المنظمة النسوية في معظمها بمقرات السكن (60,5%) مقابل 4,1% فقط للوحدات المدارة من قبل الرجال. وتأتي الوحدات النسوية بدون مقر في المرتبة الموالية بنسبة 20,5% ثم تلك العاملة في الأماكن المهنية بنسبة 19,0%. وبالمقابل فالوحدات غير المنظمة للرجال بدون مقر تصل إلى 51,9% وفي الأماكن المهنية إلى 44,0%. والنساء النشيطات المشتغلات في القطاع غير المنظم هن في الغالب غير متزوجات، حيث تمثل النساء العازبات 43% من المجموع والأرامل والمطلقات 17,8%، وبنسبة تقارب 60% من مناصب التشغيل الفعلية المشغولة بالنساء وحدهن، يبدو أن القطاع غير المنظم هو البديل الغالب لتشغيل هذه الفئة من النساء المحرومات.

النساء والتشغيل في الهجرة

إذا كانت النساء يهاجرن ، منذ مدة طويلة، في إطار جمع الشمل العائلي أي بمثابة زوجات أوبنات مهاجر ذكر، فمند عقد ونصف بدأت تظهر حركة الهجرة النسوية المستقلة[48] ؛ إن ضيق أفق العمل والأجور المتدنية والبطالة والفقر التي تعم في المغرب، وآمال العيش الرفيه في أوروبا هي العوامل الدافعة لهذه الهجرة الجديدة للنساء التي تشمل العازبات والمطلقات والأرامل مع الأطفال أو بدونهم. فالمعطيات عن اسبانيا تظهر العازبات يمثلن 62% من مجموع النساء النشيطات، والمطلقات 7% والأرامل 5%، وتعكس هشاشة هذه الفئات من النساء الخاضعات للطلاق والترمل بدون أية حماية. فالحاجة الاقتصادية أصبحت تدفع المغربيات إلى عدم التردد في المخاطرة بحياتهن في مغامرة الهجرة السرية عبر البحرالأبيض المتوسط. وعلى خلاف النساء اللاتي هاجرن في إطار التجمع العائلي، يندرج الجيل الجديد من المهاجرات في إطار السعي لإيجاد عمل[49]، رغم أن الظروف تتسم بحيف كبير بالمقارنة مع عمال وعاملات البلد المضيف.

إن المغربيات، وخاصة الفوج الجديد للهجرة، يعتبرن غالبا كيد عاملة رخيصة ومطيعة ومرنة وترتكز في عدد قليل من الأشغال ذات الطابع النسوي : الأشغال المنزلية، أشغال المساعدة، الترفيه والدعارة والصناعات التي تتطلب يد عاملة رخيصة. أما المأجورات فيستخدمن في معظمهن في التجارة والمطاعم وأشغال النظافة وخاصة في الخدمات المنزلية (خادمة، طباخة ، مربية، مساعدة المسنين). ففي فرنسا تشتغل 9 مغربيات مقيمات من 10 في القطاع الثالث، وخاصة في الخدمات الشخصية والمنزلية وفي الفنادق والمطاعم، ونفس الميل يلاحظ في هولندا حيث تعمل المغربيات النشيطات بنسبة 65% في المطاعم والخدمات والصحة والقطاع الاجتماعي، وفي إسبانيا تعمل معظم المغربيات في الخدمات المنزلية (67%). وفي إيطاليا، منذ 1990 لا تمنح تأشيرة العمل إلا للنساء المسمات "مساعدات منزلية". وانخرطت بعض الفئات من النساء المهاجرات في ممارسة الدعارة، سواء بشكل مستقل أو ضمن شبكات، كما أعلن عن ذلك في إسبانيا وهولندا.

إن الصبغة العرضية هي سمة النساء المهاجرات ، خاصة منهن اللائي يعملن : بصفة سرية أو بدون رخصة رسيمة (مثل المهاجرات السريات الكثيرات العدد في اسبانيا وإيطاليا). وتتجلى هذه الصبغة العرضية من خلال استعمال العقود المؤقتة والعقود المحدودة المدة، الجاري بها العمل غالبيا في الخدمات المنزلية والفندقية، وممارسة العمل الجزئي(حوالي 42% من النساء المهاجرات في فرنسا). أما البطالة فتهدد أكثر فأكثر المهاجرات، ففي فرنسا، تمس 22% مـن المغربيات البالغات 45-50 سنة و46% من البالغات 20 سنة. وفي هولندا، تشمل البطالة 30% من المغربيات. كما أن أجور المهاجرات تخضع لحيف جنسي وعرقي. ففي بلجيكا على سبيل المثال، يماثل أجرهن 26% من الأجر الذي يحصل عليه العامل البلجيكي، في حين لا تحصل المهاجرات في فرنسا إلا

(48) محمد خشاني: مغاربة الخارج، مسألة الهجرة كرهان للشراكة الأورومتوسطة. منشورات الجمعية المغربية للدراسات والأبحاث حول الهجرة، الرباط 2004. وقد اعتمد هذا الشطر كثيرا على هذا الكتاب.

(49) : ان المعطيات والدراسات حول هذه المسألة تظل جزئية وناقصة وغير متجانسة ، ولا تمكن إلا من رسم الاتجاهات العامة.

على 87% من أجر العاملات. ونظرا للوضعية الصعبة لسوق التشغيل، تحاول العديد من النساء البحث عن خلق مقاولات خاصة بهم، بعد فترة طويلة من العمل المؤقت والبطالة، فيلجأن إلى التنقيب ضمن جملة المهن التي تستجيب لحاجيات سوق الجالية المغربية كالمأكولات والحلويات والحلاقة وتنظيم الحفلات وخياطة الملابس التقليدية، إلخ.

وتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من العجز الحاصل في القدرات البشرية و الناجم عن عدم المساواة في ولوج الخدمات الاجتماعية والتشغيل، فإن النساء يقدمن مساهمات أساسية عديدة للتنمية(1) رفع تكاليف المعيشة والنشاط الاقتصادي عامة الذي يرفع من مسؤوليتهن في الإنتاج من أجل استهلاك الأسر؛ (2) النساء القرويات اللائي يتحملن عادة الضروريات الحيوية للاسرة، يقمن بمعظم المهام لضمان الأمن الغذائي للأسرة مثل جمع الحطب وجلب الماء والقيام بالأشغال المنزلية والطبخ، ويتحملن أيضا مسؤولية ضمان توازن الاستغلالية الاقتصادية للأسرة؛(3) إن عمل النساء غير المدفوع الأجر هو واجب يتطلب تكاليف من حيث الوقت والجهد، وهو ضروري للمجتمع، ويعتبر فرصة وعرقلة لتحقيق الأمن الغذائي وتحسين النشاط الفلاحي؛ (4) وفي الوسط الحضري، فإن التشغيل غير المنظم والتشغيل الذاتي في أصناف عديدة ومتنوعة من الخدمات والأنشطة بالمقاولات الصغرى، قد شكل منافذ حقيقة لإمتصاص انعكاسات سياسات التقويم الهيكلي. فالنساء اللائي يعملن في المقاولات غير المنظمة غير محميات من طرف القوانين المتعلقة بالحد الأدنى للأجور، ولايتمتعن بالتغطية الاجتماعية، وهن معرضات أكثر لفقدان مناصبهن بسبب تقلبات السوق.

وبصفة عامة، فإن المساهمات المتعددة للنساء في النشاط الاقتصادي والاجتماعي وفي مسلسل التنمية ، يبدو أنها لم تنل ما تستحقه من التقييم والتقدير؛ ويمكن فهمها وتقييمها بشكل أفضل من خلال إنجاز البحوث الملائمة للحصول على معلومات ومعطيات واسعة ودقيقة.

وفي هذا السياق، فإن العمل المنزلي والحرف التقليدية والمساهمة الكلية للنساء في الأنشطة الحضرية وطبيعة مساهمتهن في الأنشطة القروية الفلاحية وغير الفلاحية، يجب أن تخضع لتقييم أفضل انطلاقا من مقاربة اقتصادية اجتماعية مناسبة وبأدوات إحصائية ملائمة. ويكمن الهدف المتوخى من ذلك في تقدير لكل الجهود المبذولة من قبل النساء، سواء في ما يخص تحقيق التوازن الاجتماعي لأسرهن ومساهمتهن في النشاط الاقتصادي، أو في ما يتعلق بمستوى مشاركتهن في السيرورة العامة للتنمية.

4. إدراك الوضع النسوي

في المغرب، كما هو الشأن في جميع المجتمعات العالمية، لا تماثل مساهمة النساء في إنتاج الثروات الاقتصادية مساهمة الرجال ؛ وعدم المساواة هذا أبان عنه بجلاء التحليل حسب الجنس في الميادين الاقتصادية والثقافية والسياسية والاجتماعية، حيث أبرز أن للنساء والرجال أدوارا مختلفة. هذا الاختلاف، الذي يستمد جذوره جزئيا من الطبيعة الحيوية، وخاصة دور الإنجاب والتناسل، قد تفاقم بفعل التراتبية بين الجنسين، الشيء الذي أدى بالمجتمع إلى التفضيل الإيجابي للذكر على حساب الأنثى.

وعندما نفكر في المرأة، تتبادر إلى الذهن تلقائيا المواقع والأدوار بل والتصرفات النوعية المرتبطة بهذه الأنوثة ؛ ونفس الشيء يتم عندما نفكر في الرجل. وهكذا فالأنوثة وثيقة الارتباط بالإنجاب وتربية الأطفال وصيانة الأسرة، وباختصار، بالمجال الداخلي العائلي ؛ وفي نفس الوقت، فالذكورة مرتبطة بالعمل والمجال الخارجي. وبفعل هذه الانماط اللاواعية، سواء في الأنشطة المنزلية أو في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، تظل النساء مرتبطات ومحصورات بدور الإنجاب والدور الأسري، وهو العامل الذي يخف ثقله على الرجال. وبمعنى آخر حتى وإن كانت المرأة تعمل خارج البيت، فان مسؤولية تحمل العمل المنزلي تثقل كثيرا أو كليا كاهلها. وبالتالي فالمساهمة الاقتصادية للنساء في إنتاج الثروات لا تنال ما تستحقه من التقدير والتقييم.

إن تقسيم العمل هو مبدأ توزيع المهام حسب الجنس داخل وخارج الأسرة، يرتكز في آن واحد على المفهوم الأبوي للأدوار الاجتماعية للرجال والنساء وعلى ايديلوجية الجنس التي تفرض تحديدا "معينا" للمهام النسوية"و" المهام الذكورية". ويتم تفصيل الأدوار المختلفة مبكرا من خلال التربية وأيضا من خلال الممارسات الاجتماعية.

إن تقسيم العمل حسب الجنس يترافق في المغرب كما في بلدان وثقافات عديدة بعدم مساواة عريقة وعميقة. فالرجال، بفعل وضعيتهم كعمود فقري لدعم الأسرة وبصفتهم المالكين لوسائل الإنتاج للأسرة، لهم الأفضلية في ولوج الأنشطة المذرة للدخل أو اقتناء الدخل المستخلص من إنتاج الأسرة. في حين أن النساء على المستوى الأسري يتحملن أهم الأنشطة غير المدرة للدخل وغير معترف بها اجتماعيا إلا نادرا، ويتحملن أعباء تربية الأطفال والأعباء العائلية، علاوة على إنتاج السلع والخدمات الدنيا أو الضعيفة الدخل. ويمثل الجمع بين هذه الأدوار مساهمة هامة للنساء في الحياة الاجتماعية، وفي نفس الآن حاجزا معرقلا لحريتهن واستقلالهن الاقتصادي.

وبينما أصبح التقسيم التقليدي للمهام بين الرجال والنساء متجاوزا بشكل جدي منذ بضعة عقود مع ولوج المرأة لسوق الشغل، فإن مساهمتها الأسرية والاجتماعية ظلت ثابتة. وإذا كان الرجال والأسرة والمجتمع يعترفون بأن أجرة المرأة أصبحت ضرورية للتوازن المالي للأسرة وبأن النساء يتقاسمن مع الرجال مسؤولية تلبية الحاجيات، فإن الوجه الآخر للتقسيم التقليدي للعمل لم يطرأ عليه أي تغيير إذ أن الرجال مازالوا بعيدين عن المساهمة في المهام المنزلية. وبذلك أصبحت النساء تحت وطأة يوم طويل من العمل دون نسيان أشكال العنف التي يمكن أن يتعرضن لها ناهيك على أنه غالبا ما تعتبر "نقود النساء" مصدرا للعنف الزوجي[50]. .

وتتجلى الوضعية الثانوية للنساء في المجتمع من خلال بعض المؤشرات الدالة المستخلصة من البحث المنجز من قبل وزارة التوقعات الاقتصادية والتخطيط حول "الشروط الاجتماعية والاقتصادية للمرأة في المغرب (1999)". فإذن الزوج أو الوالي ضروري كي تغادر المرأة البيت بنسبة 85,3% من النساء القرويات المبحوثات و61,2% من النساء الحضريات. وقرار الزواج الأول اتخذه الأبوين أو الأهل بالنسبة ل85,1% من النساء القرويات المبحوثات و73,3% من النساء في المدن. و53,8% من النساء القرويات يجب أن يكن مصاحبات عند خروجهن مقابل 16,4% للنساء في المدن، وأقل من 0,3% من النساء القرويات ينتمين لجمعيات و94,1% منهن يجبن بأنهن لاعلم لهن بهذا النوع من النشاط؛ في حين أن النساء في المدن ينتمين للجمعيات بمعدل أقوى (7,1%). وهناك عناصر نحو التغيير تظهر على نساء المدن حيث أن 19,8% من المبحوثات، أي الخمس، صرحن بأنهن اخترن بأنفسهن أزواجهن. كما صرحت 42,7% بأنهن يتولين إدارة أموالهن (مقابل 16,4% في المناطق القروية). ويقوم الزوج بإدارة أموالهن بالنسبة ل 6,7% من الحالات في المدن و 9,8% في المناطق القروية، في حين يتولى الإدارة عضو آخر من العائلة في 40 إلى 50% من الحالات.

(50) لقد لوحظت حوادث عنف جسدية ونفسية في بعض البيوت الزوجية حيث تستفيد النساء من القروض الصغرى وتدير مقاولات صغرى. كما تم تشخيص حالات طلاق في نفس الظروف

الفصل 4

الإشكاليات الكبرى للاندماج العادل للنساء في ديناميات التنمية

1. المعطى المجتمعي الجديد وتغير النظام الأسري

المدونة الجديدة للأسرة، تحول إيجابي نحو نظام أسري أكثر مساواة

بفضل الدعم القوي والإرادة الملكية لصاحب الجلالة محمد السادس، تم إقرار المدونة الجديدة للأسرة التي تشكل فاصلا مهما في التطور الاجتماعي في المغرب. والمناخ الذي خلقته هذه المدونة يبشر فعلا بنمط جديد للتنمية الاجتماعية، وتمثل بذلك انتقالا حقيقيا نحو نظام أسري يتسم بالمساواة. ويستمد هذا القول جذوره من الطريقة المتبعة في مسلسل إعداد نص المدونة والتي ارتكزت على تحقيق الإجماع المبني على الاختيار الديمقراطي الواضح؛ حيث تم استقبال جميع مكونات المجتمع المغربي، مهما كانت حساسيتها، من قبل اللجنة الملكية للمدونة.

وجاءت المدونة بإرساء ثقافة جديدة لحقوق الإنسان وحق المساواة، والتي تستوجب انخراط جميع مكونات المجتمع. فهي تقر مقاربة جديدة للعلاقات بين الرجال والنساء والعلاقات الزوجية، مرتكزة على المسؤولية المشتركة المتقاسمة للزوجين داخل الأسرة. وتنخرط في المنهج الرامي إلى ربط المجال الخاص بالمجال العام، معترفة بكون دمقرطة العائلة تعتبر شرطا ضروريا لتقدم مسلسل دمقرطة المجتمع بكامله.

إن القرار السياسي بإشراك ممثلي الشعب المغربي، وبالتالي الإرادة العامة، يرمي إلى تجسيد دولة الحق وتحميل السلطة التشريعية المسؤولية، وتحميل المسؤولية للسلطة التشريعية، وهي عماد الديمقراطية عماد الديمقراطية، ونزع القدسية عن مدونة الأسرة، التي دخلت إلى قبة البرلمان. وقد كرست هذه المنهجية كون المدونة، كنص حقوقي ايجابي، ستظل مفتوحة لتعديلات أخرى، وتدرج الحق في زمانه والواقع الاجتماعي، مع احترام في آن واحد، القواعد الدينية في الممارسة المجتمعية (مقاصد الشريعة والاجتهاد)، وحقوق الإنسان، ودولة الحق، وهي موجهة أيضا للمغاربة المقيمين في الخارج، حيث نصت لأول مرة، على قواعد خاصة بهذه الجالية، وأبانت عن قدرتها على الانفتاح على الأنظمة التشريعية الأخرى.

وعلى المستوى الدولي، تشكل المدونة رسالة موجهة إلى العالم الإسلامي ولإعطاء الدليل على أن الاسلام ينص على المساواة داخل الأسرة. وتتوجه أيضا للغرب، الذي يعتبر غالبا، بأن الاسلام لايمكن أن يتعايش مع الديمقراطية وحقوق الفرد والحداثة والمساواة بين الرجل والمرأة.

نضال الجمعيات النسوية

إن إصدار المدونة يكرس أيضا النضال السياسي للمنظمات النسوية، فمنذ مستهل التسعينات بدأت الحركة النسوية في التعبئة حول مسألة التمثيلية السياسة للمرأة وانخرطت في عدة أعمال مطلبية.

وقد وقعت عدة مذكرات من طرف العديد من الجمعيات ووجهت للسلطات العامة تطالب بحصة 20% للنساء في مختلف الهيآت المنتخبة ومراجعة القانون الانتخابي؛ وكان ذلك مطلبا قويا للجمعيات النسائية بحجة أنه سيسهل انتخاب النساء شرط تواجدهن على رأس اللائحة. وقد تم تشكيل تجمع للجمعيات، وقدم في سنة 2001 بيانا للحكومة. وكان أول نحاج لها الإقرار بمبدأ الحصة من طرف الأحزاب السياسية. وفي سنة 2003 نظمت الجمعيات النسوية حملة من أجل حث المنظمات السياسية على التوقيع على ميثاق شرف. وقد أدى التنسيق بين النساء إلى توقيع عدة أحزاب على ميثاق السير الحسن؛ والهدف المتوخى من ذلك هو حث الأحزاب على تقديم 20% من النساء في الانتخابات الجماعية. وقد تدعم هذا النضال النسوي اليوم أكثر بفضل المنطق التشريعي الذي شجعته الدولة والذي يتوجه بعزم نحو المساعي الهادفة إلى محاربة التمييز وإقرار المساواة في الوظيفة العمومية. فاللجنة الوزارية المشتركة الدائمة للنساء، والتي من أهدافها تعزيز وولوج المرأة لمراكز القرار، تعتبر من أبرز الآليات لتحقيق ذلك.

2. خطوات متقدمة في مجال الأحوال الشخصية والأسرة

مكانة الأسرة في المجتمع

إن الأسرة كمكان لبناء الديمقراطية تعتبر المجال الأول الذي تطرح فيه مشاكل المساوة بين الزوجين، وهي

المكان الذي تتجلى فيه المقاومة أكثر. ورغم حدث صدور المدونة الجديدة، لا تسلم العلاقات بين الزوجين من منطق السلطة الذكورية. ويتعزز هذا المنطق بمقاومة السلطة القانونية التي تتولى البث في المنازعات الأسرية.

وتواجه مؤسسة الأسرة اليوم تحديا مضاعفا ؛ الأول يكمن في تغير وضعية المرأة التي أحدثت رجة داخل الأسرة وتحدي انقسام العائلة الواسعة. فهي تجتاز كما هو الشأن في العالم، أزمة عميقة والتي لا تثنيها مع ذلك على الاستمرار في كونها الخلية الأساسية للمجتمع والكاشف المفضل لتنوع الثقافات والحضارات. ولا يمكن أن تكون القواعد المطبقة عليها هي المحددة والنهائية فقط بواسطة مصادر تقنية قانونية مجردة. أن الروابط الأسرية المتسمة بالعاطفة والإحساس تعتبر جد أساسية للفرد والمجتمع بحيث أن القانون الذي يتحكم في تكوينها وسيرها وتفسخها لا يجب أن يتشبع بالأخلاق والدين والتقاليد السائدة.

وعبر أرجاء العالم، تهتم الدول بالتنظيم المحكم للعلاقات داخل الأسرة، بين الزوجين، وبين الآباء والأبناء وبين السلف والخلف، وبتحديد الأدوار وآثار الروابط الأسرية على مجمل العلاقات الاجتماعية. وهذا التدخل الهام للدولة في المجال الأسري للاعتراف وحماية حقوق الرجال والنساء، يبرهن على أهمية الرهانات المطروحة. فالأسرة في الواقع تعتبر في آن واحد أداة للتغيير الاجتماعي لكن أيضا كمؤسسة تضمن استمرار القيم المجتمعية. وبذلك تصبح الأسرة من شؤون الدولة وركيزة لدولة الحق وأداة للتوازن المجتمعي حيث تتفاعل الميولات المتناقضة بين تحرر المرأة والمحافظة على التقاليد.

وهذه الميولات المختلفة تحيل بجلاء على إشكالية المرجعية والعلاقة الآلية بين الحقوق المعترف بها للنساء في النطاق العام والحقوق الممنوحة لهن في المجال الأسري. ومن هذا المنطلق، فمسألة حقوق الأسرة، عبر العالم الإسلامي، هي موضوع نزاعات أومصالح، وخطب ايديولوجية تتقاطع بمعزل عن التفكير الموضوعي والحكيم حول ظروف النساء، دورهن ومكانتهن في المجتمع الإسلامي. ويبدو أن النقاش الذي جرى في المغرب حول التشريع الأسري قد أبان عن إرادة مواصلة التحديث بالتوافق مع الفهم العميق والانساني للنصوص المقدسة.

قراءة المدونة الجديدة للأسرة

إن القرار الملكي الذي بلور نضال أكثر من 30 سنة للحركة النسائية، يندرج في مقاربة جديدة لتطوير منطق جديد للعلاقات الاجتماعية، ترتكز على فكرة "مواطنة النساء". وهذه المنهجية تقطع مع منطق ترسيخ مدونة المرأة، المنطق الذي ساد في قانون الأحوال الشخصية لسنة 1957. ويتجلى ذلك في البند الرابع من مدونة الأسرة الذي ينص بصفة جلية على أن "الزواج عقد قانوني يقر بموجبه الرجل والمرأة ببناء حياة زوجية مشتركة ودائمة، ترمي لحياة مخلصة وصافية وإنشاء أسرة مستقرة تحت رعاية الزوجين طبقا لمقتضيات هذه المدونة".

وقد جاء هذا البند لإرساء المساواة بين الزوجين لأول مرة، ويستند على قراءة قانونية وإدماج حق المساواة، كمبدأ أساسي يجسد المساواة ويعترف بنفس الحقوق للرجال والنساء بصفتهم بشرا وبمعزل عن جنسهم. كما يستند على قراءة سياسية تجسد دولة الحق، وبذلك فإن الديمقراطية لن تتطور دون منح نفس الحقوق للنساء في المجال الخاص.

واعترفت المدونة الجديدة للأسرة بأن العلاقات الاجتماعية بين الجنسين لا تتسم بطابع عادي، بل بالعكس، تتوقف العلاقات الاجتماعية على جملة من العوامل الاجتماعية والثقافية، فهي مبنية وخاضعة للتغير التاريخي، الذي يمكن إزالتها وإعادة بنائها على أساس حق مساواة. ويعبر عن هذه المساواة قانونيا في مقتضيات تعترف بمساواة وضع النساء والرجال. وتفرض هذه المساواة التزاما في النتائج في كل المؤسسات السياسية والاجتماعية. وتتدرج المدونة الجديدة في سياق المساواة التي تلح عليها الهيآت الدولية وخاصة الاتفاقية الدولية لإزالة جميع أنواع الميز إزاء النساء التي صادق عليها المغرب في يونيو 1993 مع تحفظات هامة.

التطبيق والصعوبات

إذا كان إصدار المدونة الجديدة يعتبر تقدما مهما، فإننا مع ذلك لا يجب أن نقلل من الصعوبات والعراقيل التي سيواجهها تطبيقها. وتهم هذه الصعوبات تحديدا ثلاثة مسائل رئيسية: أولا، مسألة مساطر حل الزواج: وهي

عديدة: الفسخ، الطلاق القضائي، الشقاق، الفراق مع التعويض، الفراق بالتراضي. وتظل هذه المساطر مرتفعة التكاليف وتمتد طويلا، نظرا لقلة الموارد البشرية والمادية التي تتوفر عليها السلطة القضائية في المغرب. ثم المسألة ذات الحساسية الكبرى والمعقدة لتقسيم الممتلكات، حيث تظل سلطة القاضي تقديرية. وأخيرا، مسألة عقلية ممارسي العدالة: القاضي، المحامي، العدول، الموثقين، الذين لم يتشبعوا بعد بفلسفة المدونة الجديدة للأسرة. وتحيلنا هذه المسألة مباشرة على تكوين ممارسي الحق، ولكن بالأخص على ضرورة ارساء ثقافة المساواة في جميع المجالات: الأسرة، المدرسة، أماكن العمل.

وتتمثل إحدى المسائل التي تحد من حقوق النساء في مدونة الأسرة في عدم توفر النساء المغربيات على حق اعطاء الجنسية لأبنائهن من زواج مختلط. وهذا الحد الذي يمس النساء – على خلاف الرجال– تم رفعه في شهر يوليوز 2005 من طرف صاحب الجلالة الملك محمد السادس في خطاب العرش.

ومن أجل دخول إصلاح مدونة الأسرة في الممارسة الاجتماعية بالمغرب لابد من رفع جملة من التحديات؛ أولها جعل مبادئ المدونة عملية، حيث يجب تحديد المساطر، النصوص التطبيقية، الآليات لوضع صندوق تعويض النفقة، التكوين المتنوع للقضاء، تعميم نشر النصوص وإخبار المواطنين والمواطنات، كما يجب أيضا وضع استراتيجية مكثفة للتواصل والارشاد بمختلف اللجهات(العربية، الأمازيغية، الريفية). كما يجب أيضا تعزيز ثقافة المساواة في النظام المدرسي والإعلامي، وأخيرا ملائمة المدونة مع المعايير الدولية.

3. التقدم في الميدان الاجتماعي

النساء في المجال العمومي

مازالت النساء أقل تمثيلية في مراكز القرار، ومع توفرهن على نفس الكفاءة يلاقين صعوبات في ولوج مناصب المسؤولية. " فسقف الزجاج " الناجم عن الفهم الذكوري للسلطة يحد من آفاق ارتقائهن في تحمل المسؤوليات. غير أن تقدما ملحوظا تم تسجيله في هذا السباق خلال السنوات الأخيرة.

في سنة 1997، تم لأول مرة تعيين أربع نساء ككاتبات دولة من طرف المغفور له الملك الحسن الثاني. ومنذ ذلك أصبحت الحكومة مفتوحة بشكل متواضع أمام مساهمة النساء، حيث تم تمثيلهن في جميع الحكومات الموالية. وبالمقابل، فبعض الوظائف السياسية مازالت نسبيا مغلقة أمام النساء، فعلى سبيل المثال، امرأة واحدة ولجت منصب العامل (يتعلق الأمر بمديرة الوكالة الحضرية للدار البيضاء). وعلى العكس من ذلك ولجت النساء ميدان التمثيلية الدبلوماسية بصفة سفيرات أو قنصلات، ويبدو أن تحولا طرأ بانطلاق مسلسل إدماج الكفاءات النسوية في المجالات الراقية لممارسة السلطة.

كما شرعت أيضا الوظيفة العمومية في التغير، حيث تضاعف بشكل ملموس عدد النساء الأطر اللائي شغلن مناصب القرار. فقد أصبحن أكثر عددا في الوظيفة العمومية النساء اللاتي يشغلن رؤساء المصالح والأقسام والمديرات، بل وحتى كاتبات عامات للوزارات. فبفضل تكوينهن الأمثل وشهاداتهن يشكلن خزانا تعتمد عليه الإدارة لتعزيز كفاءاتها وقدراتهن. ويصل نصيب النساء اللاتي يمارسن مسؤوليات في الإدارة إلى ما بين 10%و12% من العدد الكلي في سنة 2001.

وهكذا، أصبحت النساء ممثلات في جميع القطاعات، بل حتى في تلك القطاعات التي كن فيها مقصيات، كما هو الشأن في الهياكل الدينية، حيث أصبحن مندمجات في هياكلها طبقا للإصلاحات المتبناة، إذ تم تعيين امرأة كعضو في المجلس الأعلى للعلماء و35 امرأة في المجالس المحلية للعلماء.

الحق في الشغل

لقد أدخلت مدونة الشغل الصادرة في ماي 2004، عددا من التعديلات الرامية إلى تحسين وتجسيد المساواة. فعلاوة على رفع مدة عطلة الأمومة إلى 14 أسبوع بدل 12، يكرس النص، لأول مرة مبدأ عدم التمييز بين الرجل والمرأة من حيث مناصب التشغيل والأجور. كما أدخلت أيضا تجديدا هاما يجعل من التحرش الجنسي في أماكن العمل خطأ فادحا.

واستنادا إلى اتفاقيات المنظمة الدولية للعمل، التي صادق عليها المغرب، أقرت مدونة الشغل مبدأ المساواة

إطـــــار 9.

أهم مقتضيات مدونة الأسرة (3 فبراير 2004)

ترسخ المقتضيات الجديدة مبدأ المساواة بين الزوجين خاصة :

- مساواة الزوجين من حيث السن القانوني للزواج والمحدد في 18 سنة لكل منهما ؛
- مساواة الزوجين في المسؤولية داخل الأسرة، حيث تصبح الأسرة من مسؤولية الزوجين معا ؛
- المساواة في الحقوق والواجبات بين الزوجين. ينفي القانون واجب خضوع المرأة لزوجها مقابل التكفل بالأسرة الذي كان يقتصر على الزوج ؛
- رفع الوصاية على المرأة الراشدة حيث أصبح من حق هذه الأخيرة أن تعقد الزواج لوحدها أو أن تولي أباها أو أحد أعضاء أسرتها ؛
- إخضاع التعددية في الزواج إلى شروط قاسية لجعل استعمالها أمرا مستحيلا ؛
- يمثل الطلاق أو الانفصال نوعين من قطع العلاقة الزوجية، تحت مراقبة القاضي. ويخضع كل من الطلاق التوافقي، والطلاق بالخلع والطلاق لاستحالة العشرة (الشقاق)، للمراقبة الصارمة للقاضي ؛
- تحديد سن الأدنى الذي يجب أن يتوفر عليه الطفل ذكرا كان أم أنثى لاختيار العرض العائلي الذي يرغب العيش معه في 15 سنة ؛
- المساواة في الحق في الإرث بين الأحفاد من البنت والأحفاد من الولد ؛
- توزيع، المتلكات المكتسبة خلال مدة الزواج بعد انفصال الزوجين.

كما تضمن المقتضيات التوازن العائلي عبر:

- تدخل مباشر للوزارة في كل عمل يهم تطبيق مقتضيات مدونة الأسرة ؛
- إحداث محاكم الأسر، منها 12 تباشر أعمالها على مجموع التراب الوطني ؛
- تعزيز وسائل المصالحة عن طريق العائلة ؛
- إحداث صندوق للتعاون الأسري ؛
- الاعتراف بالقران الذي يتم بالخارج للمغاربة رجالا أو نساء حسب المقتضيات المعمول بها ببلدان الاستقبال، هذه المقتضيات تحمي حقول الطفل.

كما تحمي حقوق الطفل :

- مراعاة لمصلحة الطفل، لا تسقط حق حضانة الأم في حالة زواجها أو ابتعادها عن مقر إقامة أب الطفل ؛
- يمكن للقاضي إعادة ترتيب ذوي الحق في حضانة الطفل (الأم، الأب، الجدة من الأم...) ؛
- يؤخذ الإطار الاجتماعي للطفل بعين الاعتبار في حالة انفصال الأبوين: مسكن كريم، مستوى العيش يشابه ما كان عليه قبل الانفصال ؛
- الاعتراف بالأبوة في حالة حدوث الحمل خلال مرحلة الخطوبة وقبل تثبيت الزواج شرعيا.

ومنعت أي تمييز على أساس الجنس. وحددت شروط العمل(التوقيت، النظافة، الأمن، الراحة والعطل)، وشروط الأجور والتعويضات، وشروط الانخراط في الهيآت النقابية وولوج برامج محو الأمية. كما حددت مدونة الشغل أيضا احترام حق عطلة الأمومة واحترام حق الرضاعة(ساعة يوميا خلال 12 شهرا)، وحق الاستفادة من مكان للرضاعة، وحق الاستفادة من جميع الشروط الكفيلة بتسهيل العمل في الليل(الراحة والتنقل). علاوة على أن هذه المدونة تنظم منع النساء من ممارسة بعض الأنشطة التي تلحق الادى بصحتهن وأمنهن ومعنوياتهن.

أما في ما يخص تشغيل الأطفال، فقد بذلت الحكومة جهودا ملموسة للحد من عدد الأطفال الذين يرغمهم الفقر على الولوج المبكر للعمل. فالمصادقة على الاتفاقية حول حقوق الطفل (CDE) في سنة 1993، والمصادقة بعد ذلك سنة 1998 على اتفاقية عدد 138 حول سن الشغل واتفاقية عدد 182 المتعلقة بإزالة الأشكال المشينة لتشغيل الأطفال، قد أخذت بعين الاعتبار في المدونة الجديدة للشغل. غير أنه، رغم طموح البرنامج المركزي حول تشغيل الأطفال (IPEC)، المدعوم من طرف المجتمع المدني والمكتب الدولي للعمل، والتكوين وتوعية مفتشي الشغل في هذا المضمار، مازال معدل الأطفال المشتغلين مرتفعا. فقد أظهرت الأبحاث في الواقع وجود ما يقل عن 340.000 طفل يشتغلون منهم 43% من البناء، والشروط الصعبة لتشغيلهم تلحق الأذى بصحتهم وتسيء للثروة البشرية.

وتهتم العديد من الجمعيات النسوية بمسألة خاصة تتعلق بتشغيل الفتيات الصغيرات. وتشغل مسألتين أساسيتين الفرقاء الاجتماعيين: العمل في مقاولات الصناعة التقليدية وظاهرة " الخادمات الصغيرات " التي تسترعي الاهتمام المتزايد للمجتمع المدني، حيث تم انجاز عدة تحقيقات وخوض حركة واسعة للدفاع عن حقوقهن. وبمبادرة من السلطات العمومية، تم تنظيم حملات للتوعية لتشجيع تعليم الخادمات الصغيرات.

العنف ضد النساء

إن ظاهرة العنف لا تفهم بشكلها الصحيح ليس فقط بسبب كونها من الواقع (الرجال والنساء يعتبرونها عادية) بل أيضا بسبب رفض النساء المعنفات الإعلان عنها. فالعنف المستند على النوع يشكل جزأ من "المسكوت عنه" خاصة عندما يقع داخل خلية الأسرة، في العالم المغلق للعلاقات الزوجية، أي في مجال الحياة الخاصة. فصمت النساء هو إحدى أهم السمات التي يجب القيام بحملة ضدها.

ولم تبرز مسألة العنف ضد النساء في المغرب كموضوع يهم المجتمع إلا في السنوات الأخيرة. وبعد معاناة كبيرة، بدأت النساء المعنفات يخرقن جدار الصمت، ويقمن بذلك مع جمعيات نسائية وفرت هياكل للإنصات والمساعدة. وبفضل هذه الجهود للحركة النسوية، بدأ يتشكل نوع من الوعي بالمشكل وترتسم ملامح سياسة مناهضة للعنف ضد النساء.

إن مراجعة مسطرة القانون الجنائي قد أدخلت بعض المقتضيات القانونية التي تجسد آفاق التحسين المعتبر لوضعية النساء. ومن ضمن التدابير الجديدة تجدر الإشارة على الخصوص إلى تجريم العنف الممارس من طرف الزوج أو الزوجة. ومع العلم بأن النساء هن تقريبا مجموع ضحايا العنف، فإن هذا النص يعتبر هاما: شدد العقوبات في حالة الضرب والجرح المحدث عمدا من قبل أحد الزوجين تجاه الآخر أو في حالة تكرار العنف. وسمح لمهنيي الصحة بنقض السر المهني في حالات العنف. وإذا نتج حمل عن اغتصاب فتاة فيعتبر واقعة خطيرة. وأخيرا، تم تحديد التحرش الجنسي كنازلة استغلال السلطة.

غير أنه بالرغم من هذه الأعمال والتقدم الهام المنجز، مازالت أعمال العنف، وخاصة الزوجية والعائلية، تعتبر ضمن مجال الحياة الخاصة، الشيء الذي يحد من فداحتها ولا يجعل منها خروقات خطيرة للحقوق الأساسية للنساء. فالعنف البدني الزوجي(ضرب، جرح)، التحرش الجنسي في أماكن العمل وفي الأماكن العمومية، بصفة عامة، والمس بحرية الحركة والتنقل للنساء، والعنف الاقتصادي، والعنف المؤسساتي، كلها ممارسات تعبر عن واقع العلاقات بين الجنسين في المغرب.

وقد قامت المنظمات غير الحكومية النسائية بالمساهمة أكثر في بلورة الوعي وتقديم المساعدة الفعلية للضحايا. وقد عرفت هذه المساعدة مختلف الأشكال : خلق هياكل لاستقبال الضحايا، حيث يمكنهن لقاء الأطباء النفسيين

إطـــــار 10.

أهم مقتضيات مدونة الشغل المتعلقة بوضعية المرأة وظروف العمل للمرأة

المادة 9 :
يمنع كل مس بالحريات المتعلقة بالممارسة النقابية داخل المقاولة وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل كما يمنع كل مس بحرية العمل بالنسبة للمشغل وللأجراء المنتمين للمقاولة. كما يمنع كل تمييز بين الأجراء من حيث السلالة، أو اللون، أو الجنس، أو الإعاقة، أو الحالة الزوجية، أو العقيدة، أو الرأي السياسي، أو الانتماء النقابي، أو الأصل الوطني، أو الأصل الإجتماعي، يكون من شأنه خرق أو تحريف مبدأ تكافؤ الفرص، أو عدم المعاملة بالمثل في مجال التشغيل أو تعاطي مهنة، لا سيما فيما يتعلق بالاستخدام، وإدارة الشغل وتوزيعه، والتكوين المهني، والأجر، والترقية، والاستفادة من الإمتيازات الاجتماعية، والتدابير التأديبية، والفصل من الشغل.

يترتب عن ذلك بصفة خاصة ما يلي:
1. حق المرأة في إبرام عقد الشغل؛
2. منع كل إجراء تمييزي يقوم على الانتماء، أو النشاط النقابي للأجراء؛
3. حق المرأة، متزوجة كانت أو غير متزوجة، في الانضمام إلى نقابة مهنية، والمشاركة في إدارتها وتسييرها.

المادة 40 :
يعد من بين الأخطاء الجسيمة المتركبة ضد الأجير من طرف المشغل أو رئيس المقاولة أو المؤسسة، ما يلي :
- السب الفادح؛
- استعمال أي نوع من أنواع العنف والاعتداء الموجه ضد الأجير؛
- التحرش الجنسي؛
- التحريض على الفساد.

وتعتبر مغادرة الأجير لشغله بسبب أحد الأخطاء الواردة في هذه المادة في حالة ثبوت ارتكاب المشغل لإحداها، بمثابة فصل تعسفي.

المادة 152 :
تتمتع الأجيرة، التي ثبت حملها بشهادة طبية، بإجازة ولادة مدتها أربعة عشر أسبوعا، ما لم تكن هناك مقتضيات أفيد في عقد الشغل، أو اتفاقية الشغل الجماعية، أو النظام الداخلي.

المادة 153 :
لا يمكن تشغيل الأجيرات النوافس أثناء فترة الأسابيع السبعة المتصلة التي تلي الوضع.
يسهر المشغل على تخفيف الأشغال التي تكلف بها المرأة الأجيرة أثناء الفترة الأخيرة للحمل، وفي الفترة الأولى عقب الولادة.

المادة 154 :
حق المرأة الأجيرة، أن توقف سريان عقد الشغل فترة تبتدىء قبل تاريخ توقع الوضع بسبعة أسابيع، وتنتهي بعد تاريخ الوضع بسبعة أسابيع.
إذا ثبت بشهادة طبية نشوء حالة مرضية، عن الحمل أو النفاس، تجعل من الضروري إطالة فترة توقف العقد، زيدت في فترة إجازة الولادة مدة استمرار تلك الحالة المرضية، على ألا تتعدى فترة التوقيف ثمانية أسابيع قبل تاريخ توقع الوضع، وأربعة عشر أسبوعا بعد تاريخ الوضع. وإذا وضعت الأجيرة حملها قبل تاريخه المتوقع، أمكن لها تمديد فترة توقيف عقد الشغل إلى أن تستكمل الأربعة عشر أسبوعا التي تستغرقها مدة التوقيف المستحقة لها.

المادة 179 :
يمنع تشغيل الأحداث دون الثامنة عشرة، والنساء، والأجراء المعاقين، في المقالع، وفي الأشغال الجوفية التي تؤدي في أغوار المناجم.

المادة 181:
يمنع تشغيل الأحداث دون الثامنة عشرة، والنساء والأجراء المعاقين في الأشغال التي تشكل مخاطر بالغة عليهم، أو تفوق طاقتهم، أو قد يترتب عنها ما قد يخل بالآداب العامة. تحد لائحة هذه الأشغال بنص تنظيمي.

المادة 182 :
يجب أن يتوفر في كل قاعة من قاعات داخل المؤسسات التي تتولى النساء فيها نقل البضائع والأشياء، أو عرضها على الجمهور، عدد من المقاعد للاستراحة يساوي عدد النساء الأجيرات بها. يجب أن تكون هذه المقاعد متميزة عن تلك التي توضع رهن إشارة الزبناء.

المادة 346 :
يمنع كل تمييز في الأجر بين الجنسين، إذا تساوت قيمة الشغل الذي يؤديانه.

المصدر : مدونة الشغل، ظهير شريف رقم 1.03.194 صادر في 14 رجب 1424 (11 سبتمبر 2003). القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل. الجريدة الرسمية عدد 5167 الصادرة في 13 من شوال 1424 (8 ديسمبر 2003).

والمحامين، التوجيه والمساعدة القانونية مع دعم من المحامين والمحاميات، وأخيرا، توعية الرأي العام ومختلف المتدخلين(قضاة، رجال الشرطة، مساعدين اجتماعيين، أطر صحية عائلات، أزواج).

والمنظمات المنخرطة أكثر من محاربة العنف ضد النساء تضم على الخصوص: اتحاد العمل النسائي، عصبة حقوق المرأة، الجمعية المغربية لحقوق النساء، الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب. وقد تم خلق الشبكة الوطنية لمراكز الاستماع لضحايا العنف يسمى "أنروز"، في أبريل 2004 بمبادرة من 19 جمعية ومركز قانوني. وتشكل هذه الجمعيات قوة اقتراحية في الميدان القانوني. وتشكل هذه الجمعيات قوة من حيث الإقتراحات القانونية. كما قدم تجمع جمعيات حقوق النساء مشاريع لتعديل تهم المسطرة الجنائية ومدونة الشغل ومدونة الأحوال الشخصية.

4. التقدم في الميدان الاقتصادي

تطور إيجابي للنشاط الاقتصادي النسوي

لقد تغير النشاط النسوي كثيرا بعد خمسين سنة من الاستقلال، وأصبح موقف المرأة المغربية النشيطة مختلفا تماما عما كما عليه في سنوات الستين، رغم استمرار معاناتهن من تمييز مزدوج حسب النوع، الأول تمييز أفقي مرتبط بأصناف الأنشطة المشغولة والثاني تمييز عمودي مرتبط بالمكانة الترتيبية[51].

- **لقد تطور النشاط النسوي نسبيا أكثر من لدى الرجال:** فبينما تضاعف عدد السكان بأقل من ثلاث مرات وتضاعف عدد السكان النشيطين الحضريين الذكور ست مرات، فإن الساكنة النشيطة النسوية تضاعفت ب 11,5 مرة، مكرسة بذلك التزايد القوي نسبيا للنساء في التشغيل الحضري.
- **العنصر النسوي يتسم بحساسية أكبر:** في سنة 2004 أفاد التطور الكلي للتشغيل في الوسط الحضري نسبيا النساء أكثر من الرجال، حيث وصلت نسبة الأنوثة في الشغل 21,8% مقابل 15,6% لمعدل النشاط الإجمالي الأنوثي و20,8% لمعدل النشاط لمن يفوق عمرهن 15 سنة.
- **التراجع الملموس لتشغيل البنات:** إن عمل الأطفال في الوسط الحضري في طريق الامتصاص، حيث بلغ معدل البنات الأقل من 15 سنة النشيطات المشتغلات 0,9% مقابل 0,6% للصبيان في سنة 2004، بينما ظل ساريا في الوسط القروي، مع تراجعه عما كان عليه من قبل بمعدل 4,6% و7,8% من النشيطين على التوالي للصبيان والبنات. وفي سنة 1960، كان 10% من العاملين في الصناعة والصناعة التقليدية و20% من الخادمات في المنازل، لا يتجاوز سنهم 15 سنة.
- **تلاشي "العمل في مقر السكن"** : ففي سنة 2002، وبمعدل 15% من التشغيل النسوي الحضري الإجمالي ومعدل 21% من التشغيل النسوي الصناعي، أصبح العمل في مقر السكن أقل أهمية بكثير عن ذي قبل، حيث كان يشكل 43,9% من النشيطين في الصناعة والصناعة التقليدية.
- **التطور البطيء للتأجير في القطاع المنظم وفي الوسط الحضري** : ويدل هذا الميل على الاندثار النسبي للصيغ القديمة للعمل في الاقتصاد المغربي، وخاصة العمل في مقر السكن في الوسط الحضري. وبالفعل، فإن 76%من النساء الحضريات المشتغلات ينتمين للمأجورين، وهذه النسبة هي الغالبة في الصناعة حيث تهم 71,3% من النساء ؛ فثلاثة أرباع النشيطات الحضريات اليوم يندرجن ضمن المأجورين، وعلى سبيل المقارنة، كان 46,07% من النشيطين في الصناعة والصناعة التقليدية مأجورين في سنة 1960.
- **التراجع القوي في القطاع المنظم للعمل النسوي في المنازل** : نلاحظ بأن الخدمات المنزلية التي كانت تشغل 31%، أي واحد على ثلاثة من الحضريات النشيطات، لم تعد تشكل حاليا سوى 15%، أي أقل بالنصف مما كانت عليه في الستينات.

(51) محمد سعيد السعدي، 2005 : النوع والاقتصاد، مساهمة النساء في الحياة الاقتصادية. الأنثى والذكر: المسيرة نحو المساواة في المغرب، مؤسسة فريدريك ايبرت، الرباط 2005.

إطـــــار 11.

مبادرات الدولة لحماية النساء ضد العنف

بفضل العمل الذي قامت به المنظمات غير الحكومية النسائية، شرعت بعض الوزارات في أخذ مبادرات للتعريف بهذه الظاهرة وتحسيس الفاعلين لحماية النساء ضد العنف. وتنجز عامة هذه المبادرة بشراكة مع المنظمات غير الحكومية النسائية وبدعم من بعض وكالات الأمم المتحدة وبالأخص صندوق الأمم المتحدة للنساء وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

وقامت كتابة الدولة المكلفة بالأسر منذ نونبر 1998، بعدة حملات وطنية ضد العنف اتجاه النساء، واكبتها عملية إعداد استراتيجية لمحاربة العنف ضد المرأة سنة 2002. وأعطيت الانطلاقة سنة 2005 لحملة واسعة في إطار تحقيق المخطط العملي لمحاربة جميع أنواع العنف ضد النساء.

وقامت وزارة العدل من فاتح يوليوز إلى 31 دجنبر 1999 وبشاركة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان ببحث إحصائي لدى محاكم الدار البيضاء. وتبرز هذه الدراسة حالات العنف التي تعرضت لها النساء وتم المتابعة القضائية فيها. وقد استطاعت هذه الدراسة أن تعطي رؤية مؤسساتية لهذه الظاهرة رغم انحصارها في المفاهيم القانونية للقانون الجنائي المغربي لسنة 1962.

وقامت وزارة الصحة العمومية بوضع سنة 1999 بالرباط وبشراكة مع مرصد حقوق الطفل مركزا لتسنت وحماية الأطفال الذين يمارس عليهم العنف، مع هدف رفع عدد هذه المراكز إلى 16 مركزا. وفي نفس المنظور، أحدثت وزارة الصحة لدى المراكز الإستشفائية الجامعية للرباط والدارالبيضاء خلايا للنساء ضحايا العنف. وعلى هذه الخلايا أن تقوم بتسجيل كامل وبدون استثناء لكل حالات العنف التي تقع على النساء وكيفما كان مجال الحادث، خاص أو عمومي.

وقامت المديرية القانونية التابعة للمديرية العامة للأمن الوطني وبشراكة مع الوزارة المكلفة بالأسرة، بوضع خلية خاصة بالنساء، مكلفة بإحصاء جميع أنواع العنف الممارس على النساء؛ وبالإدلاء بالنشرات الإحصائية حوله شهريا.

- **تنوع التشغيل أصبح ملحوظا :** لقد ولجت النساء جميع فروع الأنشطة بحيث أصبحن بعيدات بكثير عن وضعية سنوات الستينات، حيث كانت النساء ممركزات في بعض الصناعات وفي الخدمات المنزلية.
- **تحسن تأهيل وولوج النساء للتعليم بالرغم من بعض التأخير:** أن التأهيل المقاس بمستوى التمدرس وبالوضعية المهنية أصبح لاجدال فيه. وبالفعل، فالأمية بوسط النشيطات الحضريات المشتغلات تراجعت كثيرا حيث بلغت 29% بعيدا من مستواها في سنة 1977 (65%). واليوم تتركز النساء الأميات في العمل بمقرات السكن بينما الحاصلات على الشهادات العليا أصبحن مأجورات.

دور القروض الصغرى في تعبئة مبادرات النساء

يحتل نشاط القروض الصغرى في المغرب مكانة متميزة في محاربة الإقصاء من خلال وتيرة تطوره والآفاق التي يوفرها. وقد تبين أن هذا الشكل من التمويل يمكن أن يشكل رافعة حقيقية لتشجيع القدرات الخلاقة للنساء، وخاصة منهن النساء في وضعية صعبة. وقد ساعد هذا التمويل كثيرا في إدماجهن في النشاط الاقتصادي.

كانت القروض الصغرى تمارس بشكل واسع في بعض البلدان الأسوية منذ الثمانينات، وظهرت في المغرب في النصف الثاني من التسعينات[52] حيث بدأت مع "لامسيد" في سنة 1993. لكن انطلاق نشاط القروض الصغرى

(52) لقد صدر القانون المتعلق بالقروض الصغرى في سنة 1999(ظهير رقم 1.99.16 بتاريخ 5 فبراير 1999 المصادق بموجبه على قانون رقم 18.97 المتعلق بالقروض الصغرى، ج.ر. رقم 4678 في 1 أبريل 1999). وحدد القانون ماهية القروض الصغرى في أي فرض يسمح للأشخاص الضعفاء اقتصاديا بخلق أو تنمية نشاطهم الإنتاجي أو الخدماتي الخاص من أجل ضمان اندماجهم الاقتصادي. وقد حدد مبلغ القرض الذي لا يتجاوز 50.000 درهم بمرسوم.

تم في سنة 1995 مع انشاء جمعية زكورة. وقد استطاعت هذه الجمعية التي تميزت بإرادة منشطيها، أن تعبئ الدعم المحلي(بنوك، مقاولات عمومية وخاصة، إدارات) ومراكمة التجربة التي خولتها تلبية حاجيات آلاف المستفيدين. فهي تركز حاليا على النساء والوسط القروي. وابتداء من سنة 1997، أعطيت دفعة قوية للقطاع بإنشاء جمعية الأمانة، وهي ثمار مشروع ممول من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.

وتوجد حاليا في المغرب 12 جمعية قانونية للقروض الصغرى: الأمانة، مؤسسة زكورة، مؤسسة البنك الشعبي للقروض الصغرى، لافونديب، الإسماعيلية، لامسيد، لاموس، الكرامة، الانماء، أتيل، أماب. التمويل[53] ومؤسسة القرض الفلاحي. وتتكون موارد هذه الجمعيات من هبات أو من الاعانات العمومية أو الخاصة، من الاقتراضات، من الفوائد والرسوم المحصلة من القروض الصغرى الممنوحة والأموال الموضوعة رهن اشارتها في إطار اتفاقيات الشراكة وعقود البرامج المبرمة مع الإدارات أو مؤسسات عمومية أو الجماعات المحلية، المداخيل المتأتية من توظيف أموالها واسترداد السلفات ؛ كما يمكنها أن تلجأ إلى التبرعات العمومية.

وتعتبر القروض الصغرى أساسا كرأسمال متداول، الشيء الذي يفرض منطقيا على القطاع ربط علاقات مع الزبناء والبحث عن زبناء آخرين. ويقترح مساعدة المستفيدين على خلق أو تطوير مشاريع لها علاقة بمؤهلاتهم ومعاريفهم. فبحوالي 460.000 زبون نشيط تشغل القروض الصغرى 20% من السكان المستهدفين في المدن وعدد قليل في الوسط القروي. ويقدر عدد السكان المحتملين لقطاع القروض الصغرى بثلاثة ملايين. وباعتبار معامل اختراق 25 إلى 30% من القروض الصغرى داخل هذه الساكنة (والذي يعتبر قويا جدا)، فإن القطاع يمكن أن يقدم خدماته لمليون شخص، غير أن نصيب النساء، الذي يعتبر مهما، قد لا يتجاوز المستوى الحالي إلا بصعوبة.

في نهاية 2004، استطاع قطاع القروض الصغرى أن يتوجه إلى 459.763 زبونا منهم 72% من النساء (331029). وتستقطب جمعيتي زكورة والأمانة بالتساوي تقريبا 72,8% من الزبناء. وتحتل النساء من بين زبناء زكورة 96%، أي نصف جميع زبونات القروض الصغرى. وتنال الأمانة نصيبا أقل 56%، أي حوالي ثلث الزبونات (27,1%). وتتوجه زكورة لزبناء 44% منهم في الوسط القروي و67% في الوسط الحضري و5% في المحيط شبه الحضري. وبالمقابل 91% من زبائن الأمانة من المدن. في المجموع نجد 308041 زبون في المدن (67%)، 128733 في القرى (28%) و22889 زبون في المحيط شبه الحضري (5%). ويبلغ المعدل المتوسط للقروض 1939 درهما. ولا يصل سوى إلى 1123 درهم لدى جمعية زكورة التي تتوجه أساسا للنساء. وبلغ مجموع القروض 891,4 مليون درهم في نهاية 2004، منها 45,7% للأمانة، 22,9% لمؤسسة البنك الشعبي و21,9% لجمعية زكورة. وبلغ عدد القروض الموزعة منذ انطلاق هذا القطاع 2,18 مليون بمبلغ إجمالي وصل إلى 5.448 مليون درهم، بمعدل متوسط للقرض بلغ 2499 درهما.

وقد أبانت التقييمات عن خلاصتين أساسيتين: من جهة، النساء أكثر التزاما في استرداد القروض من الرجال، ومن ناحية أخرى، النساء أحرس على استخدام المداخيل المتوالدة في تحسين ظروف حياة أسرهن. وقد أظهرت دراسة[54] حول أثر القروض عن تحسين مستوى العيش على صعيد التغذية (62%)، الطمأنينة (57%)، الصحة(37%) تعليم الأطفال(36%). وحسب دراسة أخرى[55]، 77% من زبناء جمعية زكورة يوجهون الجزء الأكبر من الأرباح المتأتية من النشاط الممارس نحو الانفاق على الأسرة (منها 38%على التغذية). والجزء الموجه لتمويل المقاولة الصغرى يصل إلى 33% لدى زبناء جمعية زكورة لكنه يصل إلى 69% لدى زبناء الأمانة. وفي نفس السياق، 63% من زبناء زكورة و70% من زبناء الأمانة صرحوا بحدوث اثر إيجابي على مداخلهم الفردية. وبالرغم من أنه يعتبر تمويلا للفئات الأكثر فقرا، فإن قطاع القروض الصغرى لا يتعامل مع الفئات المحرومة بل مع المستوى الاجتماعي للنشيطين في وضعية صعبة.

(53) لم تقم هذه الجمعية بأي نشاط في سنة 2004.

(54) دراسة منجزة على عينة من 1287 زبون للقروض الصغرى منتمين ل 11 جمعية ممارسة في القطاع (دراسة ممولة من قبل بلانيت فينانس بطلب من الفيدرالية الوطنية لجمعيات القروض الصغرى.

(55) دراسة الأثر (Aims) المنجزة من قبل فوزي. مرجي لفائدة جمعية زاكورة، ، دجنبر 2001، مقارنة مع دراسة الأثر Aims للأمانة 2002.

ونشير على سبيل المثال، مع جمعية زكورة، بأن نسبة المستفيدات النساء من القروض الصغرى اللاتي يتقنن القراءة والكتابة تصل إلى 34%. أي أنها أعلى بكثير من المعدلات الملاحظة في المدن وفي المناطق القروية. ويظهر بذلك مفعول القروض الصغرى، فهي تعمل لتلافي سقوط النساء المحرومات في الفقر المدقع وكعمل نوعي لمحاربة الفقر [56].

ويتطابق التمويل الصغير بالمغرب مع استراتيجية توفر الرأسمال المتداول، في حين يسعى التوجه العام للتجارب الدولية الأكثر ديناميكية إلى الاستجابة بشكل أوسع لحاجيات التمويل، بما فيها قروض الاستثمار، السكن، والتأمينات. وتدل الدراسات الجارية في المغرب على أن الطاقات المحتملة لقروض السكن أعلى من تلك الخاصة بالنشاط المنتج[57] وتتطلب تنمية القروض الصغرى وجود تغطية ترابية أفضل وتحسين القدرات التنظيمية للقطاع وديمومة زبنائه.

وهكذا يجب إعطاء دور نسبي لقطاع القروض الصغرى يتماشى مع قدراته لمحاربة الفقر، إذ يعتبر وسيلة مؤقتة لا يمكن أن يحل محل السياسات الحقيقية لإصلاح سوق الشـغل لا سيعاب مزيد من النساء، اللاتي يشكلن أغلبية زبنائه. ونشير، علاوة على ذلك، إلى أن ديمومة صيغ القروض الصغرى يتطلب اتخاذ تدابير مرافقة ورفع بعض الصعوبات، خاصة ما يهم المنافذ والأسواق؛ ونشير أيضا إلى أن معدلات الفائدة تعتبر مرتفعة وأقل تحفيزا حيث تتراوح مابين 22% إلى أكثر من 30% حسب مؤسسات التمويل الصغرى، الشيء الذي يجعلها قريبة من المعدلات التي كانت تمارس في النظام التقليدي للقروض المستردة عينا بالحبوب. ونلاحظ أخيرا، بأن دخول النساء للأنشطة الممولة بالقروض الصغرى يمكن أن يؤدي إلى تفاقم وضعيتهن الصعبة ويترافق ببعض الآثار السيئة كاستخدام الأطفال[58].

استمرار التمييز والهشاشة

التمييز في الأجور

تخضع أجور النساء لتمييز مجحف[59] حيث تفرض المقاولات في جميع الفروع تميزا واضحا تجاه النساء، كما تدل على ذلك نتائج تحقيق أجري في صناعة النسيج[60] وهذا التمييز الذي لا يعرف حدا في صناعة السجاد ويصل إلى 50% في صناعة الملابس الجاهزة، حسب بحث حديث أجري قي سنة 2002. وحسب الفروع، يمكن أن تنعكس الوضعية، كما هو الشأن في التجارة والبناء. وفي باقي الفروع نلاحظ تمييزا يتراوح مابين 15% و25% من أجور النساء[61].

الجدول رقم 4 : الأجر الشهري المتوسط حسب الجنس وقطاع النشاط

الأجر/القطاع	الصناعة التحويلية	البنـــاء	الخدمـــات	التجـــارة	المجموع
الذكور	1266,81	1166,89	1653,21	1311,42	1380,21
الإناث	1003,85	1250,00	1260,00	1490,00	1207,14
متوسط ذكور/إناث	1233,94	1171,15	1593,64	1324,17	1361,28

(56) ترمي مؤسسة زاكورة إلى مساعدة النساء الفقيرات، لكنها لا تتوجه إلى الأكثر فقرا منهن وحدد الدخل الأعلى للساكنة المستهدفة في 1500 درهم شهريا لأسرة مكونة من 5 أشخاص، أي مبلغ يقل عن الحد الأدنى للفقر.

(57) قدرت دراسة ديلوات وتوش في سنة 1999، بأن عدد الأسر المحتاجة إلى خدمات التمويل الصغر للسكن يبلغ 720.000 ؛ ومن ضمنهم 195.000 في أحياء الصفيح و300.000 في أحياء المدن العتيقة

(58) تترافق تنمية النشاط بتكثيف العمل الأسري وادخال الأطفال إلى العمل. انظر تقرير دراسة حول تشغيل الأطفال. جمعية الأمانة، مديرية الدراسات والتنمية، 2004

(59) لايوجد أي مصدر وطني شامل للمعطيات حول الأجور والمداخل؛ بل تحقيقات ميدانية منجزة من قبل باحثين على عينات صغيرة توفر معطيات تأشيرية.

(60) سعد بلغازي: دراسة حول آليات تحديد الأجور في القطاع غير المنظم غير الفلاحي، الرباط 1997، دراسة غير منشورة.

(61) ك مراد وس بلغازي : علاقات التشغيل والضمان الاجتماعي في قطاع الصناعة التقليدية. f 10 ، الرباط 2002، بحث استهدف 525 عامل من الجنسين.

وتضاف إلى الفوارق في الأجور، قساوة العمل التي تتقوى لدى النساء أكثر والتي ترتبط أساسا بضعف تأهيلهن.

النساء المأجورات عرضة للمعاملة العرضية

لا توجد دراسة يعتد بها حول شروط وظروف عمل النساء ؛ غير أن بعض الأعمال الجزئية تعطي بعض الإيضاحات الدالة، كما هو الشأن في صناعات النسيج والملابس الجاهزة التي تشتغل فيها أغلبية نسائية [62]. وهذه الإيضاحات تدل بشكل ملموس على قساوة وضعية النساء المأجورات :

- مدة العمل تكون غالبا أعلى من 48 ساعة[63] المحددة في قانون الشغل ؛
- يتم غالبا توظيف النساء بشكل موسمي[64] كما هو الحال في آسفي. فغرفة التجارة المحلية تشير إلى أن 95% من العاملات في الصناعة الغذائية والتصبير هن موسميات ؛
- من أجل تقليص تحملاتها الاجتماعية، تمارس المقاولات تسريح العاملات في نهاية كل
- سنة بحيث لا تحتفظ سوى بالعاملات المؤقتات الدائمات" ؛
- في حالة الطلبات، السريعة الواجب تصنيعها، تشتغل النساء وقتا أطول، بما في ذلك الليالي وأيام العطل دون أن تدفع لهن الساعات الإضافية بثمن نوعي؛ علاوة على أن الساعات الإضافة غالبا مالا تحتسب ولا تدفع ؛ وعندما تكون، فلا تدرج غالبا في بيان أداء الأجرة ؛
- بالنسبة للمبتدئات، يعتبر العمل كتدريب للتعليم لا تتلقى البعض منهن أجرا عليه، أما الأخريات فيتسلمن أجرا ما بين 400 و600 درهم، وهو بعيد عن الحد الأدنى للأجرة[65] البالغ 1860 درهم. ولا تصل العاملات مستوى الحد الأدنى للأجر إلا بعد 5 سنوات من العمل وفي بعض الأحيان أكثر من ذلك[66] ؛
- تشتكي بعض النساء من عدم تسلمهن قط بيان الأجرة ؛
- بالنسبة لحوادث الشغل، جميع العاملات غير مصرح بهن بالأسماء ؛ إذ يتفق أرباب المقاولات مع شركات التأمين على عدد محدد من العمال مؤمن عليه ولا تسجل الأسماء إلا عند وقوع حوادث؛
- وقوع التحرش الجنسي في عدد كبير من المقاولات.

إن عمل النساء لا يحظى إلا قليلا بالحماية الاجتماعية؛ فباستثناء المقاولات الكبيرة المنظمة، فإن عدم التصريح الكامل بالعمال هي الممارسة الجارية والسائدة؛ حيث أن 35% من المأجورين في القطاع الخاص غير الفلاحي هم المنخرطون في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. وعدم التصريح بالنساء مسألة جاري بها العمل، خاصة في السنوات الأولى للعمل. وهناك جزء كبير من النساء المأجورات محرومات عمليا من الآليات الاجتماعية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. ونلاحظ أيضا عدم التصريح الكامل بمدة العمل وأيام العمل، إذ أن 46% من الرجال يشتغلون طول السنة مقابل 34% فقط لدى النساء، وأكثر من 23 % من النساء يشتغلن أقل من 4 أشهر في السنة مقابل 18,5% لدى الرجال.

الضعف الاقتصادي للأرامل والمطلقات في المدن

يشمل الترمل 10,1% من النساء(إحصاء 2004). ويهم الأمر ساكنة هامة تمثل 602.000 امرأة من مجموع 6.023.000 امرأة حضرية يفوق سنهن 15 سنة. وهؤلاء النساء غالبا ما لا يتوفرن على نشاط قبل الترمل ويجدن أنفسهن فجأة في مواجهة حالات خاصة صعبة. ويتخبطن غالبا في الفقر بل وفي فقر أفضع مما كن فيه قبل الترمل. وهذه الوضعية غير غريبة عن كيفية انتقال الحقوق الوراثية المجحفة كثيرا في حق النساء. ففي مجال الإرث، الأخوات لا ينلن سوى نصف ما يناله الإخوان، بل أكثر من ذلك، فنصيب الزوجة يمكن أن يقل حسب عدد ذوي الحقوق بعد وفاة الزوج. إذا كان هناك ميراث، غالبا ما

(62) مجاطي علمي. 2003 (أ) Fair trade, gender and labour rights in morocco, madrid OXFAM intermon
(63) زيات : ظرف العمل في صناعة الملابس الجاهزة، الرباط، بحث نهاية الدراسة الجامعية 2002/2001.
(64) س، شقوري : العمل الموسمي في آسفي، بحث نهاية الدراسة الجامعية 2003/2002، ك، الحقوق. الرباط أكدال
(65) الحد الأدنى للأجر الصناعي المضمون
(66) زنايدي وي. بنيوسف ظروف العمل في سلا، السنة الجامعية 2002/2001.

ينزع من الأرملة نصيبها، بل يمكن أن تطرد من بيت الزوجية، وهذه الخروقات تضاعف من هشاشة وضعية الأرامل خاصة اللاتي لا يتوفرن على دخل خاص[67].

الطلاق أيضا يضر النساء أكثر من الرجال. فالرجال يمكنهم بسهولة إعادة بناء حياتهم. ففي سنة 1998، شمل الطلاق النساء (3,2%) أكثر من الرجال (0,7%)؛ ويعرض الطلاق النساء أكثر للفقر والاقصاء. إذا كان الترمل من يلحق النساء الحضريات والقرويات بنفس القدر، فإن الحضريات معرضات للطلاق مرتين أكثر من القرويات، أي بمعدل (4,2% و1,9%) على التوالي، الشيء الذي يفسر هشاشة الروابط العائلية في الوسط الحضري. ويجبر الطلاق النساء على تحمل أعباء أسرهن بأنفسهن. ففي الوسط الحضري، يمثل النساء المطلقات المسؤولات عن الأسرة (14,5% من مجموع الأسر المسؤولة عنها النساء. وهذه النسبة لا تتجاوز 2,7% (أي 5 مرات أقل) في المناطق القروية حيث تحتضن العائلة الواسعة المرأة المطلقة وأطفالها.

التقدم المحقق في الميدان السياسي

أهم التحديدات

شكل إقرار نظام الحصص ومراجعة أسلوب الاقتراع أهم التجديدات في الحقل السياسي خلال السنوات الأخيرة. فحتى الانتخابات التشريعية الأخيرة، لم يتواجد في البرلمان سوى امرأتين اثنتين، في حين أن نصف الساكنة المغربية من النساء وقد ساعد نقاش واسع، شارك فيه مجموع الفرقاء الاجتماعيين، المجتمع المدني، المنظمات غير الحكومية السنوية، المدافعين عن حقوق الإنسان، الأحزاب السياسية، بعض الشخصيات السياسية والجامعيين ووسائل الأعلام، في إنجاح قبول مبدأ تخصيص حصة للنساء لا تقل عن 10% في انتخابات مجلس النواب في شتنبر 2002.

وقد أدخل البند الأول من القانون التنظيمي لمجلس النواب مبدأ تخصيص 30 مقعدا للنساء يتم انتخابهن على أساس لائحة وطنية. فمن بين 325 مقعد، يتم انتخاب 295 في الدوائر المحلية و30 على الصعيد الوطني. وقد التزمت الأحزاب السياسية أدبيا بتخصيص هذه اللائحة للنساء.

وقد سمحت هذه القرارات بانتخاب 35 امرأة في مجلس النواب، 30 باللائحة الوطنية و5 باللوائح المحلية. وبذلك انتقلت نسبة النساء البرلمانيات من 0,66% في الانتخابات التشريعية في نونبر 1997 إلى 10,77% في استشارات شتنبر 2002. وحسب الترتيب العالمي الموضوع من قبل اتحاذ البرلمانات الدولية، حسن المغرب موقعه حيث احتل الصف 72، أي المرتبة الثانية بعد تونس في العالم العربي. وقد أبان الحصيص، كتدبير تمييز اجابي، عن نجاعته لتسهيل إدماج النساء في الوظائف الانتخابية. وقد تأكدت هذه الخلاصة سلبيا بنتائج الانتخابات الجماعية لشتنبر 2003، حيث لم تستفد النساء من امتياز مماثل، مما أدى إلى عدم ارتفاع عددهن بشكل ملموس. وكان للحصيص أثره الإيجابي بفتح الطريق لبعض المسؤوليات داخل مكتب مجلس النواب :بعد تجديد المكتب في دجنبر 2004، احتلت امرأتان منصبا نائب الرئيس. وأصبحت امرأة أمينة المال، وأخرى رئيسة لجنة الشؤون الخارجية.

غير أنه لم تصبح حتى الآن أي امرأة رئيسة فريق سياسي، والمرأة الوحيدة التي كانت رئيسة فريق، في الولاية التشريعية السابقة لم يتم التجديد لها. وقد أبان أيضا تعديل أسلوب الاقتراح عن أثره الايجابي على تدعيم هدف المساواة، إذ عدل القانون التنظيمي لمجلس النواب أسلوب الانتخاب الاسمي في دور واحد بأسلوب الانتخاب باللائحة النسبية، وقد تم بذلك انتخاب 5 نساء المرتبات على رأس اللوائح. وقد تم خلق منتدى للنساء البرلمانيات المغربيات للدفاع عن موقعهن وتدارس أعمالهن في مضمار الدبلوماسية البرلمانية.

القدرات وحدود العمل

إن الانتقال من منطق تهميش النساء في الحقل السياسي إلى منطق الإدماج التدريجي يعتبر السنة البارزة للتجديدات التي تم تبنيها في هذا المضمار، وقد شجع ذلك النساء على التقمص الإيجابي للدور الذي يمكن أن يضطلعن به في

(67) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: النساء والرجال، الرباط، 2002.

المجال السياسي. وقد أظهرت التحقيقات التي تم إنجازها بأن النساء يملن أكثر من الرجال إلى الاعتقاد في قدرتهن على شغل جميع المناصب الوزارية والسياسية. فالتغييرات التي طرأت خلال السنوات الأخيرة في الوضعية القانونية للمرأة نجمت عنها تطورات هامة ذات دلالة في تمثيلية وتصرفات الفرقاء الاجتماعيين.

وقد تأكدت هذه الخلاصات من خلال جميع التحقيقات المنجزة والتي برهنت على أن حضور النساء في الحكومة وفي البرلمان بدأ ينتج تحولات نوعية ذات تقدير واعتبار لدور وكفاءة النساء في التصرفات بين الرجال والنساء وفي حقل الشغل. إن تأكيد دعم حضور النساء في المجال العمومي قد أدى إلى تغييرعميق للعلاقات الاجتماعية ويبشر بأن يصبح واقعا اجتماعيا يفرض نفسه على جميع الرجال والنساء. وقد بدأ المجتمع بأكمله يعتاد على حضور النساء في جميع الوظائف والمناصب. وهذه التطورات التي غيرت المفاهيم السائدة في الحقل السياسي والتي شملت النساء والرجال، أصبحت تقدر بمدى تحمل مسؤولية الوظيفة فقط. وترتكز هذه التمثيلية على فكرة تنوع المهام التي يمكن أن يتولاها الرجال والنساء. وهذه المفاهيم المنتشرة بشكل واسع، تفسر إلى حد ما استمرار عدم المساواة. وأخيرا، فإن المساهمة النشيطة للنساء سوف تسمح بتقليص السقف الزجاجي الذي يحول دون تجاوز النساء لحد معين في الترقية ولولوج المناصب الأعلى.

وبالعكس، نلاحظ استمرار وجود عدة حالات من اللامساواة نظرا لمقاومات هامة للتحولات الاجتماعية الجارية. وهذه المقاومة تدل على أنه لكي يكون لأي تدبير قانوني تأثيرات إيجابية، يجب ألا يطبق فقط بشكل صحيح من قبل مختلف الفاعلين، ولكن أيضا أن يترافق باستمرار بالمقتضيات الكفيلة بالتعبئة الشاملة لصالح إرساء المساواة. فلا يمكن الحصول على نتائج تتطابق مع الأهداف في غياب تدابير تحفيزية للقضاء على التمييز، والانتخابات الجماعية لشتنبر 2003 تبرهن على ذلك. وأخيرا يجب أن نلاحظ أيضا التعبئة الضعيفة للوسائل القانونية للمساواة في الحقل العمومي. فالحق هو الأداة القوية لضمان المساواة، لكن هذا الحق غير مدعوم بالشكل المطلوب، كما يدل على ذلك ضعف التعبئة من قبل الفر قاء الاجتماعيين للحق في مساواة النساء والرجال في قطاع الوظيفة العمومية.

ويتحدد نتاج المساواة في الواقع بالدينامية الكامنة في الحق نفسه، وبالمفاوضات الشكلية والفعلية الجارية بين مختلف الفقراء وبالإرادة السياسية التي تجسد نتائج هذه المفاوضات. وإن تصريف مختلف هذه العوامل هي التي تؤدي إلى إرساء قاعدة الحق وتغيير القواعد المتقادمة لأنها لم تعد تتوافق مع التطورات المجتمعية الحاصلة.

6. السبل الكفيلة بتقليص اللامساواة

إن البحث عن تحقيق تنمية اجتماعية متناسقة يمر عبر وضع وتطبيق سياسة تنموية ترتكز على مبادئ المساواة في الاندماج للرجال والنساء وديناميةالتنمية. والكفاف في العدالة الاجتماعية ليس هو المساعدة ولا الصدقة، بل هو حق كل فرد في الاستفادة العادلة من ثمار الجهود والتضحيات المبذولة.

وأسس وغايات مثل هذه الرؤية يعبر عنها بوضوح مفهوم التنمية البشرية المستدامة، كما تمت صياغتها من طرف برنامج الأمم المتحدة التنموي. وتتجلى في الأدوات المعيارية ومخططات العمل الدولية من أجل تطوير إرساء المساواة والإنصاف لصالح النساء. وقد تعززت بالمبادئ والقيم النبيلة للحضارة العربية الإسلامية. فما انفك العديد من المفكرين والإصلاحيين، منذ عصر النهضة في القرن التاسع عشر، على تبيان والمطالبة بضرورة مطابقة الأفعال والواقع مع مبادئ العدالة والمساواة بين الرجال والنساء، ارتكازا على القواعد الأساسية والدور التاريخي للنساء في التنمية. إن محاولة مطابقة الآليات القانونية وسياسات التنمية مع مبدأ المساواة قد تأكد من خلال العديد من المكتسبات في القانون المغربي بمختلف فروعه. القانون الدستوري، قانون الشغل، القانون الجنائي، القانون المدني، مدونة الآسرة، مدونة الشغل، القانون العرفي الخ. وقد تعززت هذه الحصيلة ذات الطابع القانوني بالأعمال والإجراءات التي اتخذتها مختلف الإدارات، وفي هذا السياق، تجدر الإشارة خاصة إلى التصنيف حسب الجنس للمعطيات الإحصائية الصادرة عن المندوبية السامية للتـخطيط، والتي قامت أيضا بالتصنيف حسب الجنس لمجمل أهداف الألفية الثالثة للتنمية[68] وإدراج بعد الجنس في إعداد ميزانية الدولة، والذي تمثل في وضع

(68) المندوبية السامية للتخطيط: التقرير الوطني لأهداف الألفية الثالثة للتنمية لسنة 2005.

وزارة المالية للتقرير النوعي المرفق بالتقرير الاقتصادي والمالي الذي صاحب مشروع القانون المالي لسنة 2006، وذلك للاستجابة لأولويات النساء وتقليص الفوارق بين الجنسين على مستوى وضع وتنفيذ ميزانيات الوزارات المعنية.

إن القضاء النهائي على عدم المساواة بين الرجال والنساء ليس نتيجة لمجرد الانشغال الأدبي والفلسفي بالعدالة والإنصاف، بل هو مفروض بإلحاح من منطلق مبادئ العقلانية الاقتصادية والتماسك الاجتماعي، التي تتطلب تعبئة جميع القدرات البشرية لتعزيز النجاعة الاقتصادية وتحسين مستوى الرفاه الاجتماعي للمجموعة الوطنية. ويمكن تقصير المسار اللازم لبلوغ العدالة والمساواة بين الرجال والنساء لو كانت سياسات الإدماج مرتكزة على مبادئ المساهمة الحقيقية والإسهام المبني على المواطنة الحقيقية للرجال والنساء وعى المساواة الفعلية في ممارسة حكامة جيدة وديمقراطية.

لقد تغيرت أشياء كثيرة في وضعية صعبة وفي نظرة المجتمع المغربي، لكن ذلك لا يمكن أن يخفي اللامساواة التي مازالت مستمرة، والتقدم الحاصل والأكثر أهمية تمثل في التجديدات القانونية التي خلقت الأدوات الحقيقية للتغيير الاجتماعي، ومع ذلك، فكل هذا، رغم أهميته، لم يستكمل بعد تحرير المرأة. فالتنمية البشرية ذات أبعاد متعددة، وتفترض تقوية قدرات وحقوق النساء، وتستوجب أيضا إزالة العوائق ذات الصبغة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، التي تحول دون مساهمة المواطنين الكاملة في البناء التنموي.

إن الدستور اعترف بالمساواة بين الرجال والنساء في الحقوق السياسية وعلى هذا الأساس، يتعلق الأمر بتطوير مبدأ اللاتمييز الإيجابي والحصيص لفائدة النساء بشكل يتيح تعميم ممارستهن السياسية على جميع المستويات. ويجب إدخال الإصلاحات تدريجيا في أفق ضمان المساواة في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والمدنية. وتعتبر هذه الإجراءات جد هامة للتمكن من التطبيق الأفضل لمدونة الشغل والمحاربة الناجعة للتمييز في العمل (بالنسبة لولوج التشغيل والتكوين) والأجور والضمان الاجتماعي.

ومن جانب آخر، يتعلق الأمر برفع التحفظات التي سجلها المغرب عند مصادقته في يونيو 1993 على الاتفاقية الدولية حول إلغاء جميع أشكال التمييز تجاه النساء. وقد كان لهذه التحفظات مبرراتها بكونها متناقضة مع الشريعة ومع الصيغة القديمة لمدونة الأحوال الشخصية الصادرة في 1957 والمراجعة في 1993. ولم يعد لهذه التحفظات من مدلول بعد صدور مدونة الأسرة الجديدة الصادرة في 2004.

أما منح جنسية الأم المغربية لأبنائها من زواج مختلط، فقد تمت الموافقة عليه مبدئيا منذ شهر يوليوز 2005، وبالتالي يحصل الأطفال المنحدرين من أم مغربية على جنسيتها بصفة آلية.

إن إصلاح الترسانة القانونية المغربية، وخاصة مدونة الأسرة، لا يشكـــل إلا المرحلة الأولى، وبعد ذلك، يجب في الواقع إقرار جملة من الإصلاحات المرافقة حتى يمكن ترسيخ مواطنة حقيقية للنساء في خدمة التنمية. وفي هذا المضمار يجب الإقرار بأن الحق وحده لا يكفي لتعزيز قدرات النساء، إذ يتوجب علينا فعلا وبصفة عامة، الاعتراف للنساء بوضعية قانونية تتوافق مع مكانتهن في المجتمع لضمان المساواة في فرص ولوج التنمية للرجال والنساء على حد سواء.

ويندرج القانون المغربي في هذا الأفق، كما يأخذ، تدريجيا، بعين الاعتبار التحولات المجتمعية والدور النشيط للنساء في المجتمع. وبذلك يكون القانون منفتحا على المراجعات والتعديلات، ويجب أن يكون قادرا على القيام بدور أساسي في الانعتاق القانوني للنساء والرجال على حد سواء. وهذا هو الجواب الحقيقي على المتطلبات الديمقراطية وعلى الشروط الضرورية لتحقيق التنمية.

المـــراجـــع

- خطاب صاحب الجلالة ليوم 10 أكتوبر من سنة 2003 بمناسبة افتتاح الدورة التشريعية الثانية والخاصة بمراجعة مدونة الأسرة.
- الخطاب الملكي ليوم 18 ماي من سنة 2005 والمتعلق بالإعلان عن المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- الخطاب الملكي ليوم 30 يوليوز من سنة 2005، المعلن عن قرار منح النساء المغربيات المتزوجن بالأجانب حق إعطاء الجنسية المغربية لأبنائهن.
- الظهير رقم 1-03-194 الصادر يوم 14 رجب 1424 الموافق ل 11 شتنبر 2003، المعلن عن إصدار قانون رقم 65-99 المتعلق بمدونة الشغل.
- الظهير رقم 1-04-22 الصادر يوم 12 ذي الحجة 1424 الموافق ل 3 فبراير 2004، المعلن عن إصدار قانون رقم 70-03 المتعلق بمدونة الأسرة.
- الظهير رقم 1-99-16 الصادر يوم 5 فبراير 1999 والمعلن عن إصدار قانون رقم 18-97 الخاص بالسلفات الصغرى بالجريدة الرسمية بتاريخ 1 أبريل 1999 تحت رقم 4678.
- وزارة التجارة والصناعة، الصناعات التحويلية لسنة 2003.
- الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول والمكلفة بالإسكان. برنامج مدن بدون صفيح (2004-2010). مركز الإعلام والاتصال بمديرية السكن الاجتماعي وشؤون المحافظة العقارية.
- وزارة الصحة: بحث ENPS II لسنة 1992، وبحث ENSME لسنة 1997، وبحث EPSF خلال 2003/2004.
- وزارة المالية والخوصصة :

* إحصائيات الدين العمومي الخارجي. مديرية الخزينة والمالية الخارجية، شتنبر 2005.
* تقرير حول تطور الدين الداخلي خلال سنة 2004. مديرية الخزينة والمالية الخارجية، فبراير 2005.
* الجدول السنوي للاقتصاد المغربي، مديرية السياسة الاقتصادية العامة، مارس 2005.

- وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن، برنامج الأمم المتحدة للتنمية : من أجل استراتيجية وطنية للتنمية الاجتماعية مدمجة (إدريس بن علي، عبد الجليل كريفت العلمي، العربي الجعايدي)، الرباط، يناير 2005.
- وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن، كتابة الدولة المكلفة بالأسرة والتضامن والعمل الاجتماعي :

* تقرير اللجنة الموضوعاتية الوطنية حول المرأة والتنمية، مخطط التنمية 2003/1999.
* برنامج العمل الوطني حول إدماج المرأة في مسلسل التنمية، الرباط 1999.
* التقرير الوطني : Beijing+10، الرباط، أبريل 2004.
* اللجنة المشتركة بين الوزارات المكلفة بقضايا المرأة، الرقي بالمرأة في المغرب : الوضعية الحالية والتوقعات المستقبلية. الرباط، 14 فبراير 2005.

- وزارة الفلاحة والتنمية القروية :

* تركيبة السكان القرويين والفلاحين.
* إستراتيجية 2020 للتنمية القروية (2000).
* أطلس – إحصائيات التنمية الفلاحية.

- المندوبية السامية للتخطيط (HCP) :
  * تقرير تقويمي لمخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية 2000-2004. الرباط، يونيو 2005.
  * تقرير وطني خاص بأهداف الألفية للتنمية 2003، 2005.
  * تقرير "الفقر، التنمية البشرية، والتنمية الاجتماعية بالمغرب. معطيات الأعمال الخرائطية والإحصائيات لسنة 2004"، دجنبر 2005.
  * الحسابات والمجاميع الوطنية لسنة 2004. الرباط، 2005.
  * نتائج الإحصاء العام للسكان والسكنى، 2004.
  * البحث الوطني حول النشاط، الشغل والبطالة لسنة 2003 و2004.
  * (المجلس الأعلى للسكان) السكان والتنمية بالمغرب: 10 سنوات بعد المناظرة الدولية حول السكان والتنمية (القاهرة 1994). الرباط، 2004.
  * بحث العمل حول "القدرة على صياغة إستراتيجية لمحاربة الفقر والإقصاء الاجتماعي" حالة مراكش. وثائق العمل UNDESA - CERED-CERFE. دجنبر 2004.
  * برنامج التنمية المستدامة ومحاربة الفقر.
  * برنامج الأولويات الاجتماعية (BAJI).
  * ولوج الخدمات الصحية والمستوى المعيشي خلال سنة 2002.
  * بحث وطني حول القطاع غير المنظم الغير فلاحي 2000/1999، الرباط 2003.
  * الإناث والذكور بالأرقام، الرباط 2003.
  * الإناث والذكور بالمغرب : تحليل الوضعية وتطور التباين من خلال منظور النوع، الرباط 2003.
  * إحصائيات حول النوع: الإنتاج، والاستعمال والنشر. دجنبر 2003.
  * بحث وطني حول استهلاك ونفقات الأسر 1985/1984 و2001/2000.
  * الظروف السوسيو اقتصادية للمرأة بالمغرب، الرباط 1999.
  * النظام الاقتصادي والاجتماعي للمرأة بالمغرب، الرباط 1990.
  * النساء وظروف الأنوثة بالمغرب. الرباط 1989.
  * بحث وطني حول المستوى المعيشي للأسر 1999/1998.
  * إستراتيجية التنمية الاجتماعية المدمجة (وزارة تنشيط الاقتصاد "سابقا"، وزارة التخطيط). الرباط 1993.
- برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) : تقرير دولي حول التنمية البشرية (2002، 2003، 2004، 2005).
- برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) والمندوبية السامية للتخطيط : تقرير وطني حول التنمية البشرية (1997، 1999/1998، 2003).
- برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) : الذكور والإناث. الرباط، 2002.
- البنك الدولي. المملكة المغربية :
  * إستراتيجية التعاون مع المملكة المغربية 2006-2009. تقرير رقم -Ma 31879. يونيو 2005.

* تقرير حول الفقر: فهم الأبعاد الجغرافية للفقر من أجل تطوير الإدراك به من خلال السياسات العمومية. تقرير رقم 28223. شتنبر 2004.
* استيفاء الفقر. Draft 2000.

- معهد الإحصاء ل UNESCO : مجموعة معطيات دولية حول التربية. إحصائيات للمقارنة. مونريال 2005.
- المنتدى الأورو متوسطي للمعاهد الاقتصادية : تقرير 2004 حول الشراكة الأورو متوسطية. المنسق : J.L REIFFERS و2005 .S.RADOUANE.
- CIDE/ACDI : دراسة حول مميزات ولوج البنات للتكوين المهني. الدار البيضاء، مارس 2005.
- الجعايدي العربي والزواوي م : الإقصاء الاقتصادي حسب النوع. GTZ، الرباط 2005.
- الخشاني م : المغاربة بالخرج، إشكالية الهجرة في محك مع الاتفاقية الأورو متوسطية. منشورات الجمعية المغربية للدراسات والبحوث حول الهجرات، الرباط، 2004.
- مجاطي العلمي. ر، 2003 (أ)، التجارة العادلة، النوع والعمل العادل بالمغرب. مدريد : OXFAM Intermon.
- السعدي سعيد م : النوع والاقتصاد، مشاركة النساء في الحياة الاقتصادية. أنثى/ذكر : السير في اتجاه المساواة في المغرب. مؤسسة Friedrich Ebert. الرباط 2005.

الملحـق الإحصائـي

الجدول رقم 1 : المميزات الديموغرافية للسكان.

الجدول رقم 2 : المؤشرات الماكرواقتصادية.

الجدول رقم 3 : الأمية والتمدرس.

الجدول رقم 4 : انتشار الخدمات الصحية : الحصيلة والنتائج.

الجدول رقم 5 : الولوج لخدمات الماء والكهرباء.

الجدول رقم 6 : تطور مؤشرات الفقر.

الجدول رقم 7 : مستوى الشغل وتطور معدل النشاط والبطالة.

الجدول رقم 1 : المميزات الديمغرافية للسكان

المؤشرات الديمغرافية	القيم المرجعية		القيمة الحديثة
السكان : المستوى والبنية	**1982**	**1994**	**2004**
مجموع السكان (بالآلاف)	20419	26100	29680
ـ نسبة السكان الأقل من 15 سنة (ب %)	42,2	37,0	31,3
ـ نسبة السكان المتراوحة أعمارهم ما بين 15 و59 سنة (ب %)	53,9	55,9	60,7
ـ نسبة السكان الذين يبلغ سنهم 60 سنة فأكثر (ب %)	3,9	7,1	8,0
السكان الحضريون (بالآلاف)	8730	13270	16339
ـ نسبة السكان الأقل من 15 سنة (ب %)	37,6	32,9	28,4
ـ نسبة السكان المتراوحة أعمارهم ما بين 15 و59 سنة (ب %)	59,2	60,6	63,9
ـ نسبة السكان الذين يبلغ سنهم 60 سنة فأكثر (ب %)	3,2	6,5	7,7
السكان القرويون (بالآلاف)	11689	12656	13340
ـ نسبة السكان الأقل من 15 سنة (ب %)	45,5	41,4	34,8
ـ نسبة السكان المتراوحة أعمارهم ما بين 15 و59 سنة (ب %)	50,5	50,9	56,7
ـ نسبة السكان الذين يبلغ سنهم 60 سنة فأكثر (ب%)	4,5	7,7	8,5
ـ معدل التمدن ب %	42,7	51,4	55,1
معدل النمو السنوي للسكان (ب %)	**1994-1982**	**2000-1997**	**2004-1994**
ـ مجموع السكان	2,1	1,67	1,4
ـ السكان الحضريون	3,64	2,95	2,1
ـ السكان القرويون	0,67	0,18	0,6
توقع الحياة عند الولادة ب (السنوات)	**1994**	**2002**	**2004**
ـ ذكور، الوسط الحضري	69,4	71,2	-
ـ إناث، الوسط الحضري	73,7	75,6	-
ـ ذكور، الوسط القروي	64,0	66,5	-
ـ إناث، الوسط القروي	65,9	68,4	-
ـ ذكور، الوسط الحضري + الوسط القروي	66,3	68,2	-
ـ إناث، الوسط الحضري + الوسط القروي	69,5	72,4	-
ـ الوسط الحضري + الوسط القروي	67,9	70,3	70,8
المؤشر التركيبي للخصوبة : متوسط عدد الأبناء لكل امرأة	**ENPS 1992**	**ENSME 1997**	**EPSF 2004-2003**
ـ الوسط الحضري	2,5	2,3	2,1
ـ الوسط القروي	5,5	4,1	3,0
ـ الوسط الحضري + الوسط القروي	4,0	3,1	2,5
المعدل الخام للولادات (بالنسبة ل 1000)	1994	1997	2004
ـ الوسط الحضري	20,9	20,5	18,8
ـ الوسط القروي	27,8	26,6	22,6
ـ الوسط الحضري + الوسط القروي	24,2	23,2	20,4
متوسط السن عند الزواج الأول ب (السنوات)	**1982**	**1994**	**2004**
ـ ذكور، الوسط الحضري	28,5	31,2	32,2
ـ إناث، الوسط الحضري	23,8	26,9	27,1
ـ ذكور، الوسط القروي	25,6	28,3	29,5
ـ إناث، الوسط القروي	20,8	24,2	25,5
ـ ذكور، الوسط الحضري + الوسط القروي	27,2	30,0	31,2
ـ إناث، الوسط الحضري + الوسط القروي	22,3	25,8	26,3

المصدر : ـ المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكني 2004 .
- وزارة الصحة.

الجدول رقم 2 : المؤشرات الماكرو اقتصادية

المؤشرات	*1990*	*2004*
الناتج الداخلي الخام (PIB) ب $	1099	1677
معدل النمو السنوي للناتج الداخلي الخام للفرد (بالأسعار الثابتة)	1,0 **(1998-1990)**	2,8 **(2004-2000)**
المداخيل الصافية من الاستثمارات المباشرة الخارجية (IDE) ب % من PIB	0,6 **(1990)**	2,4 **(2004-2000)**
النفقات العمومية في مجال التعليم ب % من PIB	5,3 **(1990)**	6,4 **(2004)**
النفقات العمومية في مجال الصحة ب % من PIB	0,9 **(1990)**	1,2 **(2004)**
محسوم الدين العمومي الخارجي ب % من PIB	79	26
خدمات الدين العمومي الخارجي ب % من PIB	14,8	5,2
العجز الإجمالي للخزينة ب % من PIB	3,5	3,2

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

الجدول رقم 3 : الأميـــة والتمـــدرس

المؤشرات	2000/1999	2001/2000	2002/2001	2003/2002	2004/2003
عدد المتمدرسين في :					
- التعليم الأولي	817.054	764.200	746.606	709.988	684.783
منهم عدد الإناث	284.958	272.226	269.125	265.455	260.588
- التعليم الابتدائي	3.669.605	3.842.000	4.029.112	4.101.157	4.070.182
- التعليم الإعدادي	992.222	1.043.343	1.095.621	1.119.580	1.161.390
- التعليم الثانوي	471.557	483.720	515.132	559.497	603.397
- التعليم العالي	283.315	297.084	301.745	314.152	315.214
- التكوين المهني	133.019	136.132	150.065	158.902	186.417
المعدل الصافي للتعليم الأولي (4 إلى 5 سنوات)					
- الأولاد، الوسط الحضري	71,0	73,9	75,6	69,0	67,7
- البنات، الوسط الحضري	64,0	66,9	66,2	62,8	62,0
- المجموع، الوسط الحضري	67,6	70,5	71,0	66,0	64,6
- الأولاد، الوسط القروي	68,6	58,3	63,5	57,6	53,4
- البنات، الوسط القروي	19,2	17,5	18,2	17,5	17,5
- المجموع، الوسط القروي	44,2	38,3	41,3	37,9	35,7
- المستوى الوطني	55,2	53,4	55,5	51,7	50,1
المعدل الصافي للتعليم الأولي (6 إلى 11 سنة)					
- الأولاد، الوسط الحضري	92,2	95,0	98,3	98,6	97,5
- البنات، الوسط الحضري	87,4	91,4	95,0	96,1	95,7
- المجموع، الوسط الحضري	89,9	93,2	96,6	97,3	96,6
- الأولاد، الوسط القروي	76,3	82,5	88,7	91,4	92,3
- البنات، الوسط القروي	62,1	70,4	78,7	82,2	83,1
- المجموع، الوسط القروي	69,5	76,7	83,8	87,0	87,8
- المستوى الوطني	79,1	84,6	90,0	92,1	92,2
المعدل الصافي للتعليم الأولي (12 إلى 14 سنة)					
- الأولاد، الوسط الحضري	100,6	104,2	105,6	103,7	104,2
- البنات، الوسط الحضري	81,4	83,8	86,5	86,9	89,8
- المجموع، الوسط الحضري	90,9	93,8	95,9	95,1	96,9
- الأولاد، الوسط القروي	20,1	22,0	25,1	27,6	29,7
- البنات، الوسط القروي	8,8	10,2	12,4	14,3	16,3
- المجموع، الوسط القروي	14,7	16,4	19,1	21,3	23,4
- المستوى الوطني	51,4	53,8	56,6	57,9	60,3
المعدل الصافي للتعليم الأولي (15 إلى 17 سنة)					
- الأولاد، الوسط الحضري	50,3	50,8	53,9	57,8	61,5
- البنات، الوسط الحضري	41,2	42,6	45,5	49,4	53,1
- المجموع، الوسط الحضري	45,7	46,6	49,6	53,5	57,2
- الأولاد، الوسط القروي	3,2	3,3	3,7	4,4	5,0
- البنات، الوسط القروي	1,5	1,7	2,0	2,6	3,1
- المجموع، الوسط القروي	2,4	2,5	2,9	3,5	4,1
- المستوى الوطني	24,4	24,8	26,5	28,8	31,2

المصدر : إدارة التربية الوطنية.

الجدول رقم 3 (مكرر) : الأميـــة والتمـــدرس

موشر التكافؤ بين الجنسين في :	2000/1999	2001/2000	2002/2001	2003/2002	2004/2003
التعليم الابتدائي					
- الوسط الحضري	90,8	92,0	92,4	92,8	92,9
- الوسط القروي	71,2	75,6	79,0	80,8	80,9
- الوسط الحضري + الوسط القروي	81,2	83,9	85,7	86,7	86,8
التعليم الإعدادي					
- الوسط الحضري	83,4	83,2	84,8	86,6	88,9
- الوسط القروي	40,7	42,0	44,3	46,6	49,0
- الوسط الحضري + الوسط القروي	75,5	75,2	76,3	77,6	79,7
التعليم الثانوي التأهيلي العمومي					
- الوسط الحضري	85,5	87,9	89,6	92,1	92,7
- الوسط القروي	45,5	47,7	49,5	53,2	54,3
- الوسط الحضري + الوسط القروي	83,0	85,2	86,7	89,0	89,5
معدل الأمية عند السكان ذوي السن 10 سنوات فأكثر ب %	**1994**	**-**	**-**	**-**	**2004**
- الوسط الحضري	63				70,6
- الوسط القروي	25				39,5
- الذكـــور	59				69,2
- الإنـــاث	33				45,3
- الوسط الحضري + الوسط القروي	45				57

المصدر : إدارة التربية الوطنية.

الجدول رقم 4 : انتشار الخدمات الصحية : الحصيلة والنتائج

المؤشرات	*1997*	*2003*
- عدد السكان بالنسبة لكل طبيب	2433	1845
- عدد السكان بالنسبة للمستخدمين بالمجال الشبه طبي	1025	1104
- عدد السكان بالنسبة لكل سرير بالمؤسسات الاستشفائية	1060	1146
- معدل الوفاة عند الأطفال الرضع (بالنسبة ل 1000)	**91-1982**	**03-1994**
- الذكور	39	33
- الإناث	29	23
- معدل الوفاة خلال فترة فترة ما بعد الولادة (بالنسبة ل 1000)		
- الذكور	30	18
- الإناث	28	14
- معدل الوفاة خلال فترة الطفولة (بالنسبة ل 1000)		
- الذكور	69	51
- الإناث	57	37
- معدل الوفاة خلال عهد الصبا (بالنسبة ل 1000)		
- الذكور	20	8
- الإناث	24	11
- عدل الوفاة خلال فترة الحضانة (بالنسبة ل 100.000 ولادة حية)	**91-1985**	**03-1995**
- الوسط الحضري	224	187
- الوسط القروي	362	267
- الوسط الحضري + الوسط القروي	332	227

المصدر : وزارة الصحة.

الجدول رقم 4 (مكرر) : انتشار الخدمات الصحية : الحصيلة والنتائج

معدل انتشار موانع الحمل (ب % بالنسبة للنساء المتراوحة أعمارهن مابين 15 و 49 سنة واللواتي يستعملن أحد أنواع موانع الحمل)	**1992**	**2004-2003**
- نساء، الوسط الحضري	55	66
- نساء، الوسط القروي	32	60
- نساء، الوسط الحضري + الوسط القروي	42	63
- نسبة النساء الحوامل اللواتي حصلن على خدمات طبية قبل الولادة (ب %)		
- نساء، الوسط الحضري	61	85
- نساء، الوسط القروي	18	48
- نساء، الوسط الحضري + الوسط القروي	33	68
- نسبة النساء الحوامل اللواتي حصلن على الأقل على حقنة مضادة للكزاز (ب %)		
- نساء، الوسط الحضري	57	30
- نساء، الوسط القروي	52	26
- نساء، الوسط الحضري + الوسط القروي	54	28

المصدر : وزارة الصحة.

الجدول رقم 5 : الولوج لخدمات الماء والكهرباء

المؤشرات	*1994*	*2004*
- نسبة الأسر المرتبطة بشبكة الماء الصالح للشرب (ب %)		
- الوسط الحضري	74,2	83,0
- الوسط القروي	4,0	18,1
- نسبة الأسر المرتبطة بشبكة الكهرباء[69] (ب %)		
- الوسط الحضري	74,4	89,9
- الوسط القروي	9,7	43,2

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

الجدول رقم 6 : تطور مؤشرات الفقر

المؤشرات	*1990*	*2004*
-نسبة السكان الذين يتوفرون على أقل من دولارين في اليوم بتكافؤ القدرة الشرائية (PPA)		
- الوسط الحضري	7,8	4,3
- الوسط القروي	24,8	16,4
- الوسط الحضري + الوسط القروي	16,8	9,7
- معدل الفقر المطلق	**1985**	**2004**
- الوسط الحضري	6,8	3,5
- الوسط القروي	18,8	12,8
- الوسط الحضري + الوسط القروي	12,5	7,7
- معدل الفقر النسبي	**1985-1984**	**2004**
- الوسط الحضري	13,3	7,9
- الوسط القروي	26,8	22,0
- الوسط الحضري + الوسط القروي	21,0	14,2

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

(69) لا تتعلق هذه النسب إلا بالمجالات الخاصة بالسكن ولا تأخذ بعين الاعتبار أنواع أخرى من الانخراطات (محلات مهنية...). كما أنها لا تعلم عن معدلات التغطية بالشبكة الكهربائية التي ستصل سنة 2004، وحسب المكتب الوطني للكهرباء، إلى 100% في الوسط الحضري و72% الوسط القروي.

الجدول رقم 7 : مستوى الشغل وتطور معدل النشاط والبطالة

الوسط الحضري	2002	2003	2004
- السكان النشيطون الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	5315	5384	5554
- نسبة النساء في السكان النشيطين	22,5	23,5	23,5
- السكان النشيطون المشتغلون الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	4342	4343	4533
- نسبة النساء في السكان النشيطين المشتغلين	20,8	21,6	21,8
- السكان العاطلون	973	1041	1021
- نسبة النساء في السكان النشيطين العاطلين	29,7	31,3	31,1
- مجموع السكان الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	12231	12662	12129
معدل النشاط	**45,4**	**45,9**	**45,8**
الذكـــور	72,7	72,6	72,5
الإنـــاث	19,8	20,9	20,8
معدل البطالة	**18,3**	**19,3**	**18,4**
الذكـــور	16,6	17,4	16,6
الإنـــاث	24,2	25,8	24,3

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

الجدول رقم 7 (مكرر) : مستوى الشغل وتطور معدل النشاط والبطالة

الوسط القروي	2002	2003	2004
- السكان النشيطون الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	4946	5323	5461
- نسبة النساء في السكان النشيطين	27,8	30,2	31,2
- السكان النشيطون المشتغلون الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	4756	5141	5289
- نسبة النساء في السكان النشيطين المشتغلين	28,4	30,8	32,5
- السكان العاطلون	190	182	172
- نسبة النساء في السكان النشيطين العاطلين	11,9	14,0	13,8
- مجموع السكان الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	8243	8333	8806
معدل النشاط	**58,5**	**61,0**	**62**
الذكـــور	84	84,3	84,1
الإنـــاث	32,7	37,3	39,3
معدل البطالة	**3,9**	**3,4**	**3,2**
الذكـــور	4,7	4,2	3,9
الإنـــاث	1,7	1,6	1,4

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

الجدول رقم 7 (مكرر) : مستوى الشغل وتطور معدل النشاط والبطالة

الوسط الوطني	2002	2003	2004
- السكان النشيطون الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	10261	10707	11014
- نسبة النساء في السكان النشيطين	25,0	26,8	27,3
- السكان النشيطون المشتغلون الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	9098	9484	9822
- نسبة النساء في السكان النشيطين المشتغلين	24,8	26,6	27,7
- السكان العاطلون	1163	1224	1193
- نسبة النساء في السكان النشيطين العاطلين	26,8	28,7	28,6
- مجموع السكان الذين يبلغ سنهم 15 سنة فأكثر (ب 1000)	20475	20996	20935
معدل النشاط	**50,9**	**52,4**	**52,6**
الذكـــور	77,5	77,7	77,5
الإنـــاث	25,1	27,7	28,4
معدل البطالة	**11,3**	**11,4**	**10,8**
الذكـــور	11,1	11,1	10,6
الإنـــاث	12,1	12,2	11,4

المصدر : المندوبية السامية للتخطيط.

الصندوق البريدي للأمم المتحدة، الرباط - شالة، المغرب
الهاتف : 55 35 70 37 (0) 212 - الفاكس : 66 15 70 37 (0) 212
www.pnud.org.ma